



Distr.
GENERAL

E/1990/5/Add.21
14 October 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٥

تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير الأولية المقدمة من الدول الأطراف طبقاً للمادتين ١٦ و١٧ من العهد

إضافة

موريس شيوس

[٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٢]

المحتويات

الصفحة الفقرات

أولا - الأحكام العامة من العهد	ثانيا - الحقوق المحددة
٣ ٩ - ١	المادة ٦
٤ ١٧ - ١٠	المادة ٧
	المادة ٨
٦ ٢٩ - ١٨	المادة ٦
٧ ٥٦ - ٣٠	المادة ٧
١٤ ٦٨ - ٥٧	المادة ٨

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١٦	١٠٤-٦٩	المادة ٩
٣٠	١٤٦-١٠٥	المادة ١٠
٣٧	٢٧٥-١٤٧	المادة ١١
٦٤	٢٣٧-٢٧٦	المادة ١٢
٧٥	٢٥٦-٢٣٨	المادة ١٣
٧٩	٣٨٧-٣٥٧	المادة ١٥
٨٥	٤٥٣-٣٨٨	ثالثا- النظر في الملاحظات الختامية التي أبدتها اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن تنفيذ العهد الدولي في موريسشيوس

أولاً - الأحكام العامة من العهد

المادة ١

بأي طريقة يجري تنفيذ الحق في تقرير المصير؟

- ١ - كانت موريшиوس مستعمرة بريطانية من عام ١٨١٠ إلى عام ١٩٦٨. وفي ١٢ آذار/مارس ١٩٦٨ أصبحت دولة مستقلة ذات سيادة في إطار الكونفولث مع تولي ملكة بريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، رئيسة الكونفولث، رئاسة الدولة. وفي ١٢ آذار/مارس ١٩٩٢ تبوأت موريшиوس مركز جمهورية مع تولي رئيس من مواطني موريшиوس رئاسة الدولة.
- ٢ - وحينما نالت موريшиوس الاستقلال في عام ١٩٦٨، كانت أراضيها مكونة من جزيرة رودريغواز وجزر إغيلينا وجزر كاراغادوس كاراجوس وساندوان بصفة رئيسية.
- ٣ - ويدرك أن أرخبيل تشاغوس، بما في ذلك ديفو غارسيا، قطع من أراضي موريшиوس في المؤتمر الدستوري المنعقد في لندن عام ١٩٦٥ بين وزارة المستعمرات البريطانية وممثل موريшиوس السياسيين.
- ٤ - ولأغراض التسجيل ينبغي أن يلاحظ أيضاً أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٠٦٦ المعتمد في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥، دعا ضمن جملة أمور، الدولة القائمة بالادارة إلى عدم إتيان أي عمل من شأنه تمزيق أوصال إقليم موريшиوس وانتهاك سلامته الاقليمية وكانت موريшиوس تطالب على الدوام بسيادتها على أرخبيل تشاغوس.
- ٥ - وقد عمدت موريшиوس منذ بعض الوقت إلى إقامة حوار مستمر ومفید مع المملكة المتحدة بشأن مسألة ديفو غارسيا، يأمل في أن يؤدي إلى تسوية مبكرة ومرضية لهذه المسألة. فقد اتخذ في هذا الصدد عدد من تدابير بناء الثقة من بينها إنشاء لجنة مصايد الأسماك البريطانية الموريشيوسية التي تهدف إلى تشجيع وتسهيل وتنسيق المحافظة على الطبيعة واجراء البحوث العلمية في مياه تشاغوس. وتؤكد أيضاً على التزام الجانبين بالمحافظة على بيئة أرخبيل تشاغوس الأرضية الداخلية والبحرية في حالتها الأصلية حينما يعاد إلى موريшиوس. ومن تدابير بناء الثقة الأخرى الزيارة التي قام بها في أيار/مايو ١٩٩٤ وقد برئاسة وزير خارجية موريшиوس إلى ديفو غارسيا.
- ٦ - ودستور موريшиوس هو القانون الأعلى للبلاد. ويعرف بأنه ينبغي، بدون تمييز بسبب العرق أو مكان المنشأ أو الآراء السياسية أو اللون أو العقيدة أو الجنس، ولكن رهنا باحترام حقوق الآخرين، أن يقوم حق الشخص في الحياة والحرية والأمن، وفي الحماية بمقتضى القانون، وفي حرية الوجود والتعبير والتجمع والانتساب، وفي حرية إنشاء المدارس، والحق في الحماية الفردية لخصوصيات بيت الشخص وممتلكاته الأخرى، والحماية من انتزاع الممتلكات بدون تعويض.

٧ - ويحمي الدستور الحفاظ على الحكم الديمقراطي القائم، على المبدأ الأساسي المتمثل في الفصل بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية. ومن الإلزامي بمقتضى الدستور إجراء انتخابات كل خمس سنوات. وت تكون السلطة التشريعية من جماعية وطنية تضم ٦٢ عضواً منتخبـاً. وكل شخص من مواطنـي موريшиوس بلغ ١٨ سنة من العمل مؤهل للتصويت في الانتخابات العامة وللأغراض الانتخابـية ينـقسم البلد إلى ٢١ دائرة انتخـابـية من بينـها رودريغويـن، وهي جزـيرـة تـكون جـزـءـاً من موريـشـيوـس. وكل دائرة انتخـابـية يـمثلـها ثلاثة أعضـاءـ منتخبـونـ، ما عـدا هـذهـ الجـزـيرـةـ التيـ يـمـثلـهاـ عـضـوـانـ. ويـتعـينـ أنـ يكونـ رئيسـ الوزـراءـ والوزـراءـ منـ الأـعـضـاءـ المنـتـخبـينـ.

٨ - وبالإضافة إلى الانتخابات العامة، تعـقد انتـخـابـاتـ علىـ المستـوىـ المـحـليـ كلـ خـمـسـ سنـواتـ لـانتـخـابـ أـعـضـاءـ المـجـالـسـ الـبـلـدـيـةـ لـلـمـدـنـ الـخـمـسـ وـ١٢٦ـ مـجـلـساـ قـرـوـيـاـ وأـربـعـةـ مـجـالـسـ دـائـرـةـ.

٩ - وما يـعزـزـ تـقرـيرـ المصـيرـ اـنتـهـاجـ سـيـاسـةـ خـارـجـيـةـ مـسـتـقـلـةـ تـتـسـمـ بـنـوـجـ وـاضـحـ المـعـالـمـ تـتـخـذـهـ مـورـيـشـيوـسـ بشـأنـ القـضـاياـ المـتـعـلـقةـ بـحـقـ الـإـنـسـانـ فـيـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ. وقدـ استـفـادـتـ مـورـيـشـيوـسـ مـنـ مـسـاعـدـةـ الـبـلـدـانـ الصـدـيقـةـ وـمـخـلـفـ وـكـالـاتـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ فـيـ تـنـمـيـةـ قـدـرـتـهاـ عـلـىـ تـحـقـيقـ الـمـزـيدـ مـنـ تـقـرـيرـ المصـيرـ.

المادة ٢

الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

١٠ - يـخـصـعـ غـيرـ الـمـوـاطـنـينـ إـلـىـ قـوـانـينـ الـبـلـدـ وـيـسـتـحـقـونـ أـثـنـاءـ تـوـاجـدـهـمـ فـيـ إـقـلـيمـ مـورـيـشـيوـسـ الـحـقـوقـ وـالـحـرـيـاتـ الـأـسـاسـيـةـ الـمـكـفـولـةـ فـيـ دـسـتـورـ الـبـلـدـ.

الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

الجهات المانحة المتعددة الأطراف

١١ - علىـ الجـهـةـ الـمـتـعـدـدـةـ الـأـطـرـافـ، كـانـتـ الـوـكـالـاتـ الـمـالـيـةـ الرـئـيـسـيـةـ الـتـيـ قـدـمـتـ مـسـاعـدـةـ إـلـىـ مـورـيـشـيوـسـ، هيـ الـبـنـكـ الـدـولـيـ وـصـنـدـوقـ النـقـدـ الـدـولـيـ وـغـيرـهـماـ. فـهـنـاكـ وـكـالـاتـ مـتـعـدـدـةـ الـأـطـرـافـ، مـثـلـ صـنـدـوقـ التـنـمـيـةـ الـأـوـرـوبـيـ، وـمـصـرـفـ الـتـنـمـيـةـ الـأـفـرـيـقيـ، وـمـصـرـفـ الـعـرـبـيـ لـلـتـنـمـيـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ فـيـ اـفـرـيـقيـاـ، وـصـنـدـوقـ مـنـظـمةـ الـبـلـدـانـ الـمـصـدـرـةـ لـلـنـفـطـ، سـاـهـمـتـ بـمـبـالـغـ طـاـلـةـ مـنـ التـموـيلـ التـسـاهـلـيـ لـدـعـمـ جـهـودـ الـتـنـمـيـةـ الـتـيـ يـبـذـلـهاـ الـبـلـدـ.

١٢ - كـامـ دـعـمـتـ مـنـظـومةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ مـورـيـشـيوـسـ بـشـتـىـ الـطـرـقـ خـلـالـ العـقـدـيـنـ الـمـاضـيـنـ فـالـمـوارـدـ الـمـنـوـحةـ مـنـ الـمـنـظـومـةـ، مـعـ صـفـرـهاـ نـسـبـياـ، سـاـهـمـتـ مـسـاـهـمـةـ هـامـةـ فـيـ سـبـيلـ التـقـدـمـ الـمحـرـزـ فـيـ عـدـةـ قـطـاعـاتـ مـنـ الـاـقـتـصـادـ. وـقـدـ اـسـتـخـدـمـتـ أـمـوـالـ بـرـنـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ الـأـنـمـائـيـ لـتـموـيلـ أـنـشـطـةـ مـثـلـ درـاسـاتـ الـجـدـوـيـ، وـبـذـاـ لـعـبـتـ دـوـرـاـ حـافـزاـ فـيـ تـنـفـيـذـ مـشـارـيعـ كـبـرىـ لـلـتـنـمـيـةـ. وـسـاـمـ هـذـاـ بـرـنـامـجـ فـيـ تـعـزيـزـ الـقـدرـةـ الـمـؤـسـسـيـةـ الـبـلـدـ مـنـ خـلـالـ تـزوـيـدـ بـمـوـظـفـيـنـ لـتـعاـونـ طـوـيـلـ الـأـجلـ وـقـصـيرـ الـأـجلـ، وـإـمـادـهـ بـالـمـعـدـاتـ وـتـدـريـبـ مـوـاطـنـيـهـ مـحـلـيـاـ وـفـيـ

الخارج. وفضلاً عن المساعدة بموجب البرنامج القطري التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي استفادت موريшиوس من موارد عدة هيئات تابعة للأمم المتحدة، أهمها صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة.

الجهات المانحة الثانية

١٣ - تتلقى موريшиوس حالياً مساعدات من عدة بلدان أعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (من بينها فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا واليابان وألمانيا وكندا) وكذلك من البلدان العربية المصدرة للنفط. وتتلقي موريшиوس المساعدة من هذه البلدان إما بموجب اتفاق ااسي على التعاون الاقتصادي يسمح بنجاح مخطط لتدفقات المعونة أو بموجب برامجها العادلة للمعونة التي تقدم مخصصات سنوية.

١٤ - وتأتي مرتبة فرنسا بين أهم البلدان المانحة من بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التي قدمت مساعدة إلى موريшиوس في الثمانينات إذا أخذت في الحسبان معاً القروض المقدمة من "الصندوق المركزي للتعاون الاقتصادي" ومنح المعونة عن طريق "صندوق المساعدة والتعاون". والمملكة المتحدة جهة مانحة تقليدية للمساعدة التقنية. فمن منتصف الثمانينات بدأت مؤسسة الكومنولث للتنمية على تقديم قروض تمويل لمشاريع في القطاعين العام والخاص وقدمت أستراليا منحة مساعدة سنوية بلغت في المتوسط ٥٥ مليون روبيه بموجب مختلف برامجها للمساعدة خلال الفترة ١٩٨٧-١٩٩٠، بينما قدمت اليابان والولايات المتحدة الأمريكية منحة مساعدة تعادل ٢٥٠ مليون روبيه و ١٦٠ مليون روبيه على التوالي للفترة ذاتها.

البلدان النامية

١٥ - من بين البلدان النامية، كانت الهند والصين البلدين الرئيسيين المانحين للمساعدة الثانية. فالمساعدات المقدمة منهما ساعدت بصفة خاصة في تنمية المقومات الأساسية، وفي المجالات الاجتماعية والثقافية والعلمي والرياضي. ومع أن البلدين ذاتهما يتلقيان المساعدة فإن مساهمتهما في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لموريшиوس جديرة باللاحظة وهي دليل ملموس على التعاون بين الجنوب - والجنوب ذاتها.

اللجان المشتركة

١٦ - بغية التماس العون الأجنبي، عمّدت الحكومة إلى تعزيز تعاونها على السواء مع البلدان المتقدمة والنامية الراغبة في مساعدة موريшиوس في جهودها الإنمائية. ففي حين أن موريшиوس لها مع بعض البلدان المانحة الثانية ترتيب عمل تقليدي قائم على أساس علاقات تاريخية أو تجارية، فقد عمّدت مع بلدان أخرى إلى توقيع اتفاق ااسي رسمي يهدف إلى تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني والثقافي بين الموقّعين. وينص الاتفاق بشكل ثابت على إنشاء لجنة مشتركة. وبالتالي أصبح لморيشوس ترتيب لجنة مشتركة عامل مع كل من فرنسا والهند والصين.

١٧ - وتحتاج اللجنة المشتركة، التي تجتمع كل سنتين بالتناوب في موريشيوس وفي البلد الآخر المانع، مشاورات منتظمة ورسمية بين ممثلي الجانبين. وتحتاج هذه المشاورات فرصة للجانبين للتعرف والاتفاق على مجالات التعاون. وبالنسبة لموريشيوس أثبت ترتيب اللجنة المشتركة أنه آلية فعالة لتعبئة الموارد الأجنبية التي تستخدم وفقاً لأولويات استراتيجية التنمية التي ي العمل بها البلد المتنامي وتهدف إلى تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ثانياً - الحقوق المحددة

المادة ٦

الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

- ١٨ - انضمت موريشيوس في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٧٢، إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- ١٩ - وانضمت موريشيوس في عام ١٩٨٤ إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وقدم تقرير في عام ١٩٩٢.

الفقرتان ٢ و ٣ من المبادئ التوجيهية

- ٢٠ - كانت القوة العاملة في المؤسسات الكبيرة بين عامي ١٩٨٢ و ١٩٩٣، كما يلي:

١٨٠ ٢٤١	١٩٨٢
٢٦٤ ٠٠٩	١٩٨٨
٢٨٥ ٥٧٠	١٩٩٣

- ٢١ - وكان عدد العاطلين المسجلين في الفترة ذاتها، كما يلي:

<u>البطالة</u>	<u>رجال</u>	<u>نساء</u>	<u>شباب</u>	<u>معوقون</u>
كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢	٤٩ ٨٧٥	٢٠ ٩٣٨	٤ ٢١٦	غير متيسّر
كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨	١٥ ٥٥١	٧ ٤٠٣	٤٨٠	٥٠٨
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣	٢ ٦١٢	٤ ٤٩٥	١٤٤	٢٩٥

- ٢٢ - ويبدو أن فرص التوظيف تفضل الإناث العاملات. فمن القوة العاملة البالغ قوامها ٠٠٠ ٨٤ شخص، كانت نسبة الإناث ٧٠ في المائة و تعمل ٤٨ في المائة منهن في منطقة تجهيز الصادرات.

٢٣ - وفيما يتعلق بالعاملين المعوقين، هناك صندوق استئمانى مسؤول عن وضع مثل هؤلاء الأشخاص في الوظائف المناسبة.

٢٤ - ويضمن الدستور الحقوق والحريات الأساسية للفرد بما في ذلك حرية اختيار العمل. كما يضمن تشريع العمالة أن ظروف وشروط العمل لا تنتهي باي حال الحريات الأساسية السياسية والاقتصادية للفرد.

٢٥ - ويكفل الدستور تكافؤ الفرص في العمالة أو التوظيف لمواطني موريшиوس. ولكن حسب قانون قيود العمالة لعام ١٩٧٠ (غير المواطنين) لا يكون لعامل مهاجر حائز على تصريح عمل الحق في اتخاذ وظيفة بديلة بدون موافقة مسبقة من الحكومة. ولا يسمح لأفراد أسرته بالعمل في البلد.

٢٦ - وفيما يتعلق بتوجيهه وتدريب الأشخاص مهنياً تقوم إدارة التوجيه الوظيفي، الملحقة بوزارة التربية والتعليم، بإعداد الطلاب لميدان العمل.

٢٧ - ومن الناحية الأخرى، يكون من بين أهداف إدارة العمالة في موريшиوس، توجيه خريجي المدارس وجميع الباحثين عن العمل بشأن إمكانيات وتسجيل العمالة. وتساعدهم أيضاً في اختياراتهم الوظيفية والمهنية، وعلى زيادة فرص توظيفهم وبذا تتيح لهم اتخاذ نهج معقول نحو اختيار الوظيفة.

الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية

٢٨ - الأرقام غير متيسرة فيما يتعلق بنسبة السكان العاملين الشاغلين أكثر من وظيفة واحدة تستغرق كامل ساعات الدوام من أجل تأمين مستوى المعيشة الملائم لهم ولأسرهم.

الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية

٢٩ - مع تحسن الحالة الاقتصادية في البلد بفضل المساعدة المقدمة من المجتمع الدولي بصورة عامة، حدثت زيادة متزامنة في عدد ونوعية الوظائف/الأعمال المتاحة للقوة العاملة في موريшиوس.

العادة ٧

الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

٣٠ - صادقت موريшиوس على الراحة الأسبوعية (اتفاقية الصناعة، عام ١٩٢١ رقم ١٤) واتفاقية تعنيش العمل، عام ١٩٤٧ (رقم ٨١).

الفقرة ٢(أ) من المبادئ التوجيهية

٢١ - وباعتبارها من الدول الموقعة على اتفاقية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور، عام ١٩٢٨ (رقم ٢٦) واتفاقية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور (في الزراعة)، عام ١٩٥١، (رقم ٩٩)، أنشأت حكومة موريشيوس هيئة دائمة لطرائق تحديد الأجر، هي هيئة التعويض الوطنية، التي توصي بالأجور وشروط العمالة للأشخاص العاملين بأجر في القطاع الخاص.

٢٢ - ويتم تحديد الأجر وشروط العمل في البنوك وشركات التأمين ولموظفي مؤسسات الشركات الراسخة، إما عن طريق اتفاقيات جماعية أو على أساس فردي.

٢٣ - وتقوم محكمة التحكيم الدائمة المنشأة بمقتضى قانون العلاقات الصناعية، مع قيامها بمهمة الفصل في نزاع محال إليها، أيضاً بمهمة تحديد الأجر للعاملين الصالحين في النزاع. كما أنشأت الحكومة إدارة لبحوث الرواتب على أساس دائم تقوم بتحديد الأجر وشروط العمل في الخدمة العامة والهيئات شبه الحكومية.

الفقرة ٢(ب) من المبادئ التوجيهية

٢٤ - بمقتضى البند ١(٩٤) من قانون العلاقات الصناعية، يجوز لوزير العمل والعلاقات الصناعية أن يحيل مسألة إلى هيئة التعويض الوطنية حينما يكون من رأيه أنه من الملائم تحديد مستوى أدنى للأجر فيما يتعلق بأية فئة من الموظفين. ويجوز لهيئة استشارية أو تفاوضية مكونة من ممثلي عدد كبير من الموظفين وأصحاب العمل في إحدى الصناعات، أن تطلب إلى وزير العمل والعلاقات الصناعية أن يحيل أية مسألة متعلقة بالحد الأدنى للأجر في تلك الصناعة إلى هيئة التعويض الوطنية.

٢٥ - وفي الوقت الحاضر تفطى هيئة تحديد المستوى الأدنى للأجر القطاعات التالية للنشاط الاقتصادي:

<u>عدد العاملين الضالعين</u>	<u>قطاعات النشاط الاقتصادي</u>
(مؤسسات كبيرة تستخدم أكثر من ١٠ عاملين)	
١ ٣٥٨	تربيبة الماشية
٤٠٠	المحامون ومحررو العقود
٢ ١٠٠	صناعة المخبوزات
١ ٨٠٠	صناعة القوالب وتكسير الحجارة والصناعات ذات الصلة
١١ ٠٠	صناعة التزويد بالطعام
الرقم غير متيسر	العاملون في صناعة السينما

عدد العاملين الصالحين
(مؤسسات كبيرة تستخدم
أكثر من ١٠ عاملين)

قطاعات النشاط الاقتصادي

٣٠ ٠٠	صناعة البناء
٣٧ ٠٠	التجارات التوزيعية
١ ٣٠٠	الورش الكهربائية والهندسية والميكانيكية
٨٣ ٩٠٠	مؤسسات التصدير
١٨ ٢٨٧	العاملون في المصانع (غير منطقة تجهيز الصادرات)
٩ ٧٠٠	العاملون في حقول المحاصيل والبساتين
الرقم غير متيسّر	العاملون في خدمة المنازل
٩ ٦٠٠	ورش الأثاث المعدني الخفيف والخشبى
٥ ٣٠٠	السعاة
٥٥٠	العاملون في الصحف والمجلات (بما في ذلك الطباعة)
٥٦٩	دور الحضانة
١ ٧٠٠	صناعة الطباعة
٢ ٩٤٤	المدارس الثانوية الخاصة
٥ ٢٠٠	صناعة النقل البري
٦ ٥٠٠	النقل العام (الحافلات)
٢٠٠	صناعة انتاج الملح
٤ ٦٠٠	حراس الأمن
٤٦ ٥٠٠	صناعة السكر
الرقم غير متيسّر	تجارة الخياطة
٢ ٦٢٣	صناعة الشاي

وتفطي هيئة تحديد المستوى الأدنى للأجور ما يقرب من ٩٠ في المائة من العاملين في القطاع الخاص.

٢٦ - أما القطاعات غير المغطاة، سواء بالتشريع (مراسيم التعويض) أو باتفاقات جماعية أو بحكم من محكمة التحكيم الدائمة، فهي لا تشكل مجموعة متجانسة، وعدد العاملين في كل قطاع منها منخفض جداً بصفة عامة.

الفقرة ٢ (ب)‘١ من المبادئ التوجيهية

٢٧ - لا تكون للمستويات الدنيا المحددة للأجور قوة القانون إلا بعد أن يصدر وزير العمل والعلاقات الصناعية، بلوائح، مراسيم التعويض المنفذة لتوصيات هيئة التعويض الوطنية. ويجري تعديل هذه المستويات سنوياً بغية تعويض العاملين عن زيادة في تكاليف المعيشة.

الفقرة ٢ (ب)‘٢ من المبادئ التوجيهية

٢٨ - في تحديد المستويات الدنيا للأجور، تأخذ هيئة التعويض الوطنية في الاعتبار، ضمن جملة أمور، العوامل التالية:

- (أ) مصالح الأشخاص المعنيين مباشرة والمجتمع بصفة عامة؛
 - (ب) ضرورة ضمان استمرار قدرة الحكومة على تمويل برامج التنمية وال النفقات المتكررة في القطاع العام؛
 - (ج) ضرورة زيادة معدل النمو الاقتصادي وتوفير المزيد من فرص العمالة؛
 - (د) ضرورة إعداد مخططات للدفع حسب النتائج، والعمل إلى أقصى حد ممكن على ربط زيادة التعويض إلى زيادة الانتاجية العمالية؛
 - (هـ) ضرورة وقاية المكافآت في أجور العاملين من التأثير السلبي الناجم عن زيادات الأسعار.
- ٢٩ - وتأخذ هيئة التعويض الوطنية في الاعتبار أيضاً حاجة العامل إلى إعالة أسرته على نحو فعال. فقيام السلطات العامة بنشر إحصائيات عن الأجور وغيرها من المؤشرات الرئيسية الاقتصادية والاجتماعية، وتدابير الميزانية، وخطة التنمية الوطنية التي تبين السياسات الاجتماعية والاقتصادية للحكومة، عوامل تؤثر على هيئة التعويض الوطنية حينما تقوم بتحديد المستويات الدنيا للأجور التي ينبغي دفعها.

الفقرة ٢(ب)‘٣ من المبادئ التوجيهية

٤ - يجري استقصاء ميزانيات الأسر على فترات منتظمة كل خمس سنوات من أجل دراسة نمط نفقات السكان بغية تحديث التشكيلة السوقية للسلع الاستهلاكية والخدمات المستعملة لتقدير الرقم القياسي لأسعار

الاستهلاك. وتجري أيضاً محاسبة وطنية من أجل توفير إطار شامل ومفصل للتسجيل المنهجي والمتكامل لجميع تدفقات الصفقات المتعلقة بالانتاج والاستهلاك وأداء مختلف قطاعات الاقتصاد.

الفقرة ٢ (ب)٤ من المبادئ التوجيهية

٤١ - يحوي المرفق الأول^{*} معلومات عن وضع المستويات المتوسطة والدنيا للأجور.

الفقرة ٢ (ب)٥ من المبادئ الأساسية

٤٢ - تجرى بانتظام عمليات تفتيش تقوم بها إدارة تفتيش العمل من أجل ضمان الامتثال لأحكام قانون المستويات الدنيا للأجور وغيره من التشريعات العمالية. وقد أسفرت هذه العمليات التفتيشية عن ملاحظة درجة متوسطة من الامتثال. وفي حالة عدم الامتثال تصدر في المرة الأولى توصيات إلى أصحاب العمل تطلب منهم الامتثال لأحكام القانون. وحيث لا يأتي الاقناع بنتائج خلال المهلة المنسوبة لأصحاب العمل لكي يصلحوا الحالة تحال الحالة إلى المحكمة الصناعية التي لها السلطة المدنية والجنائية المطلقة للنظر في أي مسألة علاقات عمل.

الفقرة ٢(ج) من المبادئ التوجيهية

٤٣ - لا يوجد عدم مساواة في المكافأة عن العمل لدى تساوي قيمة العمل ويختلف المستوى الأدنى للأجور بالنسبة إلى الإناث العاملات في القطاع الزراعي عنه بالنسبة إلى نظائرهن من الذكور إذ يأخذ في الحسبان طبيعة العمل الذي تؤديه الإناث العاملات. وفضلاً عن ذلك تعنى العاملات من أداء مختلف العمليات الحقلية التي تكون، بسبب طبيعتها الشاقة، مقصورة الأداء على العاملين الذكور. إلا أن العاملين والعاملات في حالة عمل شاق أو عمل بالمقاومة تكون مكافآتهم ومكافآتهن على قدر واحد عن العمليات الحقلية التي يستطيع كلاًهما أداءها ويتساوى الأجر المدفوع مقابل هذه العمليات إما بالوزن أو بالقياس.

٤٤ - وفي الخدمة العامة بالمثل لا يوجد أي تمييز ضد السيدات الموظفات إذ لهن نفس الحقوق والامتيازات والمزايا مثل نظائرهن الذكور. ويتقاضى جميع الموظفين والموظفات في وظيفة معينة رواتب على جدول رواتب واحد. ومن الناحية الأخرى تتمتع الموظفات فعلاً ببعض المزايا الإضافية مثل التقاعد على أساس الزواج في أي عمر، والاجازة بدون راتب ليتفرعن لرعاية المواليد الجدد.

الفقرة ٢(د) من المبادئ التوجيهية

٤٥ - يرجى الرجوع إلى المرفق الثاني^{*}.

* متاح للاطلاع عليه في الأمانة.

الفقرة ٣(أ) من المبادئ التوجيهية

٤٦ - إن جميع الأحكام القانونية والادارية المتعلقة بمسائل الصحة والسلامة، محكومة بقانون السلامة والصحة والرعاية المهنية لعام ١٩٨٨، الذي ينص على الآلية الازمة لمكافحة ظروف العمل غير المأمونة، ويولى أهمية فائقة لواجب أصحاب العمل نحو ضمان ظروف عمل مأمونة وتوفير السلامة والصحة والرعاية في مكان العمل لجميع الموظفين. وتقوم بتنفيذ هذا القانون إدارة تفتيش المصانع، التابعة لوزارة العمل والعلاقات الصناعية، وينطبق القانون على أي مكان عمل يقوم فيه أي شخص بالعمل بموجب عقد توظيف، ويشمل أي مركبة أو وعاء وأي منشأة على الأرض وأي منشأة على المياه الساحلية وأي منشأة متحركة. ولا تستثنى أي فئة عاملة من نطاق تشريع السلامة والصحة.

الفقرة ٣(ب) من المبادئ التوجيهية

٤٧ - يتضمن المرفق الثالث^{*} عدد وطبيعة وتواتر الحوادث الصناعية.

الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية

٤٨ - تعتبر الترقية في الخدمة العامة من اختصاص لجنة الخدمة العامة وهي هيئة دستورية بمقتضى الدستور تعمل في إطار معايير مبينة في لوائحها (لوائح لجنة الخدمة العامة). وتتضمن اللوائح التي تضعها اللجنة إجراء التعيين أو الترقية في الخدمة العامة في نطاق روح الدستور، أي لا يكون هناك تمييز متعلق بالجنس أو العرق أو الطبقة الاجتماعية أو مكان المنشأ أو الآراء السياسية أو اللون أو العقيدة. وبالطبع يحدث في مجالات معينة أن تقتصر متطلبات الترشيح إما على الذكور أو على الإناث، وهنا بطبيعة الواجبات المطلوبة. فمثلاً في كلية للبنات يكون المطلوب تعيين سيدة مشرفة.

الفقرة ٥ من المبادئ التوجيهية

٤٩ - ينص قانون العمل على أنه لا يجوز إلزام أي عامل بالعمل لأكثر من ستة أيام في الأسبوع ولا يجوز أن يعمل أكثر من:

١٠ ستة ساعات في اليوم شاملة الوقت المسموح به للوجبات والشاي، في حالة العامل الشاب (بين ١٥ و١٨ سنة من العمر):

٢٠ ثمانية ساعات في اليوم شاملة الوقت المسموح به للوجبات والشاي في حالة العامل البالغ من العمر أكثر من ١٨ سنة.

* متاح للاطلاع عليه في الأمانة.

٥٠ - ويحوز في حالة الموظفين في منطقة تجهيز الصادرات أن يطلب منهم بحكم لائحة مؤسسات التصدير (مرسوم التعويض) لعام ١٩٨٤، أن يؤدوا ساعات عمل إضافية لا تزيد على ١٠ ساعات في الأسبوع. وفضلاً عن ذلك تنص اللائحة على أنه لا يجوز أن يطلب من أي عامل، إلا برضائه، أن يؤدي ساعات عمل إضافية تزيد على ١٠ ساعات في الأسبوع وينص القانون أيضاً على أنه لا يجوز أن يطلب صاحب العمل من العامل أن يؤدي ساعات عمل إضافية ما لم يكن قد أخطر العامل قبل ٢٤ ساعة على الأقل، بالعمل الإضافي المطلوب أداؤه والمدة التي يستغرقها.

٥١ - ومن الواضح أن جميع العاملين يتمتعون براحة يومية معقولة. فالقانون ينص أيضاً على راحة يومية لمدة ١١ ساعة متواصلة على الأقل في حالة العاملين المستخدمين في منشأة صناعية، الذين يتبعين عليهم أن يعملوا حتى الساعة العاشرة مساءً أو بعدها. كما يضمن قانون التوسيع الصناعي لعام ١٩٩٣ راحة قانونية لمدة ١٢ ساعة متواصلة حيثما يكون مطلوباً من أنشئ موظفة أن تعمل فيما بين الساعة العاشرة مساءً والخامسة صباحاً. والهدف من ذلك هو أن تكفل حماية أفضل لهذه الفئة من القوة العاملة.

٥٢ - ولجميع العاملين الذين ظلوا في الخدمة لمدة لا تقل عن ١٢ شهراً، الحق في عطلات عامة مدفوعة الأجر وإجازة سنوية براتب كامل. وتنص ممارسات التعويض التي تحكم قطاعات معينة على مقدار متطلبات من الإجازة السنوية، التي لا تقل في أية حالة عن الـ ١٦ يوماً في العام التي نص عليها قانون العمل بالنسبة إلى العاملين الذين لم تشملهم ممارسات التعويض.

الفقرة ٥(أ) من المبادئ التوجيهية

٥٣ - لم تكن هناك أية صعوبة في تنفيذ الأحكام المتعلقة بأيام الراحة والتحديد المعقول لساعات العمل والعطلات الدورية المدفوعة الأجر، والتعويض في حالة العطلات العامة.

الفقرة ٥(ب) من المبادئ التوجيهية

٥٤ - لا يشمل قانون العمل لعام ١٩٧٥ الموظفين في القطاع الخاص الذين يتلقاون أكثر من ٦٦ ٠٠٠ روبيه في العام، فيما عدا حالات المسائل المتعلقة بإنتهاء الخدمة. ولكن حسب العادة والممارسة يكون لهؤلاء الموظفين الحق في يوم راحتهم الأسبوعية التي تصادف يوم الأحد كما في حالة غيرهم من العاملين.

٥٥ - ويتضمن المرفق الرابع^{*} نسخة من لائحة مالية ومراجعة الحسابات، الصادرة في عام ١٩٩١، وتتضمن هذه اللائحة على صندوق لرفاهة الموظفين أنشئ خصيصاً لتلبية احتياجات الموظفين إلى الراحة والاستجمام والرفاهة.

* متاح للاطلاع عليه في الأمانة.

الفقرة ٧ من المبادئ التوجيهية

٥٦ - يجري توفير مراقب التدريب لموظفينا العاملين في مجال إدارة العمل. وقد أمكن الحصول على مساعدة تقنية لصياغة القانون المتعلق بالسلامة والصحة والرعاية المهنية. كما أمكن الحصول على دعم تقني لإنشاء مركز معلومات العمل في عام ١٩٩٢.

المادة ٨

الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

٥٧ - انضمت موريшиوس إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣.

٥٨ - وصادقت حكومة موريшиوس على اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٤٩ (رقم ٩٨) بشأن حق التنظيم والمناوبة الجماعية.

الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

٥٩ - يحدّد قانون العلاقات الصناعية لعام ١٩٧٣، الشروط التالية للانضمام إلى نقابة عمالية ولتكوينها.

(أ) على كل نقابة عمالية أن تقدم في غضون مدة زمنية لا تتجاوز ثلاثة شهور بعد تكوينها، طلباً إلى مسجل الجمعيات لتسجيلها. ولا يحق لها، ما لم تكن مسجلة، أن تطالب برسوم قبول أو مستحقات أو اشتراكات. وفي حالة الامتناع عن تسجيل النقابة في غضون المدة الزمنية المحددة، قد يعمد مسجل الجمعيات إلى حل النقابة.

(ب) لا يحق لأي شخص أن يكون عضواً في نقابة عمالية ما لم يكن متيناً في موريшиوس وبشرط:

١' أن يكون في الأصل عاملًا في مهنة تكون النقابة معنية بتمثيلها؛ أو

٢' إذا لم يكن عاملًا في هذه المهنة، يكون قد عمل فيها في أي وقت مضى لمدة لا تقل عن ١٨ شهراً في مجملها.

(ج) أن يكون الحد الأدنى للعمر اللازم لعضوية نقابة عمالية هو ١٦ سنة أو عمر أكبر حسبما قد يكون محدداً في اللائحة الداخلية للنقابة.

(د) رهنا بأحكام اللائحة الداخلية للنقابة العمالية يجوز لعضو النقابة القاصر أن يتمتع بجميع حقوق العضوية وأن ينفرد أي صك وأن يعطى أي إبراء ذمة مطلوب بموجب أحكام هذه اللائحة. إلا أن القاصر ليس مؤهلاً ليكون من مسؤولي النقابة العمالية.

الفقرة ٢(أ) من المبادئ التوجيهية

٦٠ - ينص القانون على أنه يجوز رفض تسجيل نقابة عمالية إذا كانت عضويتها مفتوحة لأشخاص لا يعملون في مهنة واحدة أو في مهن متماثلة أو متراقبة أو في منشأة واحدة.

الفقرة ٢(ب) من المبادئ التوجيهية

٦١ - لا يجوز لعضو في القوات النظامية (أي البحرية أو العسكرية أو الجوية أو فرق المطافئ أو قوات الشرطة أو إدارة سجون موريшиوس)، أو عضو في قوة زائرة أو شخص في خدمة الدولة وليس كموظف عام، أن يمارس حق الانضمام إلى النقابات العمالية أو تكوينها.

الفقرة ٢(ج) من المبادئ التوجيهية

٦٢ - ينص قانون العلاقات الصناعية أيضاً على أنه يجوز أن تتحد نقابتان أو أكثر (بما في ذلك الاتحادات) لتكوين اتحاد، أو تندمج لتكوين نقابة عمالية واحدة، إذا تمت الموافقة على قرار الاتحاد أو الاندماج باقتراح في اجتماع عام لكل نقابة معنية، وبأغلبية جميع أعضاء تلك النقابة غير المحروميين من التصويت.

٦٣ - ولا يمنع قانون العلاقات الصناعية النقابات العمالية من الانضمام إلى المنظمات النقابية الدول. وليس هناك في الواقع أي قيد عملي على ذلك بقدر ما تعلم سلطات موريшиوس.

الفقرة ٢(د) من المبادئ التوجيهية

٦٤ - يتضمن المرفق الخامس* وصف الشروط أو القيود المفروضة على حق النقابات العمالية في العمل بحرية.

الفقرة ٢(هـ) من المبادئ التوجيهية

٦٥ - يتضمن المرفق السادس* معلومات عن عدد وهيكل النقابات العمالية وعضويتها.

* متاح للاطلاع عليه في الأمانة.

الفقرتان ٣ و٤ من المبادئ التوجيهية

- ٦٦ - لا يضمن دستور موريشيوس بالتحديد حق الاضراب إذ أنه يضمن سلفا حرية الانتساب وفقاً للمادة ٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- ٦٧ - ويخلص حق الاضراب إلى مراعاة مسبقة للاجراءات المبينة في البند ٩٢ من قانون العلاقات الصناعية (ويتضمن المرفق السابع نسخة من أحكام هذا البند) الذي يشدد في الواقع على استعمال التناوض وواسطة المصالحة والتحكيم على مختلف المستويات، باعتبارها بدائل قيمة للاجراء الصناعي العلني من خلال الاضرابات إلى إغلاق المصانع، أو كشرط أساسي قبل اللجوء إلى الاضراب.
- ٦٨ - ولا يحق لأعضاء القوات النظامية تكوين جزء من النقابات العمالية ولذا لا يحق لهم أن يستفيدوا من الاجراءات المنصوص عليها في قانون العلاقات الصناعية. وبالتالي تستثنى القوات النظامية من حق الاضراب. وفيما عدا هذا القيد لا توجد أخرى تنطبق على الحقوق المبينة في قانون العلاقات الصناعية.

* متاح للاطلاع عليه في الأمانة.

المادة ٩

الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

أحكام الضمان الاجتماعي هي كما يلي:

الرعاية الطبية	الرعاية الطبية مجاناً
التعويضات النقدية في حالة المرض	مكفولة بمقتضى قوانين العمل
استحقاقات الأمومة	مكفولة بمقتضى قوانين العمل
استحقاقات الشيخوخة	استحقاقات الشيخوخة غير الاسهامية مكفولة بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطنية
استحقاقات العجز	استحقاقات العجز غير الاسهامية مكفولة بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطنية
استحقاقات البقاء على قيد الحياة	مكفولة بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطنية للأرامل واليتامى
الاستحقاقات عن إصابة العمل	مكفولة بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطنية

استحقاقات البطالة مكفولة لأرباب الأسر العاطلين على أساس اختبار الدخل

استحقاقات البطالة

مكفولة للوالدين من لهم ثلاثة أطفال على الأقل ولا يزيد دخلهم السنوي على ١٠٠٠ روبيه

استحقاقات الأسرة

الفقرة ٣ من المبادئ التوجيهية

الاستحقاقات غير الاسهامية والاسهامية - فئات الاشخاص المشمولين بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطنية

١ - القطاع الخاص والمنظمات شبه الحكومية وصندوق معاشات صناعة السكر وغير المواطنين

٦٩ - الاسهامات قابلة للدفع إجباريا فيما يتعلق بموظفي القطاع الخاص شريطة أن يكونوا حاصلين على مبلغ الحد الأدنى المنصوص عليه. ويتعين أيضاً دفع إسهامات من المنظمات شبه الحكومية فيما يتعلق بالموظفين المؤقتين أو العاملين لجزء من ساعات الدوام الذين لا تدفع عنهم إسهامات إلى شركة صناعة السكر المحدودة. ويستثنى من التغطية بنظام المعاشات التقاعدية الوطنية ٥٠٠ من موظفي صناعة السكر الذين هم أعضاء بالفعل في صندوق معاشات صناعة السكر في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣، إذ أن تغطيتهم مكفولة بموجب ذلك الصندوق.

٧٠ - أما غير المواطنين، الذين لديهم تصريح عمل ساري المفعول، فتغطيتهم مكفولة بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطنية اعتباراً من العام الثالث لهم في الخدمة.

٢ - الموظفون البالغون ١٨ إلى ٦٠ سنة أو ٦٥ سنة من العمر

٧١ - تكون الاسهامات قابلة للدفع فيما يتعلق بموظف يبلغ من العمر من ١٨ سنة حتى عمر التقاعد الطبيعي في سن الستين. إلا أن الموظف يستطيع تأجيل مطالبه بمعاش تقاعد إسهامي حتى يبلغ ٦٥ سنة من العمر. وفي هذه الحالة يتتعين أن يدفع الموظف وصاحب العمل إسهامات حتى ذلك العمر. وإذا اختار الموظف المطالبة بمعاشه التقاعدي الاسهامي في سن الستين واستمر في الخدمة، يكون على صاحب العمل أن يدفع نصيبيه فقط من الاسهامات في نظام المعاشات حتى يبلغ الموظف سن الخامسة والستين أو حتى تقاعده إذا تقاعد قبل بلوغه هذه السن.

٣ - إصابات العمل والأمراض المهنية - الشباب من ١٥ إلى ١٨ سنة من العمر

٧٢ - يغطي التأمين ضد إصابات العمل والأمراض المهنية الشباب بين ١٥ و ١٨ سنة من العمر، بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطنية، ولو أن الاسهامات لصالحهم لا يدفعها أصحاب العمل.

٤ - الأشخاص العاملون لحسابهم الخاص والأشخاص غير العاملين

٧٣ - ينص قانون المعاشات التقاعدية الوطني أيضا على تحصيل اسهامات على أساس طوعي من العاملين لحسابهم الخاص والأشخاص غير العاملين. ويمكن دفع الاسهامات بمعدلات ٥ روبية على أن يكون الحد الأقصى لمبلغ الاسهامات هو ١٦٠ روبية في الشهر. وتزاد الاسهامات المدفوعة كلها بنسبة ٥٠ في المائة كإعانة من نظام المعاشات التقاعدية الوطني بقيمة زيادة مقدار استحقاق المعاش بنسبة ٥٠ في المائة وتشجيع هذه الفئات من الأشخاص على الانضمام إلى نظام المعاشات.

معدلات الاسهام

٧٤ - يجري دفع الاسهامات بمعدل ١٠,٥ في المائة من أصحاب المطاحن وكبار أصحاب العمل في صناعة السكر (الذين يملكون على الأقل ١٠٠ أربنت (وحدة قياس طولي) من مزارع قصب السكر. ويدفع جميع أصحاب العمل الآخرين إسهامات بمعدل ٦ في المائة. ونصيب إسهامات الموظف في الحالتين هو ٢ في المائة. ولموظفي صناعة السكر الحق في معاش بمعدل أعلى كلما اكتسبوا عددا أعلى من نقاط المعاش.

٧٥ - وينص القانون على أن أصحاب العمل يمكنهم تقديم طلب إلى الوزير بأن يدفعوا إسهامات بمعدل خاص قدره ٨,٥ في المائة. وفي هذه الحالة يكون على موظفيهم أن يسهموا بمعدل قدره ٥ في المائة. ويكون لمثل هؤلاء الموظفين الحق في نفس زيادة تغطية المعاش التي يستحقها موظفو صناعة السكر.

٧٦ - والحد الأدنى للأجر الشهري الذي تدفع عليه إسهامات هو ٣١٥ روبية بالنسبة إلى العاملين في خدمة المنازل و٥٢٥ روبية بالنسبة إلى العاملين الآخرين. والحد الأقصى للأجر الشهري الذي تدفع عليه إسهامات بالنسبة إلى الفئتين هو ٢٤٥ روبية. ولا تدفع إسهامات عن العلاوات وأجر الوقت الإضافي.

المعاش التقاعدي الأساسي

٧٧ - يدفع المعاش التقاعدي الأساسي إلى كل مواطن من مواطني موريшиوس بلغ من العمر ٦٠ سنة أو أكثر ويقيم في موريшиوس لمدة ١٢ سنة في مجملها منذ بلوغه ١٨ سنة من العمر. ولا ينطبق مؤهل الإقامة على مواطن موريшиوس البالغ من العمر ٧٠ سنة أو أكثر. أما غير المواطنين فيجب أن يكونوا مقيمين في موريшиوس لمدة لا تقل في مجملها عن ١٥ سنة على أن تكون ثلاث سنوات منها واقعة قبل تقديم الطلب مباشرة.

٧٨ - المبالغ القابلة للدفع هي: ٥٧٢ روبية في الشهر للأشخاص البالغين ما بين ٦٠ و٧٤ سنة من العمر، ٧١٥ روبية في الشهر للأشخاص البالغين ما بين ٧٥ و٨٩ سنة من العمر، ٤١٠ ٣ روبية للأشخاص البالغين من العمر ٩٠ سنة أو أكثر.

معاش الأرامل الأساسية

٧٩ - يدفع معاش الأرامل الأساسية إلى الأرامل دون ٦٠ سنة من العمر بشرط أنهن تزوجن مدحبياً أو دينياً. أما الأرملة من غير المواطنات، فيجب أن تكون قد أقامت في موريшиوس لمدة لا تقل في مجملها عن خمس سنوات خلال السنوات العشر السابقة للمطالبات، على أن تكون سنة من الخمس سنوات هذه واقعة قبل المطالبة مباشرة. والمبلغ القابل للدفع هو ٥٧٢ روبيه ويتوقف دفع هذا المعاش عند الزواج مرة أخرى.

معاش العجزة الأساسية

٨٠ - يدفع معاش العجزة الأساسية إلى الأشخاص البالغين من العمر ما بين ١٥ و ٦٠ سنة، الذين ثبت شهادة من هيئة طبية أنهم مصابون بعجز دائم أو كبير إلى درجة ٦٠ في المائة ولمدة ١٢ شهراً على الأقل. وينطبق مؤهل إقامة على شخص عاجز من غير المواطنين. والمبلغ القابل للدفع هو ٥٢٧ روبيه في الشهر.

معاش اليتامي الأساسي

٨١ - يدفع هذا المعاش إلى الصغار حتى ١٥ سنة من العمر (أو ٢٠ سنة في حالة التعليم الكامل الدوام) إذا كان الوالدان متوفيين أو مجهولين. وفي حالة أحد الصغار من غير المواطنين ينبغي أن يكون أحد الوالدين قد أقام في موريшиوس لمدة لا تقل في مجملها عن خمس سنوات خلال السنوات العشر السابقة للمطالبة، على أن تكون سنة من هذه السنوات الخمس واقعة قبل المطالبة مباشرة. والمبلغ القابل للدفع هو ٢٣٠ روبيه في الشهر.

علاوةولي الأمر

٨٢ - تدفع هذه العلاوة إلى الشخص الذي يرعى اليتيم. وإذا كان ولی الأمر من غير المواطنين، فينبغي أن يكون قد أقام في موريшиوس لمدة لا تقل في مجملها عن خمس سنوات خلال السنوات العشر السابقة للمطالبة، على أن تكون سنة من هذه السنوات الخمس واقعة قبل المطالبة مباشرة. والمبلغ القابل للدفع هو ١٤٢ روبيه في الشهر.

علاوة الأطفال

٨٣ - تدفع هذه العلاوة إلى أطفال شخص منتفع من معاش الأرامل الأساسية أو معاش العجزة الأساسية. وينبغي أن يكون الطفل دون ١٥ سنة من العمر (أو ٢٠ سنة في حالة التعليم الكامل الدوام). وتدفع بالنسبة لما لا يزيد على ثلاثة أطفال:

فبالنسبة لطفل دون ١٠ سنوات من العمر ١١٢ روبيه في الشهر

وبالنسبة لطفل بلغ ١٠ سنوات من العمر أو أكثر ١٧٤ روبيه في الشهر

ويستمر دفع هذه العلاوة لصالح الأطفال حتى بعد زواج الأرملة.

علاوة النزلاء

٨٤ - تدفع هذه العلاوة إلى نزلاء المؤسسات المعونة من الحكومة بشرط أنهم كانوا مستحقين لمعاش أساسي قبل دخولهم في هذه المؤسسات. والمبلغ القابل للدفع هو ٨١ روبيه في الشهر.

المعاشات التقاعدية الأساسية المعززة بالزيادات

٨٥ - يتلقى المنتفعون من هذه المعاشات المصابون بالعمى التام أو الذين يعانون من شلل تام أو الذين يحتاجون إلى الرعاية والعنابة بصفة دائمة من شخص آخر، تعويضاً إضافياً قدره: ١٤٤ روبيه في الشهر للبالغين من العمر ما بين ٦٠ و٦٧ سنة، و٢٨٧ روبيه في الشهر للبالغين من العمر ما بين ٧٥ و٨٩ سنة، و٣٩٨ روبيه في الشهر للبالغين من العمر ٩٠ سنة أو أكثر.

علاوة القائم بالرعاية

٨٦ - تدفع هذه العلاوة في حالة المنتفعين من معاش العجز الأساسي الذين يحتاجون إلى الرعاية والعنابة بصفة دائمة من شخص آخر. والمبلغ القابل للدفع هو ٤٧٦ روبيه في الشهر.

٨٧ - المعدلات المقررة للاستحقاقات اعتباراً من تموز/يوليه ١٩٩٣، هي كما يلي:

<u>نوع الاستحقاق</u>	<u>المعدل (روبيه)</u>
المعاش التقاعدي الأساسي	
(أ) ٧٤-٦٠ سنة	٥٧٢
(ب) ٨٩-٧٥ سنة	٧١٥
(ج) ٩٠ سنة أو أكثر	٣٤١٠
المعاش التقاعدي الأساسي للأشخاص المعوّقين	
(أ) ٧٤٠ سنة	١٤٤
(ب) ٨٩-٧٥ سنة	١٢٨٧
(ج) ٩٠ سنة أو أكثر	٣٩٨٢
المعاش الأساسي للعجزة	٥٧٢
المعاش الإضافي الأساسي للعجزة	٤٧٦

٥٧٢

المعاش الأساسي للأرامل**علاوة الأطفال**

١١٣	(أ) دون ١٠ سنوات من العمر
١٧٤	(ب) ١٠ سنوات أو أكثر

٢٣٠	المعاش الأساسي للبيتامي
-----	--------------------------------

١٤٣	علاوةولي الأمر
-----	-----------------------

٨١	علاوة النزلاء
----	----------------------

١٤٣	الحد الأدنى للمعاش التقاعدي الإسهامي
-----	---

المعاش التقاعدي الإسهامي

٨٨ - يدفع هذا المعاش إلى الشخص عند بلوغه ٦٠ سنة من العمر إذا كان قد ساهم في صندوق المعاشات التقاعدية الوطنية والمبلغ القابل للدفع سنويا هو: عدد نقاط المعاش \times قيمة نقطة المعاش \times ٢. (يقسم على ١٢ لاستنتاج المبلغ الشهري).

معاش الأرملة الأساسي الإسهامي

٨٩ - يدفع هذا المعاش إلى الأرملة التي كان زوجها الراحل قد ساهم في صندوق المعاشات التقاعدية الوطنية والمبلغ القابل للدفع شهريا هو: ٢٠ \times المتوسط السنوي لعدد نقاط المعاش \times قيمة نقطة المعاش، مقسوما على ١٢. ويختفي هذا المعاش إلى الثلثين من هذا المبلغ بعد عام إذا لم يكن للأرملة طفل معال. وتكون هناك دفعة إجمالية تعادل ١٢ شهرا من معاش الأرملة الإسهامي قابلة للدفع عند زواجهما مرة أخرى.

٩٠ - وعند بلوغها ٦٠ سنة من العمر ترث الأرملة نفس المعاش الذي كان زوجها الراحل سيستحده كمعاش تقاعدي إسهامي. وهذا المعاش قابل للدفع مدى الحياة مع زيادات سنوية.

معاش العجزة الإسهامي

٩١ - يدفع هذا المعاش إلى الشخص الذي يعاني من عجز دائم بدرجة ٦٠ في العادة على الأقل. ويجب أن يكون هذا الشخص قد ساهم في صندوق المعاشات التقاعدية الوطنية. والمبلغ القابل للدفع هو نفس المبلغ المدفوع لمعاش الأرملة الإسهامي.

معاش اليتامي الإسهامي

٩٢ - يدفع هذا المعاش إلى اليتامي دون ١٥ سنة من العمر (١٨ سنة إذا كان في المدرسة) إذا كان أي من الوالدين الراحلين قد ساهم في صندوق المعاشات التقاعدية الوطنية، والمبلغ القابل للدفع هو ١٥ في المائة من المعاش الإسهامي الذي كان سيستحثه أي منهما.

معاش الباقين على قيد الحياة (الحوادث الصناعية)

٩٣ - يدفع هذا المعاش إلى أرملة عامل مؤمن عليه توفي نتيجة حادث صناعي. ولا يدفع هذا المعاش إلا إذا كان الزوج يعاني من عجز دائم بنسبة ٦٠ في المائة على الأقل والمبلغ القابل للدفع هو ٥٠ في المائة من الراتب المؤمن عليه للعامل الراحل.

معاش المعالين (الحوادث الصناعية)

٩٤ - يدفع هذا المعاش إلى قريب وثيق القرابة كان يعوله الموظف الراحل الذي ليس له على قيد الحياة زوجة أو أطفال.

علاوة إصابات العمل المدفوعة إلى اليتامي (الحوادث الصناعية)

٩٥ - تدفع هذه العلاوة إلى اليتامي في حالة وفاة الوالدين على أثر حادثة صناعية والمبلغ القابل للدفع هو ٧,٥ في المائة من الراتب القابل للتأمين لأي من الوالدين الراحلين.

العون الاجتماعي

٩٦ - حل محل قانون العون الاجتماعي قانون جديد في عام ١٩٨٣ من أجل توفير مزيد من الامكانيات لمساعدة المجموعات الضعيفة.

٩٧ - والقوة الدافعة الرئيسية لقسم العون الاجتماعي هي استنباط وتنفيذ سياسات وبرامج هادفة إلى توفير الحماية الكافية للمجموعات الضعيفة من السكان مثل المسنين والمعوقين والمعوزين والأرامل واليتامى. ومع مجيء التشريع الجديد أصبح الكثير من أنواع الاستحقاقات مكتفياً. وهي تشمل ما يلي:

دفع رسوم الامتحان في حالة الطلاب المعوزين؛

منحة الجنازة في حالة وفاة الشخص المستحق أو أي أحد من الذين يعولهم؛

علاوة لصيادي الأسماك؛

منحة للبالغين من العمر ١٠٠ سنة:

علاوة لضحايا الحريق.

- وقد تمت الموافقة على الزيادات في جدول معدلات العون الاجتماعي اعتبارا من أول تموز/يوليه ٩٨ على النحو التالي: ١٩٩٣

المبلغ في الشهر (روبية)

٢٠٨

علاوة المطالب بالحق

٢٠٨

علاوة الزوجة (مقتصرة على زوجة واحدة)

علاوة الأطفال:

١٠٧

(أ) لكل طفل دون ١٠ سنوات من العمر

١٤١

(ب) لكل طفل بين ١٠ سنوات و ١٥ سنة من العمر

١٧٨

(ج) لكل طفل بين ١٥ و ٢٠ سنة من العمر:

٢٠٧

١٠ يتقى تعليماً كامل الدوام، أو

٢٠ غير قادر عن اكتساب عيشه بسبب

عجز بدني أو عقلي ولا يتقى تعويضاً

بعوجب قانون المعاشات الوطنية.

١٧٨

علاوة استثنائية للرآفة حيث يكون المطالب بالحق أو أي أحد من يعولهم قد أقنع الوزير بأنه يعاني من أي مرض خطير مثبت بشهادة طبية معتمدة (أقصاها)

٢٠٥

علاوة استئجار سكن - ٥٠ في المائة من الاستئجار الذي يدفعه المطالب بالحق (أقصاها)

١٧٧

منحة الجنازة في حالة وفاة رب الأسرة أو أي أحد من يعولهم

٢٠٥

الجزء الثاني
الحد الأدنى للعون الاجتماعي

رسوم الامتحان

التزويد بالنظارات الطبية للعيون

استرداد نفقات السفر

المساعدة العينية

<u>المبلغ القابل للدفع</u>	<u>المؤسسات الخاصة أو الخيرية</u>
٣٦ روبية في اليوم	منحة لكل نزيل
٥٨٩ روبية في الشهر	منحة لصيانة المباني
٣٠٨ ١ روبية في الشهر	منحة لموظفيها كما يوافق عليها الوزير
٥٨٩ روبية في العام	مساهمة لصالح كل نزيل
	المساهمات العينية
٨١ روبية في الشهر	علاوة نزلاء المؤهلين للعون الاجتماعي قبل دخولهم في مؤسسة خيرية
	<u>ملحق بلائحة العون الاجتماعي</u>

الجزء الأول

تمت الموافقة على زيادات في جدول معدّلات العون الاجتماعي اعتباراً من أول تموز/يوليه ١٩٩٣ على النحو التالي:

٤٧ روبية في اليوم	علاوة لصياد السمك
٢٤ روبية للشخص في الليلة	علاوة لللاجئين بسبب الأعاصير
٢٤ روبية للشخص في اليوم	علاوة لضحايا الفيضانات
٥٩ روبية	منحة للسجناء المفرج عنهم
١٠٠٠ روبية	منحة للبالغ من العمر ١٠٠ سنة
٥٠٠ روبية لكل فرد من أفراد الأسرة	علاوة لضحايا الحرائق لشراء الأغذية
	علاوة لضحايا الحرائق متعلقة بما يلي:
٥٠٠ روبية لكل فرد من أفراد الأسرة	(أ) الملابس
٥٠٠ روبية للشخص من أفراد الأسرة	(ب) أواني الطبخ
٥٠٠ روبية للشخص من أفراد الأسرة	(ج) الأثاث
١٠٠٠ روبية للأسرة	(د) علاوة إعادة التوطين (لرب الأسرة)

الجزء الثانيالبلغ في الشهر

علاوة لشخص منتفع من المعاش التقاعدي الأساسي يعيش وحده ويدفع أجرة سكن ٤٠٠ روبيه

- رسوم الامتحان في حالة طفل طالب:
- (أ) شهادة كامبردج الثانوية
 - (ب) شهادة المدارس العليا
 - (ج) شهادة التعليم العامة، لندن (المستوى العادي والمتقدم)
 - (د) شهادة التعليم العامة، كامبردج (المستوى العادي والمتقدم)

صرف نظارات عيون مجانا للطالب والمعالين حيث تكون النظارات مقررة من وزارة الصحة

منحة جنازة تدفع إلى:

- (أ) طالبها في حالة وفاة أي أحد من يعولهم، أو ١٧٧ روبيه
- (ب) إلى زوجته أو أحد المعالين في حالة وفاة رب الأسرة

الجزء الرابع

علاوةولي الأمر ١٤٣ روبيه

علاوة اليتامي لكل يتيم:

- (أ) يتلقى التعليم الكامل الدوام ويبلغ من العمر ١٥ سنة أو أكثر حتى نهاية السنة الدراسية التي يبلغ فيها ٢٠ سنة من العمر، أو ١٧٨ روبيه
- (ب) يبلغ من العمر ما بين ١٥ و ٢٠ سنة ولا يستطيع كسب عيشه بسبب عجز بدني أو عقلي ولا يتلقى تعويضا بموجب قانون المعاشات الوطني ٣٠٧ روبيه

علاوة الطفل المهجور:

- (أ) لكل طفل دون ١٠ سنوات من العمر ١٠٧ روبيه
(ب) لكل طفل يبلغ ما بين ١٠ سنوات و١٥ سنة من العمر ١٤١ روبيه
(ج) لكل طفل:
١٤٠ يتلقى التعليم الكامل الدوام ويبلغ ١٥ سنة من العمر أو أكثر وحتى نهاية السنة الدراسية التي يبلغ فيها ٢٠ سنة من العمر، أو ١٧٨ روبيه
٢٤٠ ما بين ١٥ و٢٠ سنة من العمر ولا يستطيع كسب عيشه بسبب عجز بدني أو عقلي ولا يتلقى تعويضاً بموجب قانون المعاشات الوطنية.

الجزء الخامس

علاوة الأطفال:

- (أ) لكل طفل دون ١٠ سنوات من العمر ١٠٧ روبيه
(ب) لكل طفل يبلغ ما بين ١٠ سنوات و١٥ سنة من العمر ١٤١ روبيه
١٧٨ روبيه **علاوة الرأفة (أقصاها)**
٤٧٦ روبيه علاوة القائم بالرعاية تدفع، بدلاً من علاوة الطفل وعلاوة الرأفة، عن الطفل الذي يبلغ من العمر ما بين ٢ سنوات و١٥ سنة ويعاني من عجز دائم بنسبة ٦٠ في المائة على الأقل ويحتاج إلى الرعاية والعناية بصفة دائمة حسب شهادة طبية.

الجزء السادس

روبية ٣٠٨	علاوة طالب الحق
روبية ٣٠٨	علاوة الزوجة (مقتصرة على زوجة واحدة)
	علاوة الأطفال
روبية ١٠٧	(أ) لكل طفل دون ١٠ سنوات من العمر
روبية ١٤١	(ب) لكل طفل بين ١٠ سنوات و١٥ سنة من العمر
	(ج) لكل طفل:
روبية ١٧٨	١٠ يتلقى التعليم الكامل الدوام ويبلغ من العمر ١٥ سنة أو أكثر، وحتى نهاية السنة الدراسية التي يبلغ فيها ٢٠ سنة من العمر، أو
روبية ٣٠٧	١٢٠ ما بين ١٥ و ٢٠ سنة من العمر ولا يستطيع كسب عيشه بسبب عجز بدني أو عقلي ولا يتلقى تعويضا بموجب قانون المعاشات الوطني
روبية ١٧٨	علاوة الرأفة حيث يكون طالب الحق أو أي أحد من يعولهم، قد أقنع الوزير بأنه يعاني من أي مرض خطير مثبت بشهادة طبية معتمدة
روبية ٢٠٥	علاوة استئجار سكن (٥٠) في المائة من الإيجار الذي يدفعه المطالب بالحق) أقصاها
	رسوم الامتحان

التزويد بالنظارات الطبية للعيون

المساعدة العينية

منحة الجنازة في حالة وفاة رب الأسرة أو أي من
يعولهم
١٧٧ روبية ١

الجزء السابع

منحة لشراء الأدوية
٢٧١ روبية ٢

الجزء الثامن

٤٥ روبية لكل فرد من
أفراد الأسرة

علاوة لشراء الأرض والدقيق

٩٩ - تدفع هذه العلاوة إلى كل شخص معوز وإلى كل فرد من يعولهم الشخص المنتفع منها. وهناك ثلاثة فئات من المنتفعين هي:

١' جميع متلقّي العون الاجتماعي ومن يعولونهم - ٧٠٠ ٨ منتفع:

٢' جميع المنتفعين من إغاثة مشقة البطالة - حوالي ٥٥٠ منتفعاً:

٣' جميع المعوزين المنتفعين من معاش أساسى بمقتضى قانون المعاشات الوطنى، أي المنتفعين من المعاشات الأساسية للتقاعد والأرامل والعجزة والبيتami، الذين كان من الممكن أن يحقق لهم تلقي العون الاجتماعي إذا لم يكن المعاش الأساسى قابلاً للدفع.

ويقدر مجموع عدد المنتفعين من هذه العلاوة وعائلاتهم بحوالي ١٠٠٠ شخص. وفيما يلي أمثلة للمنتفعين من معاش أساسى الذين يمكنهم أن يكونوا مستحقين لهذه العلاوة:

(أ) المنتفع من المعاش التقاعدي الأساسى، أو معاش الأرامل الأساسى، أو معاش العجزة الأساسى، الذي يعيش وحده وله دخل، غير معاشه الأساسى، يقل عن ٧٦ روبية في الشهر، يكون مؤهلاً للعلاوة.

(ب) المنتفع من أحد تلك المعاشات المذكورة أعلاه، الذي يعيش مع زوجته، يكون مؤهلاً لتلقي العلاوة، إذا كان مجموع دخل الزوجين، غير المعاش الأساسى، أقل من ٢٢٢ روبية في الشهر ولا يختلف الأمر إذا كانت الزوجة منتفعة أيضاً من معاش أساسى إذ أن المعاش لا يعتبر دخلاً.

(ج) المنتفع من أحد تلك المعاشات، وله طفل معال واحد يبلغ من العمر ما بين ١٥ و ٢٠ سنة، يكون مؤهلاً للعلاوة إذا كان دخل الزوجين أقل من ٢٢٠ روبية شهرياً.

(د) المنتفع من أحد تلك المعاشات، وله زوجة وطفلان معالان، أحدهما بين ١٥ و ٢٠ سنة من العمر، يكون مؤهلاً للعلاوة إذا كان دخل الزوجين أقل من ٦٨٨ روبية في الشهر.

(هـ) المنتفع من أحد تلك المعاشات، وله زوجة وطفلان معالان، أحدهما بين ١٥ و ٢٠ سنة من العمر والآخر بين ١٠ سنوات و ١٥ سنة، يكون مؤهلاً للعلاوة، إذا كان مجموع دخل الزوجين لا يتجاوز ١٩٧٠ روبية.

(و) المنتفع من أحد تلك المعاشات وله زوجة وثلاثة أطفال، أحدهم أقل من ١٠ سنوات من العمر، وآخر ما بين ١٠ و١٥ سنة، والثالث بين ١٥ و٢٠ سنة، يكون مؤهلاً لتلقي العلاوة إذا كان مجموع دخل الزوجين أقل من ١٨٤٢ روبيه.

١٠ يلاحظ: أن العلاوة قابلة للدفع بالنسبة لكل معال حتى ولو كان عدد الأطفال أكثر من ثلاثة.

٢٠ يكون الدخل المؤهل للعلاوة أعلى إذا كان المنتفع يدفع إيجار سكن.

(ز) المنتفع من أحد تلك المعاشات، وله زوجة وطفل موظف دون ٢٠ سنة من العمر، ولكن الزوجين ليس لهما دخل غير المعاش الأساسي، يكون مؤهلاً للعلاوة إذا كان دخل الطفل أقل من ٤٠٧٠ روبيه في الشهر.

(ح) المنتفع من أحد تلك المعاشات، وله طفل موظف دون ٢٠ سنة من العمر، ولكن ليس له دخل خاص غير معاشه، يكون مؤهلاً للعلاوة إذا كان دخل الطفل أقل من ٥٣٠ روبيه في الشهر.

المقدمة ٤ من المبادئ التوجيهية

١٠٠ - يبين الجدول التالي نسبة الناتج القومي الإجمالي ونسبة الميزانية الوطنية المنفقة على الضمان الاجتماعي في الفترة ١٩٩٣/١٩٩٢ وعشرين سنة سابقة:

<u>١٩٩٣/١٩٩٢</u>	<u>١٩٨٣/١٩٨٢</u>	
٥١٤٣٧ مليون روبيه	١١٨٤٣ مليون روبيه (سعر السوق)	الناتج القومي الإجمالي (سعر السوق)
١٠٨٩٤,١ مليون روبيه	٣٧٠٩,٧٦ مليون روبيه (متكررة)	الميزانية الوطنية (متكررة)
١٢٠٤,٩ مليون روبيه	٢٦٩,٨	ميزانية الضمان الاجتماعي
١١,١ في المائة	٧,٣	نسبة ميزانية الضمان الاجتماعي من الميزانية الوطنية
٢,٣٤ في المائة	٢,٢٨	نسبة ميزانية الضمان الاجتماعي من الناتج القومي الإجمالي

وقد أخذت الحكومة على مدى السنوات العشر الماضية تولي المزيد من الاهتمام نحو القطاع الاجتماعي بغية تحقيق المزيد من الحماية للمجموعات الضعيفة من السكان.

الفقرة ٥ من المبادئ التوجيهية

١٠١ - يقوم القطاع العام بتنفيذ جميع مشاريع الضمان الاجتماعي المشار إليها. ومع ذلك هناك قليل من قطاعات الخدمات، مثل شركات التأمين الخاصة وغيرها من المنظمات الخاصة، التي تقوم بتنفيذ مشاريع ضمان اجتماعي مختلفة فيما يتعلق بالنفقات الطبية ومستحقات التقاعد.

الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية

١٠٢ - يشمل نظام المعاشات التقاعدية الوطني جميع العاملين، بما في ذلك العاملون الموسميون والعاملون لجزء من وقت الدوام، شريطة أن يتناصفوا الحد الأدنى من الرواتب الذي تدفع عليه الأسهامات. ولا تستثنى أية مجموعة من مشاريع الضمان الاجتماعي.

الفقرة ٧ من المبادئ التوجيهية

١٠٣ - بالنظر إلى نمط الشيخوخة بين السكان يجري الآن النظر في تمديد سن التقاعد (حالياً ٦٠ سنة).

الفقرة ٨ من المبادئ التوجيهية

١٠٤ - نحن معتمدون على مواردنا الخاصة في تنفيذ الحق الوارد في المادة ٩.

المادة ١٠

الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

١٠٥ - انضمت موريشيوس إلى:

(أ) اتفاقية حقوق الطفل في تموز/يوليه ١٩٩٢؛

(ب) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ١٩٨٤.

كما صادقت على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣ (رقم ١٣٨) وكذلك على اتفاقيات منظمة العمل الدولية التالية:

١١' اتفاقية الحد الأدنى للستن (الصناعة) رقم ٥ لعام ١٩١٩؛

١٢' اتفاقية الحد الأدنى للستن، (العمل البحري) رقم ٧ لعام ١٩٢٠، المعدلة بالاتفاقية رقم ٥٨ لعام ١٩٢٨؛

٣٠ اتفاقية الحد الأدنى للسن (الوقادون ومساعدو الوقادين) رقم ١٥ لعام ١٩٢١:

٤٠ اتفاقية الفحص الطبي للأحداث (العمل البحري) رقم ١٦ لعام ١٩٢١.

الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

١٠٦ - تشير كلمة "الأسرة" أساسا في مجتمعنا إلى مجموعة من الأشخاص متربطة بالميلاد أو الزواج تعيش معاً في أسرة واحدة. ولها مع ذلك معنى إضافي واسع يشمل الأسرة الموسعة بالإضافة إلى الأسرة الأساسية (النواة).

الفقرة ٣ من المبادئ التوجيهية

١٠٧ - يعتبر الأطفال في موريшиوس بالغين في ١٨ سنة من العمر.

الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية

١٠٨ - تكفل المساعدة والحماية للأسرة بطرق رسمية (مثل نظام علاوة الأسرة) وغير رسمية (مثلاً عن طريق قسم الخدمات الاستشارية العاطلية التابع للوزارة الذي يقدم المشورة المتخصصة إلى الأسر والأفراد عند الحاجة إليها وعن طريق أنشطة متعددة تقوم بها إدارة الرفاهية الاجتماعية التابعة للوزارة).

الفقرة ٤(أ) من المبادئ التوجيهية

١٠٩ - يكفل قانون البلد الحق للرجال والنساء في الزواج بالرضا التام والحر وفي إنشاء أسرة، بشرط بلوغ ١٨ سنة من العمر أو أكثر.

الفقرة ٤(ب)

١١٠ - مع إنشاء آلية وطنية، هي وزارة حقوق المرأة وتنمية الأطفال ورفاهية الأسرة في عام ١٩٨٢، التزمت حكومة موريшиوس بتعزيز وحماية الأسرة، بما في ذلك الأطفال. وقد اتخذت عدة تدابير للسياسة بغية النهوض برفاهية الأسرة، مثل إنشاء هيئات الخدمات التالية تحت رعاية الوزارة:

(أ) قسم الخدمات الاستشارية العاطلية الذي يقدم المشورة الفردية والجماعية إلى الرجال والنساء والأطفال؛

(ب) مجلس الأطفال الوطني للنهوض برفاهية الأطفال؛

(ج) مجلس النساء الوطني لتعزيز مركز المرأة؛

(د) مجلس التبني الوطني لحماية الأطفال المؤهلين للتبني.

هذا بالإضافة إلى خمسة مراكز رعاية نهارية للأطفال حتى ثلاث سنوات من العمر تشرف عليها وزارة حقوق المرأة.

الفقرة ٥ من المبادئ التوجيهية

١١١ - تمنع من حيث المبدأ كافة الموظفات العاملات في مناصب جوهرية إجازة لمدة ١٢ أسبوعاً براتب كامل عن كل حالة ولادة، حتى ثلاث حالات، تؤخذ إما قبل أو بعد ميلاد الطفل حسب اختيار الموظفة.

١١٢ - وفي حالة وضع مولود ميت، يعتبر غياب الموظفة عن العمل كإجازة مرضية بناءً على شهادة طبية أو كإجازة أمومة. وبالإضافة إلى هذه الإجازات، هناك علاوات أمومة بمعدل ١٠٠ روبيه في الشهر تستحقها النساء العاملات في منطقة تجهيز الصادرات في صناعات السكر والشاي والملح وتربيبة الحيوان وقطاعات أخرى مثل دور التمريض وصناعة التزويد بالطعام والطباعة والبناء.

١١٣ - وتنطبق أحكام الإجازة المرضية أو العرضية أو العطلات على حالات الغياب عن العمل بسبب العلاج قبل الولادة.

١١٤ - وتمنع إجازة بدون راتب حتى ثلاثة شهور للأمهات الراغبات في الاستفادة من هذه الإجازة خلال الشهور الستة عقب الولادة لرعاية أطفالهن المولودين الجدد.

١١٥ - وفي شباط/فبراير ١٩٩٠ تم توحيد الأحكام المتعلقة بمستحقات الأمومة في مراسيم التعويض فأصبحت تنص الآن على أن كل إمرأة عاملة، ظلت في خدمة متواصلة مع نفس صاحب العمل لمدة ١٢ شهراً قبل دخولها المستشفى للولادة، يكون لها الحق فيما يلي عند تقديم شهادة طبية:

(أ) إجازة لمدة ١٢ أسبوعاً براتب كامل تأخذها باختيارها قبل أو بعد الولادة بشرط أخذ ٦ أسابيع على الأقل عقب الولادة مباشرة؛

(ب) علاوة بمبلغ ٣٠٠ روبيه قابلة للدفع في غضون ٧ أيام بعد الولادة.

١١٦ - وعملاً بتوصيات من هيئة التعويض الوطنية تمت مؤخراً زيادة هذه العلاوة من ٣٠٠ روبيه إلى ٥٠٠ روبيه في القطاعات التالية:

١٠ التجارات التوزيعية؛

١٢ أعمال الحقول الزراعية والبساتين؛

٣٠ تربية الماشية:

٤١ النقل العام (الحافلات):

٤٢ حراسة الأمن:

٤٣ صناعة المخبوذات:

٤٤ صناعة النقل بالجرارات:

٤٥ صناعات الأثاث المعدني والخشبى الخفيف.

٤٦ - والمرأة العاملة في صناع السكر أو الشاي لها الحق في ٨٠٠ ملليلتر من اللبن الحليب يوميا خلال الشهور الثلاثة عقب الولادة، أو علاوة بمبلغ ٣ روبيه في اليوم إذا لم يكن الحليب متاحاً.

٤٧ - والمرأة العاملة التي تتناقض أقل من ٠٠٠ ٧٢ روبيه في العام ولا يغطيها أي " مرسوم من مراسيم التعويض، لكون لها الحق أيضا حسب قانون العمل، في إجازة براتب كامل لمدة ٦ أسابيع قبل الولادة و٦ أسابيع بعد الولادة، بشرط أن تكون قد عملت في خدمة متواصلة مع نفس صاحب العمل لمدة تزيد على ١٢ شهراً.

٤٨ - والمرأة العاملة التي ترعى طفلها الرضيع، يكون لها الحق حسب قانون العمل، في فسحة من الوقت لمدة ساعة يوميا أو لمدة نصف ساعة مترين في اليوم من أجل رعاية طفلها الرضيع.

الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية

٤٩ - تحظر قوانين العمل في موريشيوس عمل الأطفال دون ١٥ سنة من العمر. كما تحمي هذه القوانين صغار الشباب (١٥-١٨ سنة) فيما يتعلق بالعمل الضار والخطير مثل العمل في صناعة المتفجرات وأمثالها.

٥٠ - يعامل جميع المواطنين بالمساواة في ظل " حكم القانون.

٥١ - يحظر قانون العمل لعام ١٩٧٥ توظيف الأطفال دون ١٥ سنة من العمر. ويقوم ضباط إدارة تفتيش العمل بزيارات منتظمة إلى أماكن العمل. وحيثما تكتشف حالات استخدام أطفال تتخذ الإجراءات الملائمة. ويحرى التحقيق فوراً في أية شكاوى من استخدام الأطفال ويبوّل في الحال مثل هذا الاستخدام. وفي حالة إثبات الانتهاك دون أي شك معقول، تفرض المحكمة غرامات ملائمة.

٥٢ - كما يحظر قانون العمل استخدام صغار الشباب (بين سن ١٥ و ١٨ سنة) في عمل ضار بالصحة أو خطير أو أي عمل آخر لا يناسب صغير السن.

١٢٤ - والحد الأدنى لسن الاستخدام بأجر هو ١٥ سنة.

الفقرة ٧ من المبادئ التوجيهية

١٢٥ - قدّمت حكومة موريشيوس التقرير الأوّلي والثاني في عام ١٩٩٢، بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ويجري حالياً إعداد استعراض لذلك التقرير.

١٢٦ - ففيما مضى كانت المرأة تقوم بدور خاص في المجتمع. إلا أن الحكومة عملت من خلال وزارة حقوق المرأة وتنمية الطفل ورفاهية الأسرة، على تعزيز المساواة بأن أزالت مختلف القيود التي كانت موجودة في مختلف أجزاء التشريع.

١٢٧ - وفضلاً عن ذلك تم تعديل التشريع الملائم (مدوّنة نابليون) لتمكين الأرملة من حق الميراث في ممتلكات زوجها الراحل. هذا بالإضافة إلى أن الزوجة الباقية على قيد الحياة لها حق الانتفاع فيما يتعلق بذلك الجزء من ممتلكات زوجها الراحل، الذي كان يستعمل كبيت للزوجية. والمرأة المتزوجة بموجب نظام المشاركة في الملكية، يكون لها الحق في إدارة مكاسبها دون أن تكون مسؤولة أمام زوجها. وتم أيضاً إدخال تعديل يمكّن المرأة من اختيار مهنة بدون استشارة زوجها. وهي الآن تتقاسم المسؤوليات مع زوجها في اختيار مكان للإقامة. كما تم تعديل قانون هيئة المحلفين ليسمح بعضوية هيئة محلفين. وتم أيضاً تعديل قانون ضريبة الدخل ليتيح للنساء التمتع بنفس المزايا كنظرائهن من الذكور فيما يتعلق بانخفاضات ضريبة الدخل. وهناك تشريع معدل لصالح المرأة متعلق بمحالات العمل التالية:

(أ) أعمال التدبير المنزلي

١٢٨ - منذ عام ١٩٨١ دأبت الإناث العاملات بعقد مدته أربعة أيام أو أكثر في الأسبوع، على الاستفادة من إجازة الأمومة المحددة باثني عشر أسبوعاً. وفي عام ١٩٨٨ تمت زيادة أجور العاملات في التدبير المنزلي بنسبة ٢٥ في المائة. ويكتفى صاحب العمل لهن النقل من مكان السكن أو من مكان العمل أو الاثنين معاً، إذا كانت ظروف العمل تتطلب الحضور أو الانصراف في وقت حيث لا توجد حافلات النقل العادية.

١٢٩ - تدفع علاوة إزعاج إلى أي عامل أو عاملة يطلب منه أو منها العمل في مكان خارج مكان العمل العادي. وفضلاً عن ذلك لا يجوز لصاحب العمل أن يجبر أي عامل أو عاملة على العمل والبقاء في مكان خارج مكان العمل العادي لمدة تتجاوز ثلاثة أيام.

(ب) العمل في قطاعي السكر والشاي

١٣٠ - تم في عام ١٩٨٧ تخفيض سن التقاعد الاختيار من ٥٨ سنة إلى ٥٥ سنة بالنسبة للعاملات في قطاع السكر الثاني لهن في الخدمة ١٠ سنوات على الأقل. أما في قطاع الشاي فإن العاملات في الحقول اللاذئي لهن مدة خدمة لا تقل عن عشر سنوات، يجوز لهن التقاعد في سن ٥٨ سنة.

١٣١ - ويجب أن يقوم عامل من الذكور بمساعدة الإناث العاملات في حقوق قصب السكر اللائي يتبعن عليهن رفع أثقال، في حين أن العاملات في قطاع الشاي يطلب منهن رفع أو حمل أثقال لا تزيد على ١٨ كيلوغراما.

١٣٢ - و تستفيد العاملات في القطاعين من علاوة حليب خلال الشهور الثلاثة الأولى بعد الولادة.

١٣٣ - ولسد الفجوة في الأجر بين الذكور والإإناث في قطاع السكر، منحت زيادة أجراء بنسبة ٤ في المائة هذا بالإضافة إلى أن العاملات في هذا القطاع اللائي تجاوزن ٥٥ سنة من العمر ويعملن على أساس ٨ ساعات في اليوم، لا يسمح لهن بالعمل في المزارع أو بحمل النفايات والرمل. ويكون للعاملات في قطاع السكر اللائي يعانين من حالة إجهاض، الحق في إجازة لا تزيد على أسبوعين براتب كامل. وتمت أيضاً زيادة علاوات الأمومة والولادة. وتدفع علاوة إنفصال إلى العاملات في الحقول اللائي يتقدعن قبل بلوغهن ٦٠ سنة من العمر.

(ج) قطاع انتاج الملح وقطاع تربية الحيوان

١٣٤ - لا يسمح للعاملات في هذين القطاعين بالعمل المنطوي على حمل أثقال تزيد على ١٨ كيلوغراما. وفي صناعة الملح يحرى تحويل إجازة الأمومة من ٦ أسابيع قبل الولادة و ٦ أسابيع بعد الولادة إلى إجازة لمدة ١٢ أسبوعاً تأخذها العاملة حسب اختيارها قبل و/أو بعد الولادة. وفي قطاع تربية الحيوان لا تكلف العاملة التي دخلت شهرها السادس من الحمل إلا بعمل خفيف، بينما قطاع الملح لا يسمح برفع أو حمل سلال الملح للعاملة الداخلة في شهرها السابع من الحمل هذا بالإضافة إلى أن العاملة في قطاع الملح التي تعاني من إجهاض يكون لها الحق في إجازة لمدة أسبوعين على الأقل براتب كامل. ويجوز للعاملة في هذا القطاع التي لها خدمة ١٠ سنوات أن تتقدعن في سن الخامسة والخمسين.

١٣٥ - أما في قطاع تربية الحيوان، فلا يسمح للعاملات بعمل شاق مثل التذرية (بمذراة القش) أو خلع الجذور العميقية من الأرض أو التنظيف الشاق وما إلى ذلك.

(د) العمل في المصانع

١٣٦ - لا يوجد الآن أي تمييز بين العاملين والعاملات في المصانع على أساس الجنس. فال أجور متساوية عن نفس العمل منذ أول تموز/يوليه ١٩٨٧، ولم يعد هناك تصنيف للجنسين كل على حدة. فالعاملة التي تؤدي وظيفة عامل تشغيل في مصنع مصنفة ومدفوع أجرها على هذا الأساس. ومع ذلك لا يسمح بالعمل المنطوي على وقوف مستمر للعاملات اللائي دخلن في الشهر السابع من الحمل.

(ه) العمل في القطاعات الأخرى (دور التمريض والرعاية وصناعة التزويد بالطعام والطباعة والبناء)

١٣٧ - تمت زيادة علاوات الأمومة في قطاعات دور التمريض والرعاية وصناعة التزويد بالطعام والطباعة، أما في قطاع البناء، فإن مستحقات الأمومة في اجازة لمدة ١٢ أسبوعاً تؤخذ حسب اختيار العاملة قبل وأو بعد الولادة، مقتصرة على ثلاث ولادات.

١٣٨ - وفضلاً عن ذلك، تم في عام ١٩٨٩ تعيين موظفات مكاتب في جميع الوزارات الرئيسية لضمانأخذ قضية الجنس في الاعتبار عند صياغة السياسة العامة.

١٣٩ - وهناك الآن أعداداً متزايدة من النساء تشكل جزءاً من القوة العاملة من البلد. وتم وضع تدبير يسمح للنساء بالاستفادة من إجازة أمومة أطول. وليس من الصحيح القول إن قانون الأجر المساوي عن العمل المساوي لا ينفي. فالسياسة التي تنتهي بها وزارة العمل مبنية في قوانين العمل وهي سياسة "الأجر المساوي عن العمل المساوي في القيمة".

١٤٠ - صحيح أن النساء لا يستطيعن نقل الجنسية إلى أطفالهن المولودين في بلد أجنبي أو إلى أزواجهن الأجانب. إلا أن الأزواج يستطيعون الحصول على إقامة وتصاريح عمل بشرط أن يستوفوا الشروط المطلوبة.

١٤١ - ونظراً لأن هناك حالات عديدة من العنف المنزلي المبلغ عنها، تم إنشاء إدارة للاستشارات العائلية حيث يقدم علماء النفس والمحامون المشورة. هذا بالإضافة إلى مأوى للنساء والأطفال يكفل الإيواء المؤقت من يحتاجونه.

الأطفال

١٤٢ - تجري توعية الأطفال والأحداث بحقوقهم من خلال برامج التوعية التي يقوم بها، ضمن جملة برامج فرع تثقيف العاملين التابع لوزارة العمل، كما تقوم بها وزارة حقوق المرأة وتنمية الطفل ورفاہية الأسرة، التي تنفذ بالفعل توعية بشأن اتفاقية حقوق الطفل.

١٤٣ - وسوف يتسع نطاق عمل الحكومة إلى حد كبير في مجال حماية الأطفال ورفاهيتهم، بمشروع قانون وشيك لحماية الطفل يجري الآن إعداده، وسيقدم إلى شوط طويل نحو تحويل الحكومة سلطة الحماية المباشرة للأطفال في الظروف الصعبة.

١٤٤ - كما يتولى العناية بحقوق الأطفال ورفاهيتهم المجلس الوطني للتبني، وهو هيئة أخرى شبه حكومية ملحقة بوزارة حقوق المرأة وتنمية الطفل ورفاہية الأسرة. فمن خلال التحرييات الازمة وفرض الاجراءات الملائمة، يعمل هذا المجلس على التأكد من أن حقوق ورفاهية الأطفال مكفلة في حالات تبني الأطفال الموريشيين من قبل الأجانب.

١٤٥ - وتجاور أعمال الحكومة في توفير الحماية والرعاية للأطفال مجرد المشورة والتوعية. فالمجلس الوطني المعنى بالأطفال يقوم بتحريات للكشف عن مصير إساءة معاملة الطفل في كل حالة معينة مبلغ عنها. وتم إعداد خطة عمل وطنية لتنمية الطفل وسيجري تنفيذها قريباً. وأمكن الحصول أيضاً على مساعدة أجنبية لإنشاء مراكز إبداعية للأطفال تتبع لهم تنمية مواهبهم الإبداعية.

الفقرة ٨ من المبادئ التوجيهية

١٤٦ - حصلت الوزارة على الدعم الكامل من وكالات الأمم المتحدة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان، في جهودها لتحقيق سياسات موجهة نحو تعزيز رفاهية النساء والأطفال والأسرة.

المادة ١١

الفقرة (أ) من المبادئ التوجيهية

١٤٧ - أدى النمو الاقتصادي السريع خلال العقد الماضي إلى تحسن ملموس ومتواصل في الرفاهة الاقتصادية للمواطن الموريشي العادي، مع آثار بعيدة المدى على الجبهة الاجتماعية.

الصحة

١٤٨ - ومع التحسن في الحالة الاقتصادية والرفاهية العامة، حدث تحسن ملحوظ في الحالة الصحية للأمة. فاستمر العمر المتوقع عند الميلاد في التحسن بالنسبة للجنسين حتى بلغ في عام ١٩٩٢، ٧٣,٤ سنة للإناث و٦٥,٦ للذكور.

١٤٩ - وحدث تحسن مماثل في معدل وفيات الأطفال الرضيع الذي انخفض من ٢٥,٦ لكل ١٠٠٠ من المواليد في عام ١٩٧٠ إلى ١٨,٤ في عام ١٩٩٢.

١٥٠ - كما حدث تقدّم لا يستهان به في الخدمات الصحية من حيث المرافق المادية والقوى العاملة في مجال الصحة على السواء. فزاد عدد المؤسسات الصحية باطراد من ٢٠٢ في عام ١٩٨١ إلى ٤٢٢ في عام ١٩٩٢.

التعليم

١٥١ - وفقاً لإحصاء الإسكان والسكان لعام ١٩٩٠، بلغت النسبة العامة لمعرفة القراءة والكتابة ٨١,٤ في المائة وكانت ٨٦,٣ للذكور و٧٣,٦ في المائة للإناث.

توزيع الدخل

١٥٢ - وحدث أيضا تحسن بارز في نمط توزيع الدخل في البلد، رغم تفاوت بدرجة عالية في هيكل ملكية الأصول، وخاصة الأرض. وهبط معامل جيني (Gini) من ٠,٤٤٥ في الفترة ١٩٨١-١٩٨٠ إلى ٠,٣٧٩ في الفترة ١٩٩٢-١٩٩١.

توزيع الدخل ١٩٩٢/١٩٩١ إلى ١٩٨١/١٩٨٠

<u>١٩٩٢/١٩٩١</u>	<u>١٩٨٧/١٩٨٦</u>	<u>١٩٨١/١٩٨٠</u>	
٦٥٠٣	٣٤٩٦	٢٢١٢	متوسط الدخل الشهري للأسرة (روبية)
٥٣٠	٢٦٦٣	١٥١٨	الدخل الوسط (روبية)
٠,٣٧٩	٠,٣٩٦	٠,٤٤٥	معامل جيني

١٥٣ - وقد زادت معدلات دخل الفرد عدة أضعاف بالقيمة الحقيقية خلال العقود القليلة الماضية حتى بلغت ما يقرب من ٢٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة في عام ١٩٩٢. وقد دأبت استراتيجية التنمية دائمًا على المحاباة الاجتماعية فكان تحقيق معدلات النمو العالمية مصحوبا بتدابير تشجع الحركة الاجتماعية الصاعدة وإعادة التوزيع غير المباشرة، بما في ذلك تشكيله من نوع شبكة الأمان الاجتماعي.

١٥٤ - وكان تحقيق العمالة الكاملة هو الداعم العظيم للمساواة الاجتماعية في البلد. فقد حرر الإناث تحريراً فعالاً من الأعمال الروتينية المنزلية. وأتاح التحسن الاقتصادي للأغلبية العظمى من السكان في جميع الطوائف العرقية وفئات الدخل دون تمييز.

الفقرة (ج) من المبادئ التوجيهية

١٥٥ - لم تحدد بعد "عقبة الفقر" بالنسبة لموريшиوس. إلا أن المنظور إجراء دراسة عن الفقر في موريшиوس بمساعدة خارجية. وقد اقتربت بالفعل اختصاصات هذه الدراسة ومن أهدافها التعرف على حيوب الفقر. هذا ومن المخطط أيضاً الإضطلاع بعملية استقصاء بغية ايجاد سلسلة من البيانات التي تساعد في إعداد مؤشر أكثر دقة أو مجموعة كمية من المؤشرات.

الفقرة (د) من المبادئ التوجيهية

١٥٦ - تتوقع موريшиوس وضع مؤشر مادي لنوعية الحياة خلال العامين القادمين.

الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

١٥٧ - يتقرر الحق في الغذاء الكافي حسب مستوى أمننا الغذائي. والأمن الغذائي مفسر بأنه يعني حصول جميع الناس في جميع الأوقات على الغذاء اللازم لحياة صحية. وقد حققت موريшиوس الأمان الغذائي ويجري على الدوام تحسين درجته من خلال صياغة وتنفيذ شتى السياسات والبرامج المعيبة كلها مع بعضها البعض من أجل تحسين رفاهية السكان.

١٥٨ - وتعتمد موريшиوس بشدة على الواردات لتوفير إمداداتها الغذائية، وخاصة من الأغذية الرئيسية وأهمها الأرز والقمح. فتستورد الكمية الإجمالية من أغذيتها الرئيسية الأساسية، وما يزيد على ٨٠ في المائة من احتياجاتها الاستهلاكية من اللبن ولحم البقر ولحم الضأن وما إلى ذلك. وفي عام ١٩٩٢ استوردت موريшиوس ٦٤ ٠٠٠ طن من الأرز و ١٠٠ ٠٠٠ طن من القمح ودقيق القمح، وكذلك ١٠ ٩٨٩ طن من البقر الحي وحوالي ١٥ ٧٠٠ طن من اللحوم ومنتجاتها و ١٣ ٤٧٩ طن من اللبن والزبد، بقيمة إجمالية بلغت ٧٥,٢ مليون روبيه.

١٥٩ - وتشير البيانات عن الواردات من المنتجات الزراعية والغذائية المختارة خلال الفترة ١٩٩٢-١٩٨٢ إلى تزايد استهلاك المنتجات الزراعية الغذائية خلال تلك الفترة وإلى تحسن في القوة الشرائية للسكان بن hasil الاستقرار الاقتصادي والعملة الكاملة تقريباً وما يقابلها من زيادات في الدخل.

١٦٠ - ويكون الانتاج الغذائي المحلي في الدرجة الأولى من المحاصيل الغذائية (الذرة والبطاطا والبقول الحبوبية والخضروات والفواكه) واللبن واللحوم والأسماك.

١٦١ - ويقوم أساساً بانتاج المحاصيل الغذائية حوالي ٧ ٠٠٠ زارع على أراضي المناوبة والخطوط البيئية لزراعة قصب السكر ولكن أحياناً في منابت خالصة. وظبي جميع احتياجاتنا تقريباً من الخضروات الطازجة ولكن البلد يلجأ إلى الواردات، وخاصة من البطاطس والبصل حيثما تكون الأحوال المناخية غير مواتية. ويجري سنوياً إنتاج حوالي ٧٠ ٠٠٠ طن من المحاصيل الغذائية و ١٠ ٨٠٠ طن من الفواكه. ويلجأ البلد أحياناً إلى الاستيراد حينما يكون الانتاج المحلي غير كاف، مثلاً إنتاج البطاطس والبصل والزنجبيل والثوم والفواكه.

١٦٢ - ويكون قطاع الماشية من التربية التقليدية للبقر والخنازير والغنم والضأن. ويعمل ٢٠ ٠٠٠ من صغار المربين في إنتاج الماشية، كلهم تقريباً على أساس العمل لجزء من وقت الدوام. وفي ما عدا منتجات الدواجن ولحم الخنزير ومنتجاته التي يتمتع فيها البلد باكتفاء ذاتي تقريباً، يستورد البلد معظم احتياجاته.

١٦٣ - وبالمثل يجري إنتاج مصايد الأسماك أساساً بالاحتراف. فهناك حوالي ٣ ٠٠٠ من مصايد السمك المحترفين الصالحين في صيد اجمالي يبلغ حوالي ١ ٧٧٥ طن من الأسماك تستهلك كلها محلياً. إلا أن السفن الموريشية والأجنبية تستغل أيضاً شواطئ جزرنا الخارجية. وقد أمكن صيد ما مجموعه ٢٥٠ ٠٠٠ طن في عام ١٩٩٢. ومعظم الأسماك المصطادة يجري تعليمه لغرض التصدير وتبع محلياً كمية قليلة. وهناك محاولات مبذولة لتنويع قطاع مصايد الأسماك، وعمل متزايد في إنتاج القشريات والجمبري وتربيه مكونات البيئة المائية الحية.

١٦٤ - وفيما يتعلق بالاستهلاك الغذائي يعتبر الأرز والدقيق أهم الأغذية الرئيسية ولو أن إستهلاك البطاطس أيضا لا يستهان به. ومع تزايد معدلات الدخل يتزايد باطراد الاستهلاك الغذائي. ويبعد أن تزايد معدلات الدخل يميل إلى استهلاك الأغذية الأفضل نوعية مثل اللحوم والأسمدة. ويتنافسون نمط الاستهلاك الغذائي حسب طبيعة العمل المطلوب أداوه. فالأشخاص العاملون بعمل شاق يستهلكون ثلثاً إلى أربع وجبات من الأرز أو الدقيق في اليوم بينما يتناول غيرهم بصفة عامة وجبة واحدة في اليوم.

١٦٥ - ويقوم المكتب الاحصائي المركزي كل عام بجمع وتصنيف جميع البيانات المتعلقة بانتاج واستيراد واستهلاك الأغذية في كشف ميزانية غذائية. ويجري كل خمس سنوات استقصاء لميزانية الأسرة من أجل جمع معلومات عن نفقات الاستهلاك لكل أسرة بغية تحديد التشكيلة السوقية من السلع والخدمات، المستعملة في حساب الرقم القياسي للأسعار. وكنتيجة فرعية يقدم الاستقصاء معلومات مفيدة لمختلف أنواع التحليل المستعملة لتقدير ورصد حالة الغذاء والتغذية. وهناك أيضا احصاءات للسكان والإسكان يمكن استنتاج بيانات منها لتفسير اتجاهات الاستهلاك الغذائي ومستويات المعيشة.

١٦٦ - وبالاضافة الى عمليات الاستقصاء المنتظمة المذكورة أعلاه، تقوم وزارة الصحة بعمليات استقصائية معينة (بمساعدة وكالات الأمم المتحدة وغالبا اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية) وهي:

١٠' استقصاء التغذية في موريшиوس، صفر - ٥ سنوات من العمر (١٩٨٥):

١٢' استقصاء الأمراض غير السارية، ٢٥ - ٧٥ سنة (١٩٨٧):

١٣' استقصاء النظام الغذائي ونمط الحياة في الشباب، ٥ - ٢٥ سنة (١٩٨٨).

مشاكل التغذية في موريшиوس

١٦٧ - توجد في موريшиوس مشاكل التغذية الموجودة في البلدان النامية والبلدان المتقدمة على السواء، أي مشكلة نقص التغذية وإفراط التغذية والمعدل العالي لتعشيش الأمراض غير السارية مثل الداء السكري وفرط ضغط الدم والأمراض القلبية الوعائية.

نقص التغذية

١٦٨ - هناك ما يدل على نقص التغذية في الأطفال في موريшиوس كما تشير إليه نتائج النمو. فقد تم في ثلاثة عمليات استقصاء لحدوث نقص الوزن (وزن منخفض بالنسبة إلى العمر) والقامة (طول قامة منخفض بالنسبة إلى العمر) والضمور (وزن منخفض بالنسبة إلى طول القامة) في الأطفال من صفر إلى ١٢ سنة من العمر. وتم حساب مؤشرات حالة النمو باستعمال النقاط المرجعية والفاصلية التي أوصت بها منظمة الصحة العالمية.

نماذج النمو في الأطفال، صفر - ٥ سنوات من العمر

نوع الحدوث٪	رودريغوز		موريشيوس		حالة النمو
	١٩٨٨	١٩٨٥	١٩٨٨	١٩٨٥	
نقص الوزن	٤٠,٣	٤٢,٩	٣٧,٦	٣٧,٣	نقص الوزن
القمامدة	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٦	٣٧,٣	القمامدة
الضمور	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٦	٣٧,٣	الضمور

١٦٩ - في الأطفال دون ١٠ سنوات من العمر كانت نماذج النمو مرتبطة بالموقع والعرقية والحالة الاقتصادية والاجتماعية للمستجيبين. وكان حدوث نقص الوزن في الأطفال أعلى في المناطق الريفية منه في المناطق الحضرية من موريшиوس. وقد يكون ذلك مرتبطاً بالاختلافات في التوزيع الجغرافي لمختلف الطوائف العرقية. فقد وجدت أعلى نسبة لنقص الوزن والضمور في الأطفال بين السكان الهندوس. ولكن لم يوجد ارتباط بين العرقية ونقص التغذية المزمن كما تشير القمامدة.

١٧٠ - وكان معدل وفيات الأطفال الرضاع في موريшиوس ١٩,٩ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء في عام ١٩٩٠. وفي منطقة النهر الأسود كان معدل وفيات الرضاع أعلى بنسبة ٣٤ في المائة من المعدل في الجزيرة، مما يشير إلى احتمال تركيز نقص التغذية في تلك المنطقة.

١٧١ - ولم يتم بعد التقييم الغذائي لنظام تغذية الأطفال دون ١٠ سنوات من العمر. ومع ذلك تبين في دراسة أنماط تغذية الأطفال دون سنة من العمر أن الأطفال الراضعين من بين الأمّ أبدوا أقل نسبة لنقص وزنهم. والتوقف عن الرضاعة الطبيعية مثار قلق بالغ في موريшиوس. فقد تم في عام ١٩٨٣ إنجاز أحدث استقصاء شامل للرضاعة الطبيعية تبين منه أن ٩٠ في المائة من الأمّات أرضعن أطفالهن في وقت ما. ولكن ٢١ في المائة فقط متنهن اقتصرن على الرضاعة الطبيعية وحدها لمدة ٣ شهور و ١١ في المائة لمدة ٤ شهور. وفي تحليلهم للأسباب الرئيسية للتوقف عن الرضاعة الطبيعية، كشف القائمون بالاستقصاء النقاب عن ممارسات في المستشفيات ضارة بترسيخ الإرضاع الطبيعي.

فقر الدم

١٧٢ - قد تظهر أعراض نقص التغذية العام والنماذج الغذائية الصفرى، في أشكال مختلفة من فقر الدم، وهو كما تشير مستويات الهيموغلوبين المنخفضة، منتشر في الأطفال دون ٥ سنوات من العمر في موريшиوس، ومنتشر أيضاً، ولكن بدرجة أقل، في الأطفال الأكبر سنًا والشباب.

مستويات هيموغلوبين الدم في الأطفال والشباب

<u>نسبة المستجيبين في المائة</u>	<u>مستويات الهيموغلوبين</u>
<u>استقصاء عام ١٩٨٨</u>	<u>استقصاء عام ١٩٨٥</u>
١٨ - ٥ سنة	صفر - ٥ سنوات
٢,١	٣١,٧
٩,٩	٥١
	دون ١٠ غرام/عشر ليتر
	دون ١١ غرام/عشر ليتر ^(١)

(١) توصية منظمة الصحة العالمية بشأن الإبلاغ عن مستويات الهيموغلوبين المنخفضة في الأطفال.

١٧٣ - وكانت للموقع والطائفة العرقية والجنس تأثيرات على حدوث فقر الدم، كما اشارت إليه مستويات الهيموغلوبين المنخفضة في الأطفال والشباب من ٥ إلى ١٨ سنة من العمر. فكان الحدوث أعلى نسبة في المناطق الريفية منه في المناطق الحضرية، وكان أعلى في طائفة الهندوس وأدنى بين السكان الصينيين. وكانت نسبة حدوث فقر الدم في الإناث أعلى منها في الذكور، وكان هذا الفارق ملحوظاً بالدرجة الأولى في الفئة العمرية ١٨-١٣ سنة (١١,٧ في المائة للإناث مقابل ٦,٥ في المائة للذكور). وتنوّك هذه البيانات تعرّض الإناث إلى فقر الدم بعد البلوغ.

١٧٤ - وكما أشارت مستويات الهيموغلوبين المنخفضة، وجد القائمون بالاستقصاء في منطقة تجوير الصادرات أن انتشار فقر الدم في الإناث ضعف انتشاره في الذكور. وأشارت نتائج هذا الاستقصاء أيضاً إلى أن فقر الدم أكثر انتشاراً في العاملين في منطقة تجوير الصادرات منه في الفئة العمرية ١٨-١٣ سنة التي كانت موضع استقصاء سابق.

١٧٥ - وأمكن الكشف عن فقر الدم أيضاً بالفحص الطبي الأكلينيكي للأطفال دون ٥ سنوات من العمر. فكان فقر الدم الأكلينيكي الملحوظ، كما ظهرت أعراضه على داخل الشفاه والجفون، واضحًا في المائة من الأطفال المفحوصين في جزيرة موريشيوس، وفي ١٢,٥ في المائة من الأطفال في رودريغويز.

١٧٦ - ولم يتم بعد تحديد أنواع فقر الدم في السكان. إلا أن المعلومات القوتية تشير إلى وجود نسبة عالية من فقر الدم الغذائي. فقد تبيّن من تقييم غذائي للوجبات النموذجية التي يتناولها شباب البالغين (٢٤-١٨ سنة) في موريشيوس، أن طعامهم ناقص إلى درجة عالية من حيدروليك والـ حمـضـ الـ حـدـيدـ والـ درـجـةـ أـقـلـ مـنـ حـيـثـ حـمـضـ الـ غـولـيـكـ. وقد يؤدي النقص الغذائي في أي منها إلى فقر الدم. وبما أن أغلبية الأطفال فوق سنة من العمر تتغذى بقوت الأسرة، فمن المحتمل أن يكون طعامهم ناقصاً أيضاً في الحديد وحمض الغوليك. فحدوث مستويات منخفضة من حمض الغوليك الهيموغلوبيني، بلغ في الأطفال ذوي القماء ما يقرب من ضعفه في

الأطفال "الطبعيين" دون ٥ سنوات من العمر، مما يشير إلى أن العوامل الغذائية تلعب دوراً هاماً في حدوث فقر الدم في هذه الفئة العمرية.

إفراط التغذية

١٧٧ - تشير بيانات القياسات البشرية إلى إفراط التغذية في بعض القطاعات من السكان. ففي استقصاء عن الأشخاص من ٢٥ إلى ٧٤ سنة من العمر، كانت نسبة فرط الوزن (مؤشر الكتلة الجسمية = أو أكثر من ٢٥ للإناث و ٢٧ للذكور) ٣٩ في المائة من الإناث و ١٢ في المائة للذكور. وبلغت نسبة فرط الوزن للكبار أعلىها في الفئة العمرية من ٤٥ إلى ٥٤ سنة للإناث والذكور على السواء. وبين الذكور أبدى الصينيون أعلى نزعة إلى فرط الوزن، كما أبدوا نمط توزيع لشح姆 الجسم أكثر تمركزاً على الوسط كما تشير نسبة الخصر إلى الأوراك.

١٧٨ - أما في الأطفال وشباب البالغين فلم يكن إفراط التغذية ملحوظاً بدرجة تذكر. فقد تبين من التقييم الغذائي لطعام الفئة العمرية من ١٨ إلى ٢٤ سنة، أن المأكولات من الدهنيات والسكريات والبروتينات في هذه الفئة العمرية، قريبة من المبادئ التوجيهية الصادرة من وزارة الصحة في عام ١٩٨٨ من أجل الوقاية من الأمراض غير السارية في موريшиوس. ولم يتم تقييم طعام البالغين أكبر سنًا، ولو أن الأمراض غير السارية المرتبطة بإفراط التغذية معروفة بأنها الأسباب الرئيسية للوفاة والمرض في السكان البالغين.

الداء السكري

١٧٩ - توجد في موريшиوس معدلات إصابة بالداء السكري تعد بين أعلى المعدلات في العالم. فمن بين السكان البالغين من العمر ٤٥ سنة وما فوقها، أثبتت التشخيص إصابة ٣٩ في المائة بالداء السكري، و ٢٢ في المائة أخرى بضعف تحمل الفلوكوز. وهكذا هناك في هذه الفئة العمرية شخص من كل شخصين مصاب بالداء السكري أو معرض لخطر الإصابة به. والسمنة هي عامل خطر رئيسي للإصابة بهذا الداء.

فرط ضغط الدم

١٨٠ - إن فرط ضغط الدم شائع في موريшиوس أكثر مما هو شائع في معظم البلدان الأخرى فمن بين السكان البالغين من العمر ٤٥ سنة وما فوقها، هناك شخص من كل ٤ أشخاص، تبدو عليه أعراض فرط ضغط الدم (ضغط دم إنقباضي = أو أكثر من ١٦٠ ملليمتر زئبق، وضغط دم إنبساطي = أو أكثر من ٩٥ ملليمتر زئبق). وقد اتضح أن فرط ضغط الدم مرتبط بفرط الوزن والإفراط في تناول الكحول. كما أن الإفراط في تناول الصوديوم قد يلعب دوراً في الإصابة بفرط ضغط الدم. وتبيّن من استقصاء عن شباب البالغين من ١٨ إلى ٢٤ سنة من العمر، أن تناول الصوديوم في هذه الفئة العمرية في موريшиوس يبلغ ضعف ما أوصت به وزارة الصحة.

الأمراض القلبية الوعائية

١٨١ - تعتبر أمراض القلب أكثر أسباب الوفاة شيوعا، ففي عام ١٩٩٠ تسبب مرض القلب في ٢٣ في المائة من مجموع الوفيات في موريшиوس. وجاء بعده في المرتبة الثانية المرض المخفي الوعائي الذي تسبب في ١٣ في المائة من الوفيات في العام ذاته. وقد أخذت الوفيات الناجمة عن الأمراض القلبية الوعائية تتزايد في فئة خريف العمر خلال السنوات العشرين الماضية، وربما بلغت الآن مستوى عاليا. وهناك شواذ في تخطيط كهربائية القلب متصلة مع المرض الإكليلي، وجد أنها مرتبطة بشرط ضفت الدم وضعف تحمل الغلوكوز على السواء.

١٨٢ - ولا وجود للمجاعات في موريшиوس. ففي حالات الطوارئ توجد إمدادات كافية من الأغذية المخزونة في مخازن الحكومة أو هيئة التسويق الزراعي. إلا أن البلد معرض للأعاصير خلال جزء من السنة ومعرض لنوبات الجفاف من حين آخر. وهناك جهاز تحذير مبكر يعمل على تنبيه السكان إلى اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة.

توفير الغذاء الكافي

١٨٣ - يتراوح توفير مرافق التسويق بصفة عامة ترابطا إيجابيا مع التغذية الجيدة. وهذا يعني أن الأسر التي تكون أسواق الأغذية في متناولها بسهولة نسبيا، يكون في إمكانها الحصول بانتظام على أغذية أرخص ثمنا، وتمتنع بتنويع غذائي أوسع، وبالتالي حالة غذائية أفضل.

١٨٤ - وفي الوقت ذاته، تعتبر مرافق التسويق والتوزيع الكافية ضرورية لمساعدة المزارعين على بلوغ طاقتهم الانتاجية الكاملة وبيع الفائض بسعر معقول.

١٨٥ - وسيطر عدد قليل من الوسطاء، من خلال المزادات، على سلسلة التوزيع المحلي لتسويق معظم المنتجات المحلية من الخضروات والفاكه الطازجة. ويرسل معظم المزارعين منتجاتهم إلى أماكن المزاد العلني التي تقع في بعض ساحات في المدن الرئيسية مثل بورت لويس أو العاصمة أو فاكواس. وفي بعض الأحيان يبيع المزارع إلى وكيل يأتي إلى الحقل لشراء المنتجات. وفي المزادات العلنية يقوم البائعون بالمزاد (وعددهم حوالي ٣٠) يعملون في شتى أنحاء موريшиوس) باحتجاز عدد من مقدمي العطاءات المحتملين ويفترض السلعة للمزاد. ويأخذ السلعة مقدم أعلى عطاء. ويبدو أن هذا النظام التقليدي للتسويق بلغ درجة عالية من الكفاءة. فالأسعار تبين بحدارة العرض والطلب وكذلك جودة المنتجات. وهناك مراقبة بنسبة ٨٥-٧٥ في المائة بين أسعار الجملة وأسعار التجزئة. وبأخذ جميع النفقات في الحسبان يبلغ سعر التجزئة حوالي ضعف سعر التسليم في المزرعة.

هيئة التسويق الزراعي

١٨٦ - إن هيئة التسويق الزراعي، وهي وكالة شبه حكومية تابعة لوزارة الزراعة، هي الوكالة الحكومية الرئيسية التي تسيطر على تسويق المنتجات الخاضعة للرقابة، مثل البطاطس والبصل والثوم والكركم والزنجبيل وما إلى ذلك. وقد أنشئت في عام ١٩٦٣ بأهداف التالية:

(أ) تشجيع الانتاج المحلي لأكبر عدد ممكن إقتصاديا من الاحتياجات الغذائية للبلد؛

(ب) ضمان وضع نفقات التسويق الزراعي على حد أدنى مناسب لتلبية الطلب الاستهلاكي؛

(ج) تحديد تقلبات الأسعار بما يتمشى مع أفضليات المستهلكين؛

(د) استخدام منشآت وموارد الهيئة بأقصى حد من الكفاءة التجارية.

١٨٧ - ومن أجل بلوغ هذه الأهداف، تزود الهيئة المنتجين بعده مختار من المنتجات ذات الأولوية، مع تدابير دعم عن طريق ضمان حد أدنى للأسعار والأسوق في إطار مخطط تسويق واضح المعالم. ومخططات التسويق موضوعة بأسلوب يكفل مراعاة المنتجين والمستهلكين على السواء. وبذا أمكن تزويد المنتجين بأسعار تعويضية، مع إبقاء أسعار التجزئة على مستويات ثابتة ومعقولة.

١٨٨ - وفيما يلي موجز للعناصر الرئيسية المكونة لهذه المخططات:

- يتقرر مرمى الانتاج، حيثما كان ملائما، بعد التشاور مع المنتجين؛

- على الهيئة، بعد أن تأخذ في الحسبان تكاليف الانتاج، ومامش أسعار معقول للمنتجين، أن توصي، من أجل موافقة وزارة الزراعة، بحد أدنى مضمون لأسعار المنتجات التي تستوفي المواصفات المقررة للنوعية؛

- يجوز للمنتجين بيع فائض منتجاتهم الى الهيئة بأسعار المضمونة أو بخلاف ذلك تكون لهم الحرية في التخلص من هذه المنتجات بأسعار لا تتجاوز الأسعار المحددة في بعض الحالات؛

- إذا كان مخزون أو انتاج سلع معينة خاضعة للرقابة غير كاف لتزويد الأسواق المحلية، يكون للهيئة أن تلجأ إلى الواردات؛

- وعلى الهيئة أيضا تشجيع صادرات فائض المنتجات الخاضعة للرقابة بأفضل أسعار يمكن الحصول عليها.

١٨٩ - وتقوم هيئة التسويق الزراعي أيضا بتشغيل مشروع البان بحيث تجمع حوالي ٥٠٠٠ لتر من اللبن الحليب الطازج في اليوم من رعاة البقر في شتى أنحاء الجزيرة. وتم بسترة الحليب وبيعه في عبوات من سعة لتر.

١٩٠ - وبغية مواكبة الاحتياجات الاستهلاكية الجديدة والتطورات في الانتاج، تقوم الهيئة باستعراضات دورية لاستراتيجيتها بشأن التسويق.

ادارة شؤون اللحوم في موريشيوس

١٩١ - تعتبر هذه الادارة المنشأة في عام ١٩٧٤، الوكالة التنفيذية لتسويق جميع منتجات الماشية عدا اللبن والدواجن. ومن بين أنشطة هذه الادارة:

- (أ) شراء واستيراد الماشية من أجل الذبح;
- (ب) تسويق اللحوم ومنتجاتها والمنتجات الفرعية من عملية الذبح;
- (ج) مراقبة وتنظيم بيع اللحوم ومنتجاتها;
- (د) إصدار التراخيص للأشخاص والمؤسسات فيما يتعلق بذبح الحيوانات من أجل اللحوم، وتجهيز اللحوم وتصنيعها وتعبئتها وتسويقيها;
- (هـ) تحديد أسعار اللحوم ومنتجاتها بمعرفة وزير التجارة والصناعة.

المؤسسة التجارية الحكومية

١٩٢ - تعتبر المؤسسة التجارية الحكومية التي بدأت أعمالها في كانون الثاني/يناير ١٩٨٣، مسؤولة عن استيراد الغذاءين الرئيسيين للبلد، وهما الأرز والدقيق. وقد وسعت أنشطتها مؤخراً لتشمل بعض المواد الغذائية الأخرى مثل الفواكه الطازجة. والعبدأ التوجيهي الرئيسي للمؤسسة هو أن تعمل في إنجاز أهدافها بالمبادئ التجارية السليمة وبالتالي تولي الاعتبار الواجب إلى التنافسية، وفعالية التكلفة، والربحية، عاملة في إطار سياسة الحكومة فيما يتعلق بمصالح المستهلكين.

١٩٣ - وفضلاً عن استيراد أرز التموين، تستورد المؤسسة شيئاً من الأرز الفاخر أو الخاص بهدف تثبيت الأسعار ومنع الباقيين بالجملة من جني أرباح مفرطة.

١٩٤ - ومتوسط الكميات السنوية التي تقوم المؤسسة بتسويقيها هو كما يلي:

٦٠ ٠٠٠	أرز التموين
٩ ٠٠٠	أرز باسماتي
٤ ٠٠٠	أرز تايلندي
١ ٠٠٠	أنواع أخرى من الأرز "الفاخر"
١٢٥ طناً	فواكه طازجة
٦٥ ٠٠٠	دقيق القمح

١٩٥ - ويجري بيع وتوزيع المواد المذكورة أعلاه من خلال القنوات التالية:

من المؤسسة التجارية الحكومية الى البائعين بالجملة والبائعين بالتجزئة والمستهلكين:

من البائعين بالجملة الى البائعين بالتجزئة:

من البائعين بالتجزئة الى المستهلكين:

ويجري في الغالب تسويق "أرز التموين" المعباً في أكياس عن طريق البائعين بالجملة والبائعين بالتجزئة، وكذلك الدقيق والأرز الناخر. كما أخذت المؤسسة منذ عام ١٩٩٠ تضع تحت تصرف المستهلكين عبوات جاهزة من الأرز الناخر والدقيق في وحدات سعة كيلوغرام واحد و٢,٥ كيلوغرام و٥ كيلوغرامات من خلال شبكتها للتوزيع في جميع أنحاء الجزيرة. ويجري بيع وتوزيع الفواكه الطازجة الى المستهلكين عن طريق البائعين والأسواق المركزية والمتأجر.

١٩٦ - أما فيما يتعلق بالمنتجات الغذائية الأخرى، فالتسويق متتحرر. وللتجار (البائعين بالجملة) الحرية في استيراد ما يشاؤون من المواد الغذائية عن طريق وزارة التجارة والصناعة وبيع منتجاتهم الى عدد من تجار التجزئة في شتى أنحاء الجزيرة. فالأسعار (للبيع بالجملة والتجزئة) للسلع الأساسية (المطروحة في الواقع للاستعمال اليومي بأكثر)، يحددها مجلس تحديد الأسعار الذي يسمح بهامش ربح معقول لتجار الجملة والتجزئة.

التدابير الحكومية لضمان حصول المجموعات الضعيفة على الغذاء الكافي

١٩٧ - تسلیماً بأن الأطفال والمسنين، وخاصة من القطاعات الفقيرة من السكان، يشكلون مجموعات ضعيفة، اتخذت الحكومة عدداً من الخطوات في سبيل تشجيع العمل نحو إغاثة هذه المجموعات الضعيفة.

١٩٨ - وقد جرى إستحداث إعانات حكومية في وقت حينما كانت الحالة الاقتصادية تبعث على أشد القلق وكان الهدف هو توفير الإغاثة الاجتماعية للسكان بأسرهم. ومع تطورات التقدم الاقتصادي المسجل خلال العقد الماضي، حدث تحسن بارز في مستوى المعيشة والقدرة الشرائية للسكان. ولذا قررت الحكومة أنه لا ضرورة لتكبدها الثمن الغالي لإغاثة أسعار السلع بما أن أغلبية السكان أصبحت قادرة على تحمل الأسعار الكاملة. وبالتالي أزيلت الإعانات اعتباراً من أيار/مايو ١٩٩٣. ومع ذلك تقدم الحكومة علاوة للأرز والدقيق قدرها ٢٥ روبيبة شهرية إلى كل شخص معوز وإلى كل معال لمنتفع بالعلاوة. والمبلغ المصروف لهذه العلاوة هو ٢,٥ مليون روبيبة إذ يقدر أن هناك حوالي ٣٠٠٠٠٠٠ من المنتفعين.

١٩٩ - وفيما يتعلق بالمعونة الغذائية الخارجية كانت موريшиوس تستفيد منذ زمن طويل من هذه المعونة المقدمة من مختلف الجهات المانحة، ولكنها الآن لم تعد تستفيد منها، بما أن البلد أصبح يعتبر في المجموعة المتوسطة الدخل، بناتج قومي إجمالي للفرد يبلغ حوالي ٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة.

٢٠٠ - وقد ظل برنامج الأغذية العالمي يدعم منذ عام ١٩٧٠ برنامج تغذية مدرسية، بالأهداف التالية:

(أ) المساعدة في تحسين وصون الصحة الجيدة بين أطفال المدارس الأولية، بتقديم وجبة خفيفة في منتصف النهار مكونة من الخبز واللبن والجبن والفاكهة الجافة ومسحوق الكاكاو؛

(ب) النهوض بالتشغيف الغذائي في المستوى الأعلى للدورة الأولية.

وكان التشديد مسلطاً على برامج التغذية المدرسية للأطفال، لأن التغذية في هذه المرحلة لها أهمية حاسمة في التنمية الكاملة لقدرة الطفل الفكرية والبدنية على السواء.

٢٠١ - واضح من الانخفاض الكبير في معدل وفيات الأطفال من ٤٥,٦ لكل ١٠٠٠ طفل في عام ١٩٨٣ إلى ١٨,٢ في عام ١٩٩٣، وكذلك من الانخفاض في عدد الأمراض الناجمة عن سوء التغذية أو نقص التغذية، أن مشروع التغذية المدرسية أسهم إلى حد كبير في تحسين الحالة الغذائية للأطفال. كما قامت معاونة برنامج الأغذية العالمي بدور طبي وقائي من خلال توزيع اللبن والبروتينات التكميلية مجاناً على النساء الحوامل والمرضعات.

٢٠٢ - وفي عام ١٩٨٩، قامت بعثة تقييم تابعة لبرنامج الأغذية العالمي، بزيارة إلى موريشيوس لإجراء تقييم لمشاريع البرنامج الجارية في موريشيوس، وتقدیم توصيات بشأن توجيه ونطاق المعونة التي تقدم إلى البلد في المستقبل. وما يُؤسف له أن البعثة أوصت بالانهاء التدريجي خلال فترة خمس سنوات للدعم المقدم من البرنامج إلى مشروع التغذية المدرسية، وأن تتولاه الحكومة بحلول عام ١٩٩٥.

٢٠٣ - وقد أعدت الحكومة، ضمن جملة أمور، خطة عمل من أجل إبقاء الأطفال على قيد الحياة وتنميتهم بالتعاون مع الوزارات والوكالات المعنية. والأهداف الرئيسية لخطة العمل هي: تخفيض معدل وفيات الأطفال وتحسين صحة الأطفال وضمان التنمية الشاملة للأطفال. وتقوم الحكومة حالياً بتنفيذ برنامج تغذية للمدارس الأولية، وتنتظر في تقديم وجبة مدرسية كاملة على أساس مشاركة التكلفة. وفضلاً عن ذلك ستتشكل مطابخ تدريب في المراكز النسائية الرئيسية لتدريب النساء عملياً على تحضير الوجبات الغذائية المتوازنة. وقد اتخذت بالفعل وزارة حقوق المرأة ورفاهية الأسرة وتنمية الأطفال، عدة خطوات في سبيل رفاهية الأسرة كل وأخذت تقوم بأنشطة في هذا الميدان. ولموريشيوس نظام رعاية متقدم تماماً، فهي ترعى المسنين والنساء والمجموعات الضعيفة الأخرى. ويشمل نظام الرعاية تقديم التعليم والخدمات الصحية مجاناً، والمعاشات غير الإسهامية للشيخوخة، وكذلك دفع مستحقات للعجز والبطالة وغيرها، والالتزام بهدف التوظيف الكامل. إلا أن سياسة الحكومة هي الابتعاد عن نظام مساعد معمم ثبت أنه مبذور إلى نظام مباشر يتمشى مع أهداف السياسة. وفي هذا السياق يجري وضع مؤشرات لتتبع الأحداث في المسرح الاجتماعي، تشمل جمع وتحليل المعلومات الملائمة على المستوى المحلي.

تدارير واستراتيجية الحكومة نحو انتاج الأغذية وحفظها وتوزيعها

٢٠٤ - وزارة الزراعة والموارد الطبيعية هي المسؤولة عن تخطيط وتنفيذ سياسات الحكومة للتنمية الزراعية، وعن صون واستغلال الموارد الطبيعية. ولتنفيذ هذه السياسات تضمن الوزارة توفير البنية الأساسية الملائمة وتدارير الدعم اللازمة من خلال عدة مؤسسات كل في قطاعها الخاص، متخذة، كهدف رئيسي، تنمية الزراعة واقتصادها. والقطاع الخاص مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتنمية الزراعية عن طريق الغرفة الزراعية لموريшиوس، التي تمثل مجتمع المزارعين، وبصفة رئيسية كبار المزارعين وأصحاب مصانع السكر.

٢٠٥ - ونظراً لأن قصب السكر يحتل ٩٢ في المائة من الأراضي الصالحة للزراعة في موريшиوس وأن تلك الأراضي سلعة نادرة، أصبحت سياسة الحكومة في السنوات الأخيرة هي إبقاء إنتاج السكر على المستوى المبلغ، أي ٦٥٠ ٠٠٠ طن في العام، بغية تنشيط الزيادة في انتاجية السكر، وتشجيع التنويع الزراعي، وخاصة في أراضي تناوب المحاصيل والأراضي بين خطوط زراعة قصب السكر، من أجل تلبية الاحتياجات المحلية والصادرات.

٢٠٦ - كما تهدف السياسة الرئيسية لبرنامج استغلال أراضي قصب السكر لمناولة المحاصيل والزراعة البيئية، إلى إنعاش الانتاج الزراعي الذي يقوم به صغار المنتجين على مستوى القرية وتشجيعهم على التجمع في تعاونيات وتنظيم أنفسهم على أساس جماعي من أجل تخزين المنتجات واستخدام المراجع والتوصيق. والحكومة ملتزمة أيضاً باستكشاف إمكانيات استخدام الآلات الميكانيكية الخفيفة والتكنولوجيا المتوسطة مما يجعل ظروف العمل أقل إرهاقاً للعاملين الزراعيين.

٢٠٧ - وفي الطريق نحو المزيد من تشجيع التنويع الزراعي، شرعت وزارة الزراعة منذ عام ١٩٨٣ في مجموعة من السياسات الرامية إلى تعزيز إنتاج المحاصيل الغذائية والماشية (اللين واللحام) لكي يتسمى تدريجياً بلوغ الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي. والبرنامج هادف إلى الاكتفاء الذاتي في مجموعة مختارة من المحاصيل الغذائية، وتنمية صناعة الألبان واللحوم، بغية الإقلال من اعتماد البلد على الواردات من هذه المنتجات، وتنمية انتاجية الأرض إلى درجة الكمال، وإقامة إطار لتسهيلات التسويق وسياسات التسعير لتشجيع المنتجين بعد منتصف لجهودهم، بالازدواج مع احساس معقول بالأمان. وال فكرة الأساسية التي تقوم عليها سياسة الانتاج الغذائي هي الاكتفاء الذاتي بهدف إنتاج المزيد مما يجري استهلاكه، وتخفيض الاستنزاف الشديد في العملة الأجنبية المنفقة على استيراد المواد الغذائية.

٢٠٨ - وبموجب مخطط رئيس الوزراء لازالة الصخور، تبادر الحكومة تنفيذ برنامج لازالة الصخور من حوالي ٥٠ هكتار من أراضي صغار المزارعين، بغية زيادة المساحة المتاحة للزراعة وتحسين نسيج التربة وبذا تزداد المنتجات، وتجهيز الحقول للعمليات الميكانيكية. ومن المتوقع تجميع أراضي صغار المزارعين في وحدات أقدر على الصمود، مثل وحدات تدبير مساحات الأراضي لأغراض التنمية والإدارة.

٢٠٩ - ويلعب الري دوراً متزايد الأهمية في تعزيز إنتاج الزراعي الوطني ومن المتوقع أن يسمم بقدر كبير في زيادة إنتاج السكر والتنوع الزراعي على السواء. وستكون تأثيرات الري المفيدة محسوسة أساساً في الأجزاء الشمالية والغربية من موريшиوس حيث حالات الجفاف أكثر شدة. ويشمل الري حالياً حوالي

١٧ - هكتار من الأراضي، وهناك ٣١ هكتار أخرى من المخطط أن تغطيها مشاريع الري في المستقبل.

٢٠ - وقد عهد بتنمية وإدارة الري في موريшиوس إلى إدارة الري، وهي هيئة شبه حكومية تعمل تحت إشراف وزارة الزراعة والموارد الطبيعية.

٢١ - وفي قطاع المحاصيل الغذائية، هناك أيضاً تشديد على استخدام الآلات الميكانيكية في الزراعة للتغلب على نقص العمالة المتزايد. وأتيحت عدة حوافز من أجل تنمية المحاصيل العالية القيمة من خلال تقديم البذور ومواد الفرس باعافية حكومية، وتوجيهه وتوسيع البحوث السليمية، ومشروع نقل مخفي التكلفة لأغراض تصدير الفواكه والخضروات النادرة، واتاحة ائتمان وقروض بأسعار تساهلية من بنك التنمية في موريшиوس، ودعم مشروع وطني لمكافحة ذباب الفاكهة الذي يشكل عقبة كبيرة في سبيل إنتاج الفواكه. ويجري أيضاً تشجيع استيراد مواد إبادة الأنسجة لتعجيل استيراد مواد غرس محمونة، واستمرار الجهود لاستكشاف تقدم البحوث في مجال التكنولوجيا الحيوية والتقنيات الحديثة للإنتاج الزراعي. وستركز البحوث على إزالة معوقات كفاءة الانتاج الزراعي. وسيجري تقييم محاصيل جديدة من حيث ملاءتها لأغراض الانتاج المحلي والتصدير.

٢٢ - وفي قطاع الماشية بالمثل يجري تكثيف الجهود الحالية لإدامة الانتاجية من خلال تقديم حوافز وتسهيلات من أجل تحسين الانتاج والانتاجية. وفي هذا السياق اتخذت عدة تدابير لتعزيز انتاج الماشية، مثل تقديم الخدمات البيطرية والتلقيح الاصطناعي مجاناً، وتوفير الكتاكيت من عمر يوم واحد بأسعار معانة، وعلف الماشية المعان من مصنع علف الماشية التابع للحكومة، ودعم الأسعار لمنتجي اللبن واللحم البقرى عن طريق مشروع تسويق الألبان واللحوم، ومشروع حواجز مقدمة لتشجيع المربيين على زيادة قطعائهم. ويجرى استيراد سلالات محسنة من البقر والماعز والضأن والخنازير والأرانب، وتقييمها وبيعها دورياً إلى المزارعين. وتشجع الحكومة تربية الغزلان التي يقوم بها بنجاح أصحاب عزب السكر وكبار ملاك الأراضي المجتمعين في تعاونيات، وتقدم تسهيلات ملائمة مثل مكافحة أمراض الحيوان وشراء معدات معنية من الجمارك.

٢٣ - وفي قطاع مصايد الأسماك تهدف سياسة الحكومة إلى ضمان إمداد كاف ومنظم من الأسماك ومنتجاتها لتلبية الاحتياجات المحلية وتوليد فائض للتصدير. ومن خلال التشديد المستمر على الصادرات العالية القيمة تهدف استراتيجية تنمية مصايد الأسماك أيضاً إلى زيادة المكاسب من التصدير. وقد اتخذت التدابير التالية من أجل تحقيق أهداف توفير الأسماك ومكاسب التصدير على نحو مستدام:

- استغلال الموارد خارج البرك، بما في ذلك مصايد الأسماك في البحار العميق، ومصايد الجمبري البحري والسمك الأوقيانوسي الصغير في الشواطئ؛

- زيادة تنمية الصناعة السمكية الموجهة نحو تصدير سمك التونة ومكونات البيئة المائية وخاصة الجمبري؛

تقديم حواجز إلى صيادي السمك، وخاصة التسهيلات الإنتمانية والدعم المباشر (مثل علاوة سوء الطقس والتقارب وما إلى ذلك)، والاستراتيجيات الملائمة للتسويق والتسيير:

فرض التنظيم والحماية والصون للموارد البحرية الحية، بما في ذلك نظام ترخيص لسفن صيد السمك:

تدريب صيادي السمك في مجال تقنيات الصيد المتقدمة، وسياسة تدريبية هادفة إلى رفع مستوى مهارات الصيادين المسجلين للصيد بعيداً عن الشاطئ، مما يوسع فرص استخدامهم.

إعداد بحوث هادفة إلى تعمية وتنظيم مصايد الأسماك من أجل زيادة واستدامة الانتاج. وتتركز الأنشطة حول المسائل ذات الأولوية مثل إجراء عمليات مسح بحثاً عن موقع صيد جديدة، واستنباط تقنيات صيد محسنة، وتقدير كميات الأسماك وتربيبة مكونات البيئة المائية الحية.

٢١٤ - أما خسائر ما بعد الحصاد فهي تبدأ عادة عند المحصول القائم وتنتفاق أثناء التداول أو التسويق أو التخزين. وقد تكون الخسائر ناجمة أيضاً عن الأمراض والآفات التي تصيب المحصول القائم أو بعد حصاده، أثناء مناولة الناتج المحصور. وعلى الرغم من التدابير الاحتياطية المتخذة للوقاية من التلف الناجم عن الآفات والأمراض، فإنه لا يمكن تفادي الخسائر. فمع أن الفطريات والآفات الحشرية هي العوامل المدمرة الرئيسية للمنتجات المحصودة، فإن الآفات والفئران الموجودة في مختلف أرجاء العالم تعتبر العوامل المدمرة الرئيسية للمنتجات المخزونة مثل الأرز والدقيق.

٢١٥ - ولم يتم تقدير خسائر ما بعد الحصاد بدقة، ولكن المتفق عليه بصفة عامة هو أن هذه الخسائر تبلغ حوالي ٢٥ في المائة من منتجات المحاصيل. ولذا يمكن، بتحسينات في تدابير ما بعد الحصاد، الإقلال إلى حد كبير من الخسائر الغذائية، وتحقيق زيادة كبيرة في توفير الأغذية الشامل نتيجة لانخفاض تكاليف الانتاج. وحيثما يكون هناك فائض في المنتجات الزراعية المعروضة في السوق، تحدث خسائر لا يستهان بها لأن الناتج يتم تدميره في الحال على أيدي المزارعين في جهودهم لتشييت أسعار الانتاج والاستهلاك. وتوجد بالفعل بعض مرافق تصنيع وتعليق الأغذية التي تعمل على التخلص من فائض الانتاج. وتشمل الأساليب الحديثة المستخدمة للأقلال من خسائر ما بعد الحصاد، التداول السليم للمحاصيل وفرزها بعناية وتجهيزها بجدارة و/أو المعالجة ما بعد الحصاد للمنتجات، وتخزينها السليم على مستوى المزرعة أو المستوى المركزي مثل هيئة التسويق الزراعي.

٢١٦ - وتركز أساليب التخزين أساساً على استعمال وسائل التبريد في عمليات الحفظ والتجهيز والتعليق. فالبلد لم يجرِ أو يتخذ تقنيات التخزين الحديثة مثل الإشعاع والتجهيز الكيميائي. ولكن هناك بعض معالجات لتجهيز الأغذية (وغالباً المعالجة بالبخار/التعليق) يجريها القطاع الخاص على الأغذية القابلة للفساد من أجل تعزيز حفظ جودة المنتجات المحصودة.

٢١٧ - والتدابير التي ينبغي اتخاذها لتحسين أساليب الحفظ هي كما يلي:

- ١' يجب على وكالات التسويق أن تقوم بجمع ونشر معلومات السوق من أجل مساعدة تنسيق الانتاج والاستهلاك;
- ٢' يجب إعداد وتنفيذ نظام لتحديد درجات جودة المنتجات يشمل نظام حواجز من أجل الجودة، طالما كان المستهلكون على استعداد لدفع علامة للجودة;
- ٣' من المهم تشجيع تكنولوجيات التجهيز الصناعي التي تدخل الملاعة في المنتجات الطازجة;
- ٤' يجب تشجيع الوحدات التجارية العاملة في التداول بعد الحصاد وخاصة حينما يكون المقصد منها خدمة صغار المنتجين;
- ٥' يجب التشديد على القيمة الغذائية للأغذية، بدلاً من اعتبارات الجمال;
- ٦' يجب إيلاء المزيد من الاعتبار إلى استعمال مبيدات الآفات وبقاياها في الأغذية;
- ٧' على البحوث من الآن فصاعداً أن تشدد على أداء ومتطلبات السلع فيما بعد الحصاد وليس فقط على جوانب الانتاج الحقلية.

التشقيق الغذائي

٢١٨ - تعمل الحكومة على إذكاء الوعي الغذائي من خلال إدماج التشقيق الغذائي في المناهج الدراسية. واتخذت، مع وزارة الصحة، احتياطات كافية لضمان التغذية الملائمة للأطفال، وخاصة أطفال المدارس، لأن التغذية السليمة تشحذ ذكاء الطفل. وفي موازاة هذا التطور، يجري تحديث البنية الصحية الأساسية ورفع مستواها من أجل رفاهية السكان عامة. فهو يوطن معدل وفيات الأطفال وإطالة العمر المتوقع للذكور والإثاث، مما من الدلائل الكافية على التحسن الشامل في حالة السكان اجتماعياً واقتصادياً على السواء.

٢١٩ - والتدريب المتعلق بالمشاكل الغذائية أو الزراعية متاح على الدوام في كليات الطب أو الزراعة في جامعات الإقليم. وفي موريشيوس، بدأت وزارة الصحة منذ زمن طويل وبالتعاون مع وزارات أخرى، على معالجة مشاكل الصحة الغذائية. وتوجد في وزارة الصحة وحدة لرصد الحالة الصحية للسكان. والتدريب متاح أيضاً لموظفي المؤسسات المماثلة من البلدان الأخرى الأطراف في اتفاق التجارة التفضيلية. وأنشئت مؤخرًا وحدة للسياسة الغذائية في وزارة الزراعة والموارد الطبيعية. ولها لجنة توجيهية مشتركة بين الوزارات ومتحدة القطاعات. ومفوضة سلطة بحث المسائل التي تؤثر على الإنتاج الغذائي، والحالة الغذائية والصحية، وجودة المواد الغذائية والواردات الغذائية، والصناعة الغذائية المحلية، وإمكانية الحصول على الأغذية، ومراقبة جودة الأغذية، وعليها أن تبدي توصيات إلى الحكومة.

٢٢٠ - تقوم وزارة التربية والتعليم بتطوير التثقيف الصحي (التثقيف من أجل الحياة) مع تثقيف غذائي للأطفال على ثلاثة مستويات. ويقوممعهد التعليم بتدريب المعلمين في مجال الاقتصاد المنزلي والتغذية، كما يقوم مركز المناهج الدراسية بإعداد مواد تدريس المعلمين.

٢٢١ - كما تقوم وزارة التربية والتعليم بسلسلة من حملات التوعية بشأن التثقيف الغذائي على مختلف المستويات: مستوى الوالدين، والموظفين المعلمين وغير المعلمين على المستوى الأولي. ومن المقترن إنشاء نوادي للصحة على أساس تجربتي في ٨٠ مدرسة أولية في المناطق المحرومة. وسيتضمن المشروع مشاركة المجتمع المحلي والوالدين والقوى الحيوية والمنظمات غير الحكومية والأطباء وموظفي المهن الطبية المعاونة. (يرجى الرجوع إلى المرفق الثامن فيما يتعلق بوحدة السياسة الغذائية).

الفقرة ٣ (أ) من المبادئ التوجيهية

المعلومات الإحصائية التفصيلية عن حالة الإسكان في موريшиوس

٢٢٢ - تبين من أحدث إحصاء للإسكان مؤرخ في عام ١٩٩٠، أن هناك ٢٢٣ ٨٢١ وحدة سكنية في دولة موريшиوس، منها ١١ ٢١٦ وحدة في جزيرة موريшиوس.

٢٢٣ - وتشكل المناطق الحضرية (أي المدن القانونية الخمس) ٤٢ في المائة من حجم الإسكان. ولكن إذا أخذت المناطق المحيطة بالمدن في الحسبان ترتفع نسبة الوحدات السكنية في المدن وضواحيها إلى ٥١,٦ في المائة من الإسكان الاجمالي.

٢٢٤ - ومن الوحدات السكنية البالغ عددها ١١ ٢١٦ وحدة، المحسوبة في الإحصاء لجزيرة موريшиوس، هناك ١٦٣ ٢٠٨ وحدة مشغولة تأوي ٢٠٥ ١٠٤ من السكان المجتمعين في ٢٢٩ ٣٦٧ وحدة أسرة منزليه. وتتفوق عدد وحدات الأسر المنزليه على عدد الوحدات السكنية دليل على النقص في عدد الوحدات السكنية، وقد بلغ ١٢ ٢٥٦ وحدة أسرة منزليه. ولكن من الأكثر واقعية تقدير النقص بحوالي ٢٠ ٠٠٠ مسكن إذا وضع بعين الاعتبار معدل خلو المساكن (٢ في المائة) وضغط التحول الحضري، والتحركية الاجتماعية وحالات التفاوت المكاني.

٢٢٥ - ويتبين من بيانات الإحصاء الإسكاني عام ١٩٩٠، أن هناك ٧ ٨١٠ وحدة سكنية في رودريغويز منها ٧ ٢٢١ وحدة مشغولة. ويبلغ عدد وحدات الأسر المنزليه ٧ ٢٦٨ وحدة، وعدد سكانها ٢٢ ٨٨٣ نسمة.

الفقرة ٣ (ب) من المبادئ التوجيهية

٢٢٦ - لا يوجد رقم رسمي ولكن يقدر أن هناك حوالي ١٥٠ شخصاً بلا مأوى. وهم غالباً من "المتسكعين" الذين أنشأ لهم "ملجاً ليلي" افتتحه مؤخراً الأسقف الألب بيير في إحدى ضواحي مدينة بورت لويس العاصمة. وتم تنفيذ مشروع هذا الملجاً بالمشاركة من وزارة الضمان الاجتماعي وأبرشية بورت لويس

ومؤسسة الألب بيير، ليأوي ٥٠ شخصاً. وستقوم بتنفيذ مشاريع مماثلة وزارة أراضي الإسكان وتخطيط المدن والأرياف بالتعاون مع أبرشية بورت لويس ومؤسسة الألب بيير.

الخصائص المميزة للمباني

٢٢٧ - من المباني البالغ عددها ٦٢١ ٢٠٠ مبني محسوب في الإحصاء عام ١٩٩٠ لجزيرة موريшиوس، يبلغ عدد المباني السكنية (باستثناء ٢٠٢ غرفة منفصلة يستعملها جزء من الأسرة) ١٧٧ ٧١١ مبني، منها ١٦٦ مبني سكنية جزئياً. ويبلغ عدد المباني المستعملة كلياً كوحدة سكنية واحدة ٦٣٢ مبني، تمثل ٨٢,٥ في المائة من المباني السكنية. وهناك ١٤٠٤ مباني ضخمة مكونة من شقق ومساكن شبه منفصلة، تمثل ٧,٩ في المائة من مجموع المباني السكنية. وهناك ٥,٧ في المائة أخرى من المباني السكنية مصممة كوحدات سكنية واحدة ولكنها مقسمة جزافاً إلى وحدات سكنية أصغر.

ارتفاع المباني السكنية ومواد البناء

٢٢٨ - من عدد المباني السكنية (بما فيها المباني السكنية جزئياً) كانت ٨٨,١ في المائة مبنية على شكل طابق أرضي واحد، و ١١,٥ في المائة أخرى مبني من دور واحد (أي طابق أرضي ودور واحد فوقه). وحسب إحصاء الإسكان عام ١٩٩٠ هناك ٧١,٩ في المائة من المباني السكنية لها جدران وسقوف من الخرسان و ١٦,٩ في المائة مبنية من الخشب وأو الحديد.

عمر المباني السكنية

٢٢٩ - في عام ١٩٩٠ كان حوالي ٥٦ في المائة من المباني السكنية والسكنية جزئياً القائمة، مبنية بعد عام ١٩٧٥، و ٢٤ في المائة مبنية في الفترة ما بين عام ١٩٦٠ وعام ١٩٧٤، ونسبة ١١ في المائة مبنية قبل عام ١٩٦٠.

وسائل الراحة المنزلية الأساسية

٢٣٠ - يبين إحصاء عام ١٩٩٠ أن جزيرة موريшиوس مزودة تماماً بوسائل الراحة الأساسية.

٢٣١ - وفي ذلك العام اتضح أن ١٣٤ ٢٢٤ من المساكن العائلية مزودة بالكهرباء - أي ٩٧,٧ في المائة من مجموع المساكن العائلية، مقابل ٩٣,٥ في المائة من عام ١٩٨٢ ونسبة ٧٠,٨ في المائة في عام ١٩٧٢.

٢٣٢ - ومن مجموع ٣٦٧ ٢٢٩ مسكن أسرة، هناك ٩١٦ ٢٢٠ مزودة بمياه موزعة بالأنباب ٩٦,٣ في المائة منها ٥٩,٦ في المائة مزودة بهذه المياه داخل الوحدات السكنية و ٣٤,٩ في المائة خارج المسكن ولكن في أراضي المبني، ٥,٥ في المائة تستعمل النافورات العامة. ويبلغ عدد المساكن العائلية المزودة بالمياه الموزعة بالأنباب داخل المسكن ٥٧,٤٥ في المائة من مجموع المساكن العائلية مقابل ٤٠,٦ في المائة في عام ١٩٨٢ و ٢٧,٢ في المائة في عام ١٩٧٢ مما يبين بالتالي نزعة واضحة نحو التزويد داخل المسكن.

٢٢٣ - ويبلغ عدد المساكن العائمة المزودة بحمامات ١٥٧ في المائة من مجموع المساكن العائمة. وذلك تحسن واضح خلال العقود الماضيين، بالمقارنة مع ٣٦,٢ في المائة فقط في عام ١٩٨٣ و٤١,٤ في المائة في عام ١٩٧٢. ومع ذلك يجب توضيح أنه ما زال هناك في عام ١٩٩٠، عدد ١٠٦٠٨ من المساكن العائمة - أي ٤٦,٢ في المائة من المجموع - لها مراافق استحمام خارج المسكن و١٠١٩٢ - أي ٤,٥ في المائة أخرى بدون حمام (ولو أن هذه النسبة تقابل ١٤ في المائة مساكن بدون حمام في عام ١٩٨٣).

٢٢٤ - وفي حالة مراحيض بلغ عدد المساكن العائمة المزودة بمراحيض دافعة (بالسيفنون) موصولة إما إلى شبكة المجاري أو حفرة امتصاص أو صهريج تخمير، ١٤٧٩٢٨ مسكنًا تمثل ٦٤,٥٥ في المائة من مجموع المساكن العائمة. وهذا تقدم كبير بالمقارنة مع ٤٨,٩ في المائة فقط في عام ١٩٨٣ ونسبة ٣٣,٥ في المائة في عام ١٩٧٢. ومن الناحية الأخرى هبط بانتظام عدد المساكن العائمة التي تستعمل المراحيض ذات الحفر من ٥٨ في المائة من المجموع في عام ١٩٧٢ إلى ٤٤,٥ في المائة في عام ١٩٨٣ وإلى ٣٥ في المائة في عام ١٩٩٠. واستعمال المراحيض الدافعة سائد في المناطق الحضرية أكثر منه في المناطق الريفية. ففي عام ١٩٩٠ كانت نسبة ٨٢,٦ في المائة من المساكن العائمة في المدن الخمس تستعمل مراحيض دافعة بالمقارنة مع ٥٠,٤ في المائة في المناطق الريفية.

٢٢٥ - وكان هناك خلال العقود الماضيين اتجاه واضح نحو توفير مراافق مطابخ داخل المسكن. ففيما يتعلق بجزيرة موريشيوس، ارتفعت نسبة مجموع المساكن العائمة المزودة بمطابخ داخلية مجهزة من ٣٧,٢ في المائة في عام ١٩٧٢ إلى ٥٠,٥ في المائة في عام ١٩٨٣ وإلى ٦٦,١ في المائة في عام ١٩٩٠. وكانت هذه النسبة أعلى في المناطق الحضرية منها في المناطق الريفية في عام ١٩٩٠. الواقع أن ٨٠,٣ في المائة من المساكن العائمة الحضرية مزودة بمطابخ داخلية مجهزة بالمقارنة مع ٥٥,٥ في المائة في المساكن الريفية.

٢٢٦ - وكان هناك أيضاً تغيير في نوع الوقود المستعمل للطبيخ. ففي عام ١٩٩٠ كانت نسبة ٢٥,٤ في المائة من المساكن العائمة في جزيرة موريشيوس تستعمل الحطب أو الفحم الحجري كوقود رئيسي للطبيخ، بالمقارنة مع ٥٣,٧ في المائة في عام ١٩٨٣ ونسبة ٦٢,٣ في المائة في عام ١٩٧٢. وعلى النقيض ارتفعت نسبة المساكن العائمة التي تستعمل الكيروسين من ٣١,٩ في المائة في عام ١٩٧٢ إلى ٢٥,٤ في المائة في عام ١٩٨٣ ولكنها هبطت إلى ٢١,٨ في المائة في عام ١٩٩٠. وارتفعت باطراد نسبة المساكن التي تستعمل الغاز أو الكهرباء من ٤,٦ في المائة من مجموع المساكن العائمة إلى ١٠,٥ في المائة في عام ١٩٨٣ وإلى ٥٢,٦ في المائة في عام ١٩٩٠. الواقع أنه حدثت زيادة كبيرة في استهلاك الغاز كوقود رئيسي للطبيخ. فالغاز وحده يمثل وقود الطبيخ لنسبة ٥١,١ في المائة من مجموع المساكن العائمة. واستعمال الغاز والكهرباء سائد في المناطق الحضرية بنسبة ٦٨,٥٥ في المائة مساكن التي تستعمل هذا النوع من الطاقة للطبيخ بالمقارنة مع ٤٠,٩ في المائة للمساكن الريفية.

٢٢٧ - ويرد في الجدول أدناه، موجز لوسائل الراحة المنزلية الأساسية ودرجة حصول المساكن العائمة عليها:

العدد	النسبة	مساكن عاطية مزودة بالكهرباء	١٩٩٠	١٩٨٣	١٩٧٢
٢٢٤١٣٤	٩٧,٧	١٨٤٩٠٣	٩٣,٥	١٠٦٨١٧	٧٠,٨
١٣١٦٨٩	٥٧,٤	٨٠٢٢١	٤٠,٦	٤١٠٢٩	٢٢,٧
١٤٧٩٢٨	٦٤,٥	٩٨٦٨٨	٤٨,٩	٥٠٥٠٤	٣٣,٥
١١٣١٥٧	٤٩,٣	٧١٨٢٦	٣٦,٣	٢٢٢٠٠	٢١,٤
١٥١٥٣٤	٦٦,١	٩٩٧٣٢	٥٠,٥	٥٦٠٢٥	٣٧,٢
١٢٠٦٥٦	٥٢,٦	٢٠٧٣١	١٠,٥	٦٩٦٣	٤,٦

٢٣٨ - فيما يلي عدد الأشخاص المصنفين حالياً باعتبارهم في مستوطنات أو مساكن غير مشروعة:

٩٠٠ أسرة \times ٤,٥ متوسط حجم الأسرة = ٨٥٥٠ شخصاً على أراضي الدولة بقصد اكتساب الصفة القانونية

٤٠٠ أسرة \times ٤,٥ متوسط حجم الأسرة = ١٨٠٠ شخص على أراضي الدولة يجري التحري عنهم.

ملحوظة: لا توجد حالات سكن عشوائي على الأراضي الخاصة.

الفقرة ٣(ب)‘٤، من المبادئ التوجيهية

الفقرة ٣(ب)‘٣، من المبادئ التوجيهية

٢٣٩ - جرى خلال السنوات الخمس الماضية طرد حوالي ١٠٠ أسرة، أي حوالي ٤٥٠ شخصاً بحكم القانون.

الفقرة ٣ (ب) ‘٥، من المبادئ التوجيهية

٢٤٠ - يبين الجدول أدناه أنه، حسب التكلفة الآن ومع الحواجز الحالية واحتياطات الدفعة النقدية المبدئية، وإذا كانت تكاليف الأرض والبنية الأساسية معونة من الحكومة، يكون في إمكان الأسر التي يتراوح دخلها بين

٤٠٠ روبيه و ١٠٠٠ روبيه شهرياً، أن تشتري وحدة سكنية تتفاوت مساحتها من ٧٠ متراً مربعاً إلى ١١٥ متراً مربعاً، بافتراض أن ثلث الراتب ينفق على السكن.

٤٤١ - ويبلغ متوسط الدخل الشهري للأسرة ٢٥٠ روبيه. ويبلغ الدخل الشهري الوسيط للأسرة ٧٥٠ روبيه.

الفقرة ٣ (ب) '٦' من المبادئ التوجيهية

٤٤٢ - تبلغ قائمة الانتظار للحصول على مأوى حوالي ١٠٠٠ أسرة. ويتفاوت وقت الانتظار بدرجة واسعة ولم يحدد له متوسط حتى الآن. ولتنقيص هذه القائمة يجري تنفيذ برنامج حكومي لبناء المساكن عن طريق الشركة الوطنية للتنمية الإسكان. ويجري سنوياً بناء حوالي ٢٥٠٠ وحدة سكنية منذ بدء البرنامج في عام ١٩٩١.

٤٤٣ - ولا يوجد مشروع إسكان مؤقت في حد ذاته. ومع ذلك أمكن إيواء اللاجئين المشردين بسبب الإعصار والبالغ عددهم حوالي ٦٠ أسرة، في ملاجيء مؤقتة بعد مرور الإعصار هولاندا في شباط/فبراير ١٩٩٤.

الفقرة ٢ (ب) '٧' من المبادئ التوجيهية

٤٤٤ - أخذ متوسط حجم الأسرة يتناقص باستمرار خلال السنوات العشرين الماضية. فمن ٥,٣٢ شخص للأسرة في عام ١٩٧٢ تناقص حجم الأسرة إلى ٤,٨٩ في عام ١٩٨٣ ثم إلى ٤,٤٥ في عام ١٩٩٠.

المساكن العائمة الخاصة حسب الحيازة ١٩٧٧ - ١٩٩٠

السنة	المجموع	مالك	مستأجر/مستأجر حرفة	حيازة من الباطن	حيازة غير مبينة	حيازات أخرى	مستأجر/مستأجر حرفة	العدد	النسبة
١٩٧٢	١٤٩٤٩٩	٧٩٢٨٥	٤٨٦٠٥	٢٠,٤١٢	١٠٩٧	٠,٧	١٣,٧	٣٢,٥	٥٢,١
١٩٨٣	١٩٧٦٨٩	١٣٠٤١٧	٣٦٤٦٣	٣٠٣٩٦	٤١٣	٠,٢	١٥,٤	١٨,٤	٦٦,٠
١٩٩٠	٢٢٩٤٤٧	١٧٣٠٩٢	٣٥٧٦٤	٢٠٣٢٦	٢٦٥	٠,١	٨,٩	١٥,٦	٧٥,٤
	١٠٠,٠	١٠٠,٠							

الفقرة ٣ (ج) ١١ إلى ١٠ من المبادئ التوجيهية

- ٢٤٥ - فيما يتعلق بوجود أي قوانين تؤثر على إعمال الحق في الإسكان، قدمت المعلومات التالية:
- ١٠ تشرع يجسد الحق في الإسكان من حيث تعريف محتوى هذا الحق: لا يوجد;
 - ٧ تريعات مثل قوانين الإسكان وقوانين المشردين، وقوانين مؤسسات البلديات إلخ: لا يوجد;
 - ٣ التشريعات المتعلقة باستعمال الأراضي، وتوزيع الأراضي، وتخصيص الأراضي، وتقسيم الأرضي إلى مناطق، والحدود القصوى للأراضي، ونزع الملكيات بما في ذلك أحكام للتعويض، وتحطيم الأرضي بما في ذلك الإجراءات الالزامية لمشاركة المجتمع المحلي: انظر النسخة المرفقة من قانون تحطيم المدن والأرياف*;
 - ٤ التشريعات المتعلقة بحقوق المستأجرين في ضمان الحياة، وفي الحماية من الطرد، وفي تمويل الإسكان ومراقبة الإيجارات (أو إعانتها)، والقدرة على شراء المساكن وما إلى ذلك: انظر النسخة من قانون الملك والمستأجرين الواردة في المرفق الثاني*;
 - ٥ التشريعات المتعلقة بمدونات البناء، ولوائح ومعايير البناء، وتوفير البنية الأساسية: انظر نسخة من لوائح البناء واردة في المرفق الثالث*;
 - ٦ تشريع يحظر جميع أشكال التمييز في قطاع الإسكان بما في ذلك المجموعات غير المحمية تقليدياً: لا يوجد;
 - ٧ تشريع يحظر أي شكل من أشكال الطرد: لا يوجد;
 - ٨ أي تشريع يلغى أو يعدل قوانين قائمة تنتقص من الوفاء بالحق في الإسكان: لا يوجد;
 - ٩ تشريع يقييد المضاربة في الإسكان أو الممتلكات، وخاصة حينما تكون هذه المضاربة ذات أثر سلبي على الوفاء بحقوق الإسكان لجميع قطاعات المجتمع: لا يوجد;
 - ١٠ تدابير تشريعية تمنع الحق القانوني لمن يعيشون في القطاع غير المشروع: لا توجد;
 - ١١ تشريع متعلق بالتحطيم البيئي والصحة في الإسكان والمستوطنات البشرية: لا يوجد تشريع في حد ذاته، إلا أن المسائل المتعلقة بالتحطيم البيئي والصحة مغطاة في قانون تحطيم المدن والأرياف، وقوانين الصحة وقانون حماية البيئة الصادر مؤخراً.

الفقرة ٣ (د) '١' و'٢' من المبادئ التوجيهية

٢٤٦ - تم وضع وتنفيذ مختلف برامج القطاع العام للإسكان منذ الستينات والتفاصيل واردة أدناه.

الإسكان ما بعد الإعصار

٢٤٧ - منذ الدمار الماحق الذي لحق بالمساكن من جراء إعصارين متتاليين في عام ١٩٦٠، أصبح توفير المأوى مسألة حساسة. فقد حظي قطاع الإسكان بأولوية عالية في العقود الثلاثة الماضية ولو أن موقف القطاع العام أخذ يتقلب في سياق الأوقات حينما تحدث تغيرات.

٢٤٨ - وبدأت مشاركة الحكومة في القطاع في عام ١٩٦٠، استجابة إلى دمار المساكن في الليلة الثالثة بسبب الإعصارين اليكس وكارول. ولما كان معظم الضحايا من غير ملاك الأراضي، فقد تعين اتخاذ قرار لبناء عزب إسكان. وفي الفترة ١٩٦١ - ١٩٧٠ تم بناء ١٤٠٠٠ مسكن قام به القطاع العام بدرجة عالية من الإعانتة، منها حوالي ٦٠٠٠ مسكن مقامة على عزب في المناطق الحضرية و ٣٠٠٠ أخرى على عزب في المناطق الريفية و ٤٠٠٤ أخرى على موقع خاصة، والباقي وحدات أصغر للأسر الصغيرة.

٢٤٩ - وما أن تم إنجاز البرنامج حتى انقض إعصار آخر على الجزيرة ملحاً الدمار هذه المرة بحوالي ١٣٠٠٠ وحدة سكنية. وفي الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ شرعت الحكومة في برنامج لبناء ١٠٠٠ وحدة، عهدت بحوالي ٧٠٠٠ منها إلى إدارة الإسكان المركزية، و ٢٠٠٠ إلى شركة موريشيوس للإسكان، و ٦٠٠ إلى صندوق صناعة السكر لرعاية العمال و ٦٠٠ أخرى لتتم بمساعدة صندوق التنمية الأوروبي. وقد واجه البرنامج صعوبة كبيرة مع التأخيرات في حيارة الأراضي، وبرمجة البنية الأساسية في الوقت غير المناسب، وتتكليف البناء المتضاعدة. وكما كان الحال مع البرنامج السابق كانت شروط التسديد سخية إلى حد ما، مع الإعانتة الكاملة لتكليف الأرض والبنية الأساسية، وتقطيع تكاليف البناء بأسعار فائدة منخفضة على مدى فترة تسديد طولها ٤٠ عاماً.

٢٥٠ - وبحلول أواخر السبعينيات أصبح من الواضح بجلاء أن سياسة الإعانتة العالية لا يمكن الاستمرار فيها بلا داع. وحينما اجتاحت الإعصار "كلوديت" الجزيرة في عيد الميلاد عام ١٩٧٩ لم تكن استجابة الحكومة مماثلة لها في الكوارث السابقة. وبغض النظر عن وكالات الإقراض مثل البنك الدولي، قررت الحكومة اعتبار الإسكان برنامج مستمر وليس كعمل على أساس الطوارئ. وبدأت الأخذ بفكرة القدرة على الشراء واسترداد التكاليف بكاملها. وأجرت عملية استقصاء في أوائل عام ١٩٨٠ لاختبار قبول الإسكان الأساسي وموقعه وخدماته. وكانت الاستجابة إيجابية فشرعت في مشروع موقع وخدمات بتمويل من صندوق التنمية الأوروبي وفرض بناء لحوالي ٥٠٠ من المنتفعين، وعلى أساس صفقة مع البنك الدولي تهدف، ضمن جملة أمور، إلى تنفيذ المرحلة الأولى من مشروع "لا تور كونينغ" للموقع والخدمات والإسكان الأساسي لصالح حوالي ٦٠٠ أسرة.

٢٥١ - وبعد تنفيذ هذا المشروع أخذت الحكومة تنهي بالتدريج دورها كمنفذ فعلي في هذا القطاع حتى عام ١٩٩٠. وباستثناء بعض المشاريع الصغرى التي تقوم بها إدارة الإسكان المركزية (إعادة إسكان ضحايا

الانهيار الصخري في منطقة "لا بوتي") وشركة موريشيوس للإسكان، بموجب التزامات سابقة، لم تقتصر الحكومة أي مشروع بنا، رئيسي للقطاع العام.

سياسات الحكومة في أواخر الثمانينيات

٢٥٢ - بدأ في عام ١٩٨٦ تغيير تدريجي في السياسة بالتشديد على (أ) تحسين أحوال سكان مخيم السكر؛ (ب) نوعية الحياة؛ (ج) تشجيع ملكية المساكن.

٢٥٣ - وقد طلب إلى عِزْب السكر النظر في تقسيم الأراضي إلى قطع صغيرة لصالح عمالها، مع تقديم خدمات القطع على حساب القطاع العام، وإعفاء تحويل الأراضي من الضريبة، وإتاحة منح وقروض ميسرة الشروط لمواجهة تكاليف البناء.

٢٥٤ - وكان التشديد الثاني على نوعية الحياة، وتم اتخاذ إجراءات لإصلاح عقارات إدارة الإسكان المركزية التي تحتاج إلى تحسين بنيتها الأساسية.

٢٥٥ - وهناك أيضاً تشجيع ملكية المساكن بالاعفاء من رسوم التسجيل لمشتري أرض سكنية للمرة الأولى، وقروض ميسرة الشروط مع منحة من شركة موريشيوس للإسكان، وتسهيلات للمقيمين في عقارات إدارة الإسكان المركزية وصندوق رفاهية العاملين في صناعة السكر، مبنية قبل عام ١٩٧٦، ليصبحوا مالكين لها بدفع مبلغ ضئيل كدفعة نهائية؛ ويكون من حقهم أيضاً الحصول على قروض ميسرة الشروط لإصلاح مساكنهم.

٢٥٦ - ويجب في هذا الصدد تسليط الأضواء على عنصرين هامين: الأول هو أن الإعصار "كارول" العاتي عام ١٩٦٠ دمر بشدة ٤٠ ٠٠٠ مسكن، وأن الإعصار "غرفایز" عام ١٩٧٥ دمر ١٣ ٠٠٠ مسكن، في حين أن الإعصار "هولاندا" في شباط/فبراير ١٩٩٤ لم يدمّر سوى حوالي ٢ ٥٠٠ مسكن. وتبيّن هذه الأرقام بوضوح أن الأعاصير الكبيرة المتلاحقة أخذت على عدد متناقص من المساكن، بفضل التحسينات في صلابة البناء التي أدخلت على مباني الإسكان وجودة المساكن بصفة عامة. والثاني هو أن دخل الفرد في البلد كان ٤٦ روبيه في عام ١٩٦٨ في حين أنه بلغ ٦٨٧ روبيه في عام ١٩٩٣. وهذا دليل من جملة دلائل على أن قدرة العاملين المأجورين على الاستثمار في المساكن زادت إلى درجة كبيرة خلال السنوات الخمس عشرة الماضية، وإلى درجة أن مشاريع إسكان أفضل من تلك التي كانت تقوم بها إدارة الإسكان المركزية السابقة، أصبح من الممكن الآن تخطيدها وتنفيذها وتيسيرها للفئات ذات الدخل المنخفض.

شهادات تنمية الإسكان

٢٥٧ - في عام ١٩٨٩ رأت الحكومة أنه، نظراً لنقص الأيدي العاملة والمواد في قطاع البناء، وجسامته الطلب على الإسكان، وقلة موارد الأراضي، يتعمّن على أي مشروع إسكان طموح أن يركز على المباني المتوسطة الارتفاع، ويستفيد من أحد ث تكنولوجيات البناء لكي يتسمى إبقاء الأسعار منخفضة. وفي مجهود لتحويل مقاولي البناء والمستثمرين في العقارات، إلى قطاع الإسكان، قررت الحكومة إصدار شهادات تنمية الإسكان

إلى شركات البناء ومؤسسات الإسكان الراغبة في توفير شقق سكنية للفتات ذات الدخل المنخفض والمتوسط. وللشركات حاملة هذه الشهادات أن تستفيد من تخفيض ضريبة الشركات والإعفاء من ضريبة الدخل لمدة ٨ سنوات، والإعفاء من رسوم وضريبة الاستيراد على معدات البناء وسلسلة من مواد البناء، والإعفاء الجزئي من رسوم التسجيل وضريبة تحويل الأراضي المفروضة على حيازة الأراضي، والحصول على قروض من بنك موريشيوس للتنمية وشركة موريشيوس للإسكان.

٢٥٨ - وقد ورد حتى الآن ٥٩ طلباً للحصول على شهادات تنمية الإسكان، منحت منها ١٨ شهادة لصالح مشاريع تتضمن بناء حوالي ٥٠٠ وحدة سكنية. وتم إصدار خطابات إعلان نية إلى ١٨ شركة أخرى تقدمت بطلب لصالح مشاريع تبلغ في مجموعها حوالي ١٠٠٠ وحدة سكنية. ويبلغ عدد الطلبات التي لم يبت فيها بعد، ٤٢ طلباً فيما يتعلق بمشاريع لبناء ٢٩٠٠ وحدة سكنية.

٢٥٩ - ويلاحظ أنه لم ترد طلبات متعلقة بمشاريع تستهدف الفتات ذات الدخل المنخفض. فأغلبية الطلبات متعلقة بمساكن للفتات ذات الدخل العالي في الشريحة الوسطى وذات الدخل المتوسط، مع أقل رصيد مخصص للشريحة الدنيا من الفتة ذات الدخل المتوسط.

سياسة "توفير مسكن لكل أسرة"

٢٦٠ - أعادت ميزانية الفترة ١٩٩١/١٩٩٠ تأكيد التزامات الحكومة نحو مسألة الفتات ذات الدخل المنخفض، في إطار البرنامج الطموح الهدف إلى "توفير مسكن لكل أسرة". ففي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ أنشئت فرقه عمل معنية بالإسكان، اختصاصاتها هي دراسة قطاع الإسكان وإعداد خطة عمومية لتنمية الإسكان تتضمن مشاريع لصالح مختلف فئات المحتاجين إلى السكن، وخاصة الفتات ذات الدخل المنخفض والدخل المتوسط. وفي نيسان/أبريل ١٩٩١، اقترحت فرقه العمل برنامج إسكان وطني لبناء ٧٣ ٠٠٠ وحدة سكنية في الفترة ١٩٩١ - ٢٠٠٠. وأوصت بأن يتم مبدئياً تخصيص ٤٠ في المائة من الاعتمادات المالية للإسكان لصالح الفتات ذات الدخل المنخفض، وأن تكون المشاريع قائمة على أساس مفهوم الأحياء السكنية، مع مرافق للتنمية المجتمعية والخدمات الأساسية، وتقع بالقرب من مراكز العمل. كما أوصت بإعداد مشاريع استرشادية مع الاهتمام بالمباني السكنية المتعددة الطوابق بهدف تقييم مقبوليتها وتعويذ مواطنی موريشيوس على التكيف للحياة في شقق عالية الارتفاع. ومن بين المبتكرات التي اقترحتها فرقه العمل، استخدام أحدث تكنولوجيات البناء، ودعوة شركات البناء الأجنبية ذات الخبرة بأحوالنا المناخية إلى المشاركة في برنامجنا للبناء وتقديم الدعم إلى المقاولين المحليين العازمين على الأخذ بتكنولوجيات البناء الحديثة.

٢٦١ - وفي عام ١٩٩٢ أنشئت شركة خاصة، وهي شركة تنمية الإسكان الوطنية المحدودة لتعمل بمثابة الذراع التنفيذي للحكومة في قطاع الإسكان. وتم تزويدها بمبلغ ٢٠٠ مليون روبية كرأس مال ابتدائي لتمكنها من القيام بسلسلة من المشاريع الواسعة النطاق لصالح الفتات ذات الدخل المنخفض والدخل المتوسط، مع تحمل الحكومة تكاليف الأرض والمرافق الأساسية على الموقع وبالقرب منه (المياه وشبكة المجاري والطرق والكهرباء).

٢٦٢ - وقد أنجزت هذه الشركة حتى الآن بناء ٢٠٢٠ وحدة سكنية في مباني ذات ثلاثة طوابق، وستنجز في بحر السنة (١٩٩٤) بناء ٣٦٠ وحدة أخرى. وهذه الوحدات السكنية مخصصة أساساً للعائلات ذات الدخل الشهري ٣٠٠٠ إلى ٣٠٠٤ روبيه و ٤٠٠٠ إلى ٤٠٠٦ روبيه.

٢٦٣ - وينبغي أن يلاحظ في هذا الصدد أن الحكومة قررت في شباط/فبراير ١٩٩٤، لزيادة تسهيل الحصول على مساكن شركة تنمية الإسكان الوطنية، أن تخفض الدفعات الأولية على النحو التالي:

<u>الدفعات الأولية</u>	<u>الراتب</u>
أقل من ٤٠٠٤ روبيه	٥ روبيه
٤٠٠٤ إلى ٤٠٠٦ روبيه	٥ في المائة من ثمن بيع الوحدة السكنية
أكثر من ٤٠٠٦ روبيه	١٠ في المائة من ثمن بيع الوحدة السكنية

وفضلاً عن ذلك عدلت الحكومة تسوييات تسديد القروض من نظام الأقساط الشهرية المتتساوية إلى نظام التسديد التدريجي للمنتفعين الذين يتراصون أقل من ٤٠٠٦ روبيه شهرياً.

٢٦٤ - وفضلاً عن برنامج الإسكان الوطني المعهود به إلى شركة تنمية الإسكان الوطنية، خصصت الحكومة خلال الفترة ١٩٨٤ - ١٩٩٣، منح ١٣٤٠ عقد إيجار موقع بناء لتمكين الأشخاص ذوي الدخل المنخفض جداً من بناء مساكنهم الخاصة.

٢٦٥ - وينبغي أن يلاحظ أيضاً أن الحكومة وافقت حتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، على ١٢٩٨ عقد إيجار للمستقطنين (دون حق) وبذا منحت الصفة القانونية لاحتلالهم غير المشروع للأراضي الدولة.

التدابير المتخذة للتنازل عن الأراضي في حالة عدم استغلالها أو نقص استغلالها أو سوء استغلالها

٢٦٦ - تحتوي خطة التنمية العادلة الوطنية التي أقرتها الحكومة مؤخراً، على استراتيجيات لترشيد استغلال جميع الأراضي داخل إقليم موريшиوس، وتمضي قدماً عملية ترجمة هذه الاستراتيجيات إلى خطط إقليمية ومحلية.

الفقرة ٣ (د) '٤' من المبادئ التوجيهية

٢٦٧ - قدمت مؤسسة موريшиوس للإسكان، الحوافز التالية إلى ملاك الأراضي الأفراد ليقوموا بالبناء بأنفسهم، أو إلى غير المالك ليشتروا وحدات سكنية تابعة لشركة تنمية الإسكان الوطنية:

‘٤’ سعر فائدة بنسبة ٦,٥ في المائة لذوي الدخل الأقل من ٦٠٠٠ روبيه (معونة من الحكومة)، و ١٠ في المائة لذوي الدخل من ٦٠٠١ إلى ٦٠٠٠ روبيه:

- ٢٦٥ - في المائة لذوي الدخل الأكثـر من ١٠٠٠ روبيـة:
- ٢٦٦ - منحة بـنسبة ٢٠ في المائة من مـبلغ القـرض، حتى ٣٠٠٠ روـبـية لـذـوي الدـخل الأـقل من ٦٠٠ روـبـية:
- ٢٦٧ - رسـوم تسـجـيل إـسـمـية لا تـزـيد عـلـى ٢٠٠ روـبـية تـدـفع بدـلاً من الرـسـوم العـادـية بـنـسـبة ٢,٤٧٥ في المـائـة من قـيـمة الوـحدـة السـكـنـية.
- ٢٦٨ - وـتـحـمـلـ الـحـكـوـمـةـ تـكـالـيفـ الـأـرـضـ وـالـمـرـاـفـقـ الـأـسـاسـيـةـ لـمـساـكـنـ شـرـكـةـ تـنـمـيـةـ الـإـسـكـانـ الـوطـنـيـةـ.
- ٢٦٩ - وـتـبـلـغـ الـمـيـزـانـيـةـ الـرـأـسـمـالـيـةـ لـقـطـاعـ الـإـسـكـانـ ٦,٢ـ فـيـ الـمـائـةـ مـنـ الـمـيـزـانـيـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـسـنـةـ الـعـالـيـةـ ١٩٩٤ـ ١٩٩٥ـ. وـتـبـلـغـ الـاعـتـمـادـاتـ الـمـالـيـةـ الـمـتـاحـةـ مـنـ مـيـزـانـيـةـ وـزـارـةـ الـمـالـيـةـ مـنـ أـجـلـ إـعـانـةـ الـإـسـكـانـ نـسـبةـ ٢ـ فـيـ الـمـائـةـ مـنـ الـمـيـزـانـيـةـ الـوطـنـيـةـ.
- الفقرة ٣ (د) '٥' من المبادئ التوجيهية
- ٢٧٠ - لا تـوـجـدـ مـسـاعـدـةـ دـولـيـةـ لـمـشـارـيعـ الـإـسـكـانـ (انـظـرـ الفـقـرـةـ ٢٧٥ـ أـدـنـاهـ).
- الفقرة ٣ (د) '٦' من المبادئ التوجيهية
- التـدـابـيرـ الـمـتـخـذـةـ لـتـشـجـيعـ تـنـمـيـةـ الـمـراـكـزـ الـحـضـرـيـةـ الصـفـيـرـةـ وـالـمـتوـسـطـةـ وـخـاصـةـ عـلـىـ الـمـسـتـوـىـ الـرـيفـيـ.
- (انـظـرـ الفـقـرـةـ ٢٦٦ـ أـعـلـاهـ).
- الفقرة ٣ (د) '٧' من المبادئ التوجيهية
- ٢٧١ - يـدـفـعـ لـلـأـشـخـاـصـ الـمـرـحـلـيـنـ إـمـاـ تـعـوـيـضـ عـنـ مـمـتـكـاتـهـمـ أـوـ تـعـرـضـ عـلـىـ عـوـىـمـ مـوـاقـعـ بـدـيـلـةـ مـنـ أـجـلـ إـعـادـةـ إـسـكـانـهـمـ.

الفقرة ٣ (ه) من المبادئ التوجيهية

- ٢٧٢ - لـيـسـ هـنـاكـ تـفـيـيرـاتـ فـيـ السـيـاسـاتـ وـالـقـوـانـينـ وـالـمـارـسـاتـ الـوطـنـيـةـ تـؤـثـرـ سـلـبـاـ عـلـىـ الـحـقـ فـيـ السـكـنـ الـمـلـاـمـ.

الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية

- ٢٧٣ - أـمـاـ الـمـصـاعـبـ الـرـئـيـسـيـةـ الـتـيـ وـاجـهـتـ تـنـفـيـذـ الـبـرـنـامـجـ الـجـدـيدـ لـإـسـكـانـ ذـوـيـ الدـخـلـ الـمـنـخـفـضـ فـيـ مـتـعلـقةـ بـتـوـفـيرـ الـمـرـاـفـقـ الـأـسـاسـيـةـ (أـيـ الـكـهـرـبـاءـ وـالـمـاءـ وـالـطـرـقـ وـشـبـكةـ الـمـجـارـيـ)ـ فـيـ آـنـ وـاحـدـ مـعـ بـنـاءـ الـوـحدـاتـ.

السكنية. وتكليف الأعمال خارج الموقع فيما يتعلق بالمياه والمجاري عالية بصفة خاصة . فهذه الخدمات الأساسية للمرافق تمتثل ٣٠ في المائة من قيمة مشروع الإسكان.

٢٧٤ - وهناك صعوبة أخرى متعلقة بالعقارات السكنية القائمة. فالحكومة لا تقتصر على بناء وحدات سكنية جديدة للمحتاجين إليها، بل تقوم أيضاً بإصلاح العقارات السكنية القائمة من أجل تزويدها بالمرافق الأساسية مثل الماء والمجاري. الواقع أن المشروع يحتوي على تحسين هذه الخدمات حيث تكون ناقصة أو إنشاء مرافق جديدة حيث لا توجد. وتتفق الحكومة سنوياً ٥٠ مليون روبية في المتوسط على هذه المشاريع.

٢٧٥ - ولن كانت المساعدة الدولية محصل عليها لصالح المرافق الأساسية الكبرى وغيرها من مشاريع الخدمات، فإن هذه المساعدة غير متاحة في مجال الإسكان في حد ذاته بحجة أن البلد غير مؤهل للتمويل الدولي.

المادة ١٢

الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

٢٧٦ - يرجى الرجوع إلى الجزء الأول من الوثيقة المقدمة إلى منظمة الصحة العالمية في آذار/مارس ١٩٩٤.

الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

٢٧٧ - توجد بالفعل سياسة صحية وطنية. فتخرج منظمة الصحة العالمية الخاص بالرعاية الصحية الأولية معتمدة كجزء من السياسة الصحية للبلد. وقد اتخذت التدابير التالية لتنفيذ الرعاية الصحية الأولية:

(أ) تحسين توزيع المرافق الصحية في جميع أنحاء البلد لتشمل حتى أقصى المناطق النائية التي أتيحت لها، على الأقل، الرعاية الصحية الأولية. وهناك حالياً ٢٦ من المراكز الصحية في شتى المناطق و ١٠٦ من مراكز صحة المجتمع المحلي، تقوم بتلبية احتياجات السكان في مجال الرعاية الصحية الأولية:

(ب) تخفيض معدل حالات المرض والوفيات الناجمة عن الإصابة بالأمراض المعدية والطفيلية وعدوى الآيدز:

(ج) تعزيز برامج التمنيع (التحصين) حتى تبلغ التغطية ١٠٠ في المائة بحلول عام ٢٠٠٠؛

(د) تخفيض معدل وفيات الأطفال الرضيع إلى حوالي ١٥ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء (وهو حالياً ٢٠ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء)؛

(هـ) التحكم في النمو السكاني؛

(و) يجري تكثيف برامج النهوض بالصحة:

(ز) يجري تعزيز مساقمة المجتمع.

الفقرة ٣ من المبادئ التوجيهية

- ٢٧٨ - وفيما يلي النسبة المئوية من الناتج القومي الإجمالي المنفقة على الصحة ل مختلف السنوات منذ عام ١٩٨٥:

١,٨	١٩٨٥
١,٧٥	١٩٨٧
٢,٠	١٩٩١
٣,٦٢	١٩٩٣

وفيما يلي النسبة المئوية من الانفاق الصحي المنفقة على الرعاية الصحية الأولية:

٨,٦	١٩٨٦
١٠,٠	١٩٨٨
١٠,٠	١٩٩١
١٠,٥	١٩٩٣ (تقديرات)

الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية (المؤشرات كما حدّتها منظمة الصحة العالمية)

(أ) معدل وفيات الأمومة

- ٢٧٩ - يرجى الرجوع إلى المرفق التاسع.*

(ب) حصول السكان على المياه المأمونة النقية

- ٢٨٠ - يرجى الرجوع إلى المرافقين العاشر والحادي عشر.*

(ج) حصول السكان على مرافق ملائمة للتخلص من الفضلات (البراز)

- ٢٨١ - يرجى الرجوع إلى المرافقين الثاني عشر والثالث عشر.*

(د) تحصين الأطفال ضد أمراض الخناق (الدفتيريا)، والسعال الديكي (الشاهوقي)، والكراز (التيتانوس)، والحصبة، والتهاب سنجابية النخاع (شلل الأطفال) والتدرُّن.

٢٨٢ - يرجى الرجوع إلى المرفق الرابع عشر.*

(ه) متوسط العمر المتوقع عند الميلاد

٢٨٣ - يرجى الرجوع إلى المرفق الخامس عشر.*

الفقرة ٤ (و) من المبادئ التوجيهية

الحصول على العلاج للأمراض والاصابات (الجارحة) الشائعة

٢٨٤ - تزيد على ٩٩ في المائة نسبة السكان المتاح لهم الوصول إلى عاملين مدرَّبين لعلاج الأمراض والاصابات الشائعة، مع توفير منتظم لما لا يقل عن ٢٠ من العقاقير الأساسية، وعلى مسافة في حدود ساعة مشيا على الأقدام أو عن طريق السفر. (التعبير "عاملين مدرَّبين" المستعمل في هذا الفرع والفروع التالية" يشمل الأطباء والممرضات والقابلات المؤهلات تأهيلاً كاملاً).

الفقرة ٤ (ز) من المبادئ التوجيهية

تيسير حصول النساء الحوامل على خدمات العاملين المدرَّبين

٢٨٥ - تقدر نسبة النساء الحوامل المتاحة لهن الحصول على خدمات العاملين المدرَّبين أثناء فترة الحمل، بحوالي ٩٥ في المائة، إذا وضع في الاعتبار العاملون المدرَّبون في القطاعين العام والخاص على السواء.

٢٨٦ - ويبين الجدول أدناه نسبة النساء اللائي يحصلن على خدمات العاملين المدرَّبين أثناء الولادة، حسب الإحصاء في عام ١٩٩٢:

* متاحة للاطلاع عليها في الأمانة.

% من مجموع الولادات	العدد	مكان الولادة
٠,١	٢١	في المنزل بإشراف موظفي وزارة الصحة
٠,١	٢١	في مركز صحي
٨٢,٦	١٨٦٢٦	في مستشفى حكومي
١٣,٤	٣٠٠١	في عيادات خاصة
٩٦,٢	٢٠٢١٠	مجموع الولادات بإشراف عاملين مدربين
٣,٨	٧٨٧	بدون اشراف عاملين مدربين
١٠٠,٠	٢٢٤٥٦	المجموع الكلي

٢٨٧ - وترد في الجدول أدناه تفاصيل معدل وفيات الأمومة في جزيرة موريشيوس في عام ١٩٩٢:

معدل وفيات الأمومة

المعدل لكل ١٠٠٠٠ من المواليد الأحياء	عدد الوفيات	سبب الوفاة
١٨,٠	٤	مضاعفات الاجهاض
٩,٠	٢	التسمم الحمي
٤,٥	١	انفتاح جرح عملية قصوية
٤,٥	١	مضاعفات من توليد بالآلة (الكلبية)
٤,٥	١	مرض قلبي وعائي
٤٠,٦	٩	المجموع

ولم تحدث سوى حالة وفاة أمومة واحدة في جزيرة رودريغوز في عام ١٩٩٢.

الفقرة ٤(ج) من المبادئ التوجيهية

٢٨٨ - كانت نسبة الأطفال الرضيع الحاصلين على رعاية من عاملين مدربين، أكثر من ٩٩ في المائة.

الفقرة ٥ من المبادئ التوجيهية

٢٨٩ - يمكن تصنيف المجموعات "الضعيفة" إلى الفئات التالية:

- الرضع والأطفال
- النساء الحوامل
- الزوجات اللاتي يعانين من الضرب القاسي
- الأشخاص المعوقون بدنياً وعقلياً
- الأشخاص المصابون بأمراض عقلية
- مدمنو المخدّرات والكحول
- الأشخاص المسنّون
- الأشخاص المصابون بمرض الايدز

المناطق الأسوأ حالاً

١٠ معدّل وفيات الأطفال الرضع: موكا

٢٩٠ - تعتبر منطقة موكا من المناطق الجغرافية الأسوأ حالاً إذ يبلغ معدّل وفيات الرضع فيها ٣٠,٠ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء، بالمقارنة مع ١٩,٦ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء في الجزيرة كلها في خلال عام ١٩٩٣.

٢٠ معدّل الاملاص (مولود ميتا): منطقة ريفيير دو رمبارت

٢٩١ - بلغ معدّل الاملاص المسجل في الجزيرة في عام ١٩٩٣ نسبة ١٥,١ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء. ويتبين من التوزيع حسب المنطقة أن أدنى معدل كان في منطقة سافان (١٢,٠) في حين أن أعلى معدّل كان في منطقة ريفيير دو رمبارت.

٣٠ معدّل وفيات الرضع ومعدّل الاملاص: رواديغويز

٢٩٢ - يبلغ معدّل وفيات الرضع في رواديغويز ٢١,١ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء، بالمقارنة مع ١٩,٦ في موريшиوس، في حين أن معدّل الاملاص في رواديغويز يبلغ ٦,٠ بالمقارنة مع ١٥,١ في الآلف من مجموع المواليد في موريшиوس.

الفقرة (أ) من المبادئ التوجيهية

٢٩٣ - أدّت التنمية الاقتصادية السريعة في موريшиوس إلى تفكك كيان الأسرة الموسّعة، مع تغيرات في الأدوار التقليدية للجنسين والقيم وأنماط السلوك. فأطفال الوالدين العاملين عليهم الآن أن يعتمدوا اعتماداً

أكبر على أنفسهم، في حين أن الأزواج أخذوا يعيدون تحديد أدوارهم في مكانة "رب الأسرة". ولوحظ في الماضي القريب تزايد عدد وأنواع الجرائم مثل إساءة معاملة واستغلال الأطفال، والاغتصاب وجنوح الأحداث والجرائم المرتبطة بإدمان المخدّرات والدعارة، كما تزايد عدد حالات الانتهار والاجهاض. ومع أن هذه المشاكل لا يمكن أن تعزى إلى التنمية الاقتصادية السريعة وحدها، فهناك من يقول بوجود تآزر بينهما في عملية التنمية.

الفقرات ٥(ب) إلى (ه) من المبادئ التوجيهية

الرضع والأطفال

٢٩٤ - كانت موريشيوس ضمن أوائل البلدان التي صادقت على اتفاقية حقوق الطفل في أيلول/سبتمبر عام ١٩٩٠.

٢٩٥ - وتعمل الآن وزارة حقوق المرأة ورفاهية الأسرة، بالتعاون مع وزارات أخرى مثل وزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة، وبمساعدة منظمات دولية غير حكومية، في إعداد برامج عمل وطنية من أجل تنفيذ الالتزامات المتعهد بها في إعلان القمة العالمي وخطبة العمل المصاحبة له.

٢٩٦ - ومن بين التدابير المتخذة لتحسين الصحة البدنية والعقلية للأطفال، ما يلي:

(أ) تعديل قانون تبني الأطفال بغية زيادة حماية هؤلاء الأطفال. وتمت زيادة سنّ التبني وتجري متابعة حالات تبني الأطفال.

(ب) تعديل القانون المتعلق بسنّ الرضا التي زيدت من ١٢ إلى ١٦ سنة.

(ج) استحداث مراكز لمعالجة حالات إساءة معاملة الأطفال، في مختلف المستشفيات الإقليمية في البلد، واتخاذ إجراءات للتعرف على هذه الحالات وحماية الأطفال منها.

(د) فتح مركز لمعالجة حالات الضرب القاسي للزوجات والأطفال.

(ه) يقوم المجلس الوطني للمرأة والمجلس الوطني للأطفال بتقديم الخدمات الاستشارية الأسرية في شتى المراكز النسائية في البلد.

(و) وتجري وزارة حقوق المرأة ورفاهية الأسرة مختلف التعديلات في التشريعات المتعلقة بشروط العمل وحقوق المرأة، وتوعية المرأة بحقوقها. كما تعمل الوزارة على وضع تشريع متعلق خصيصاً بحقوق وحماية الأطفال.

٢٩٧ - وفيما يتعلّق بمنطقة النهر الأسود خاصة تقوم وزارة الصحة حالياً بتنفيذ شتى التوصيات المقترحة على أثر "دراسة عن العوامل المساهمة في ارتفاع معدل وفيات الأطفال الرضيع في منطقة النهر الأسود". ومن بين التدابير المقترنة لتحسين هذه الحالة، إنشاء مراكز خدمات جديدة، وتوفير وسائل النقل، وتكليف الرعاية أثناء الحمل وبعد الولادة، واستخدام أطباء متفرّجين، والتنقيف الصحي المستمر للأسرة، بما في ذلك تشجيع الرضاعة الطبيعية والتغذية الصحيحة، وزيادة التغطية بالتطعيم، وتحسين تنظيم الخدمات.

النساء الحوامل

٢٩٨ - اتخذت وزارة الصحة مؤخراً تدابير لتعزيز خدمات الرعاية الصحية الأولية المتوفرة في موريشيوس وفي رودريغواز، مثل تدريب مختلف فئات العاملين في مجال الرعاية الصحية الأولية، والمشروع في بحوث الخدمات الصحية بغية تحسين الخدمات الحالية، وتنظيم خدمات التأهيل القائمة على أساس المجتمع المحلي، وما إلى ذلك.

٢٩٩ - وجرى أيضاً تعزيز وحدات رعاية الأمومة وطبع الأطفال في المستشفيات. ومن المقرر توفير مرافق إضافية.

٣٠٠ - ويجري تشجيع جميع النساء الحوامل على الحضور إلى عيادات صحة الأم والطفل بغية الرعاية أثناء الحمل، وعلى الولادة في المؤسسات الصحية. وهناك حالات قليلة من الولادة في المنزل تشرف عليها ممرضات - قابلات أو الدايات التقليديات. وبعد الولادة يشجع جميع الأمهات المرضعات على ممارسة الإرضاع الطبيعي لمواليدهن، ومتابعة الرعاية لما بعد الولادة في المراكز الصحية. كما يشجعن على إحضار أطفالهن إلى هذه المراكز من أجل الفحص الطبي ورصد النمو. وعمدت وزارة الصحة مؤخراً، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية، إلى القيام بحملة لتشجيع الرضاعة الطبيعية.

٣٠١ - وفيما يتعلّق بجزيرة رودريغواز، اقترحت توصيات معيّنة على أثر تقرير نشره مكتب مراجعة الادارة في تموز/يوليه ١٩٩١، بعنوان "تحسين فعالية إدارة الخدمات الصحية في رودريغواز". وتقوم وزارة الصحة حالياً بدراسة هذه التوصيات بغية تنفيذها.

الأشخاص المعوّقون بدنياً وعقلياً

٣٠٢ - أنشئ في عام ١٩٨٩ صندوق إثماني لصالح الأشخاص المعوّقين. وأغراض الصندوق هي إنشاء مراكز تدريب، وورش ذات ستار واق للأشخاص المعوّقين، وإعداد وتقديم التدريب الملائم بهدف تمكينهم من الحصول على التوظيف أو العمل لحسابهم الخاص. وفضلاً عن ذلك تم تعديل قانون العمل لتشجيع توظيف الأشخاص المعوّقين بدنياً.

٣٠٣ - وتوجد في موريشيوس مدرسة لغافقي البصر وأخرى لغافقي السمع. وتقوم برعاية المعوّقين عقلياً مؤسستان خاصتان تديرهما منظمات غير حكومية وتعيينها الحكومة جزئياً.

٣٠٤ - واقتراح إجراء دراسة في موريشيوس بشأن خلل القراءة باعتباره سبباً لسوء الأداء في المدرسة.

٣٠٥ - وهناك مشروع استرشادي قائم على أساس برنامج التأهيل القائم على أساس المجتمع المحلي، يجري تنفيذه في منطقة فلاك. وسيجري توسيع البرنامج ليشمل الجزيرة كلها في غضون السنوات الخمس القادمة. ويهدف البرنامج إلى الإقلال من تأثير حالات العجز والاعاقة ويجري تدريب العاملين في مجال التأهيل القائم على أساس المجتمع المحلي.

الأشخاص المصابون بأمراض عقلية

٣٠٦ - تخضع رعاية المصابين بأمراض عقلية في الوقت الحاضر لأحكام قانون الصحة العقلية الصادر في عام ١٩٠٦ والمعرف أياضاً بقانون الجنون. ويعمل هذا القانون بمثابة مبادئ توجيهية لمعاملة وتأمين ورعاية هؤلاء المرضى.

٣٠٧ - ويعتبر مستشفى براون سكوارد أقدم مستشفى أمراض عقلية في المحيط الهندي ويستطيع استيعاب حوالي ٨٠٠ من النزلاء. ومن أجل ضمان حقوق مرضى العقل يكتفى قانون الجنون من خلال مساعدة من أحد القضاة العاملين ومسؤولي وزارة الصحة، ضمانتين فيما يتعلق بالإدخال الإجباري في المستشفى للأشخاص المصابين بأنواع معينة من الأمراض العقلية والنفسية، وإصدار شهادات للمرضى الذين تم علاجهم.

٣٠٨ - وتعمل وزارة الصحة حالياً على إعداد تشريع جديد. وترى الوزارة مباشرة مشروع متعلق بانتهاء الالامركية للخدمات المقدمة إلى مرضى العقل بغية تقديم رعاية ذات طابع شخصي للمرضى المودعين في المؤسسات لمدة طويلة. فبدلاً من رعايتهم في المؤسسة المركزية، سيحال المرضى إلى وحدات صحية أقرب إلى منازلهم. وسيجري تعين عاملين مدرّبين في مختلف المراكز الصحية المحلية في البلد لرعايا هؤلاء المرضى. كما سيجري تشجيع الأقرباء على رعاية مرضى العقل في منازلهم.

مدمنو المخدرات/الكحول

٣٠٩ - تعمل وزارة الصحة حالياً بقصد برنامج وطني للوقاية من إدمان الكحول والمخدرات، بالاقتران مع برنامج الأمراض غير السارية. وتهدف حملة الوقاية إلى زيادة الوعي بالأثر السلبي لاستهلاك الكحول والمخدرات على الأسر والمجتمع عامة بغية الحد من هذا الإدمان.

٣١٠ - ويجري حالياً في مختلف المؤسسات الصحية في البلد استقصاء عدد أسرّة المستشفى التي يشغلها مرضى يعانون من أمراض مرتبطة بتعاطي الكحول.

٣١١ - ويوجد بالفعل مركز لإعادة تأهيل مدمني المخدرات.

٣١٢ - وقد اتخذ برنامج الأمراض السارية عدداً من التدابير الوقائية الأساسية والثانوية لمكافحة التدخين واسعة استعمال الكحول. وسيجري تعزيز هذه التدابير.

الأشخاص المسنون

٣١٣ - تعطى الأولوية للمسنين أثناء العناية في مؤسسات الرعاية الصحية، وتتخذ تدابير لتخفيض وقت الانتظار عنهم. ومن سياسة الحكومة في العامين القادمين إنشاء قسم لعلم الشيخوخة واستحداث أقسام لطب الشيخوخة على مستوى مستشفيات المناطق.

مرضى الايدز (متلازمة العوز المناعي المكتسب)

٣١٤ - يوجد بالفعل برنامج وطني لمكافحة مرض الايدز في موريшиوس. وتهدف خطة العمل لعام ١٩٩٢ إلى الوقاية والقلال من انتقال فيروس العوز المناعي البشري وبالتالي الحد من الأمراض والوفيات المرتبطة بعدهوى هذا الفيروس والقلال إلى الحد الأدنى من الأثر النفسي الاجتماعي على الأفراد.

٣١٥ - ومن المنتظر في خطة وزارة الصحة للعامين، استحداث تشريع متعلق بحماية حق مرضى الايدز في الرعاية الصحية، ووقاية العاملين الصحيين ضد مخاطر هذا المرض، ورعايتهم وبالتالي في حالة تعرّضهم لعدوى الايدز أثناء أدائهم واجباتهم، وكذلك صياغة سياسة وطنية ترسّي المبادئ التوجيهية المتعلقة بمدونة أخلاقيات وخدمات استشارية لضحايا الايدز.

الفقرة (و) من المبادئ التوجيهية

الاصحاح البيئي والصناعي

٣١٦ - قدمت وزارة البيئة مؤخرًا خطة عمومية بشأن البيئة. وحصلت هذه الخطة بالفعل على أموال من البنك الدولي.

٣١٧ - ولم يصبح قانون حماية البيئة نافذاً بالكامل حتى الآن، فما زال بصدده وضع صيغته النهائية. وبمقتضى هذا القانون تكون وزارة الصحة هي الوكالة المسؤولة عن مكافحة التلوث الجوي وممارسة الضوابط وتفرض نوعية مياه الشرب، ووضع معايير وقواعد على أساس صحي للكشف عن المخاطر ومراقبة البيئة وما إلى ذلك.

٣١٨ - وتوجد وحدة للصحة البيئية في وزارة الصحة، تعمل باتصال وثيق مع وحدة الصحة المهنية، وتنتظر في جميع المسائل المتعلقة بظروف العمل في الصناعات والاصحاح ومكافحة تلوث البيئة.

٣١٩ - ويحول القانون إدارة تفتيش المصانع سلطة اتخاذ اجراءات قانونية إذا لم تكن ظروف العمل في مكان العمل مقبولة، وإذا لم تكن إدارة المصنع تحترم القواعد واللوائح المتعلقة بالاصحاح البيئي والصناعي.

الفقرة ٥(ز) من المبادئ التوجيهية**مكافحة الأمراض الوبائية والمت渥نة والمهنية وغيرها**

٣٢٠ - أمكن الآن كبح جميع الأمراض المعدية، وأصبح معدل حدوث التدرُّن والتيفود والتيتانوس (الكراز)، من أدنى المعدلات في بلدان العالم الثالث. ويجري على الدوام رصد الملاريا والبلهارسيا من خلال برامج مكافحة الملاريا والبلهارسيا. ومن المقرر تعزيز هذه البرامج.

٣٢١ - وكانت أمراض القلب (باستثناء أمراض فرط ضغط الدم، والحمى الروماتزمية الحادة وأمراض الدورة الدموية الرئوية)، والأمراض المختية الوعائية، السببين الرئيسيين للوفاة في عام ١٩٩٢. ويهدف برنامج الأمراض غير السارية إلى الحد من حدوث هذه الأمراض من خلال برامج وقائية أولية وثانوية.

٣٢٢ - وفيما يتعلق بمرض الإيدز انظر الفقرتين ٣١٤ و ٣١٥ أعلاه. ويتوقع المزيد من التعاون مع المنظمات غير الحكومية والمجموعات الشعبية والمنظمات التجارية والصناعية وقطاع الفنادق وغيرها.

٣٢٣ - وتتولى وحدة الصحة المهنية بوزارة الصحة، المسؤولية عن المراقبة الطبية للعاملين ومراقبة بيئة العمل وتحديد ورصد المواد الخطيرة. والقطاعات الخاضعة للمراقبة هي قطاعات الزراعة والصناعة وموقع البناء وبعض فروع الخدمة المدنية، مثل فرع المطافئ.

٣٢٤ - ولوحدة الصحة المهنية وحدات عيادة خارجية في ٣ مستشفيات إقليمية.

٣٢٥ - ويوجد قانون لسلامة الصحة المهنية ولو أن لوائح الصحة المهنية لم تصدر بعد.

الفقرة ٥(ح) من المبادئ التوجيهية**مرافق الرعاية المؤسسية**

٣٢٦ - كانت هناك في موريшиوس عند نهاية عام ١٩٩٢ أربعة مستشفيات إقليمية مزوَّدة بما مجموعه ٧٨٤ من الأسرَّة وأربعة مستشفيات منطقة مجموع أسرَّتها ٣١٥ سريراً. وهناك أيضاً مستشفى للأمراض العقلية والنفسية مزوَّد بملحق به ٨٨٧ سريراً، ومستشفيات أخرى مخصوصة لأمراض الصدر والعين والأذن والأذن والحنجرة، وكذلك مستشفى للأمراض الجلدية، ومركز لإعادة تاهيل المدمنين، تضم كلها مجموع ١٤٨ سريراً. وبذا يبلغ المجموع الكلي لعدد الأسرَّة في المؤسسات الحكومية ٣١٣٤ سريراً، باستثناء الأسرَّة الخمسة في أحد المراكز الصحية المحلية. وذلك بمعدل سرير واحد لكل ٣٣٦ من السكان أو ٢,٩ سرير لكل ١٠٠ من السكان. واعتباراً من عام ١٩٩٢ يعمل المركز الجديد لأمراض القلب.

مرافق رعاية المرضى القادرين على الانتقال

٢٢٧ - يوجد قسم عيادات خارجية في جميع المستشفيات الاقليمية ومستشفيات المناطق والمستشفيات المتخصصة في أمراض معينة. وتم تنظيم تقديم الرعاية الصحية الأولية حول ٢٦ من المراكز الصحية المحلية في المناطق يتبع كل منها عدد من مراكز صحة المجتمع المحلي، ومجموعها الكلي ١٠٦ مراكز. وتشمل الخدمات الأساسية المقدمة في مراكز صحة المجتمع المحلي، علاج الأمراض والاصابات الجارحة الشائعة، ورعاية صحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة. وفضلاً عن هذه الخدمات تقدم المراكز الصحية المحلية خدمات رعاية الأسنان وخدمات الصحة العامة.

٢٢٨ - وهناك في القطاع الخاص ٢٧ مؤسسة طبية في عزب السكر تقدم الرعاية في العيادات الخارجية. وهذه الرعاية متاحة أيضاً في العيادات الخاصة الثمانية في البلد. واعتباراً من عام ١٩٩٢ يجري تقديم حواجز إلى المستثمرين الراغبين في إنشاء عيادات في موريшиوس.

الخدمات المتنقلة

٢٢٩ - يجري استكمال الخدمات المتاحة من القطاع العام المذكورة أعلاه بخمس مستوصفات متنقلة وعيادة متنقلة معنية بصحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة، تقوم بخدمات المواقع النائية. وهناك أيضاً وحدتان متنقلتان معنيتان بطب الأسنان مخصصة بصفة رئيسية لأطفال المدارس الأولية.

٢٣٠ - هناك في موريшиوس طبيب لكل ١٥٠ من السكان، ونسبة أطباء الأسنان للسكان هي ١:٧٨٠٦. وعدد الممرضات والقابلات المؤهلات هو واحدة لكل ٣٩٥ من السكان.

الفقرة ٥ (ط) من المبادئ التوجيهية

٢٣١ - مع أن بعض البرامج تم تقييمها بنجاح في الماضي، فإن هذه الآلية تحتاج إلى توسيعها منهجياً لتشمل جميع البرامج والمشاريع التي لها تأثير على الصحة.

٢٣٢ - وقد اتخذت خطوات صغيرة في هذا الاتجاه وهناك بضعة برامج، مثل برنامج مكافحة مرض الأيدز، لها نظم رصد وتقييم في داخلها، ولكن أغلبية البرامج لا يجري تقييمها، وهناك بالتأكيد مجال واسع للتحسين في هذا الاتجاه.

الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية

٢٣٣ - بما أن موريшиوس دولة رفاهية، فهي تقدم الرعاية الطبية المجانية إلى كل فرد فالحق في الرعاية الصحية مكفول للجميع.

الفقرة ٧ من المبادئ التوجيهية

٢٣٤ - بدأت في عام ١٩٨٦ مشاركة المجتمع المحلي في تخطيط وتنظيم وتشغيل ومراقبة الرعاية الصحية الأولية. فمنذ عام ١٩٨٦ قام المجتمع المحلي ببناء ٥٠ مركزاً لصحة المجتمع المحلي. وكل مجتمع محلي لجنة إقليمية تضم ٢٠ شخصاً من سكان القرية وتقوم بتنظيم وتنمية ومراقبة مشاريع الرعاية الصحية الأولية. وقد أنشئ صندوق ائتماني وطني لصالح صحة المجتمع من أجل تعزيز وتدعم أنشطة الرعاية الصحية الأولية.

الفقرة ٨ من المبادئ التوجيهية

٢٣٥ - ظلت الرعاية الطبية في موريшиوس على الدوام مدعاة بجهاز سليم للإعلام والتحقيق والاتصال.

الفقرة ٩ من المبادئ التوجيهية

٢٣٦ - ساهمت منظمة الصحة العالمية ومؤسسة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان، في مجال الصحة من خلال اتفاقيات ثنائية. فساعدت في تنفيذ السياسة والأهداف الصحية بتقديم الخبرات اللازمة من حيث الاستشارات والتمويل من أجل تنفيذ المشاريع الرئيسية.

٢٣٧ - وقد ظلت الاستراتيجية المتعلقة بالمنظمات الدولية على الدوام موجهة بفلسفة تعزيز قدرتنا على توفير الرعاية الصحية بأنفسنا.

المادة ١٣

الفقرات ١ إلى ٤ من المبادئ التوجيهية

٢٣٨ - تفاصلت موريшиوس على عقبة تعميم التعليم الابتدائي. فالحكومة تمارس التزامها نحو إتاحة التعليم الابتدائي إلزامياً ومجانياً للجميع، بتزويد جميع أطفال المدارس الابتدائية بوجبة غذائية في منتصف النهار كحافظ للحضور المنتظم، وضمان أن تكون لكل منطقة مجلس قروي، مدرسة ابتدائية واحدة على الأقل، أي تكون المدارس الابتدائية على مسافة قريبة سيراً على الأقدام لجميع التلاميذ. وهناك الآن ٢٨١ مدرسة ابتدائية تضم ١٢٥٠٠٠ من أطفال المدارس في سن ٥ إلى ١٢ سنة.

٢٣٩ - كما أن التعليم الثانوي مجاناً مثل التعليم الابتدائي. والدخول إلى المدارس الثانوية مفتوح لجميع المؤهلين بنجاحهم في امتحان شهادة التعليم الابتدائي. وهناك بعض دورات التعليم التقني والمهني المتاحة لخريجي المدارس الابتدائية والثانوية في مؤسسات التعليم المهني الإعدادي. ويجري في معظم المدارس الثانوية تدريس مواضيع مثل الرسم الهندسي والميكانيكي، والتصميم وتكنولوجيا التخطيط والاتصالات، وتصميم الأزياء والأقمشة، والغذاء والتغذية.

٣٤٠ - كذلك التعليم على المستوى الثالث مجانا فيما عدا حالات العاملين في الخدمة المدنية في دورات دراسية لجزء من وقت الدوام. وهناك حاليا نحو ٢٠٠٠ طالب في جامعة موريشيوس. وسوف يستوعب المجتمع الأكاديمي الجديد، الذي سيكتمل إنشاؤه بحلول نهاية هذا العام، حوالي ٥٠٠٠ طالب في غضون السنوات العشر القادمة. وتتفق وزارة التربية والتعليم حوالي ١٠ في المائة من ميزانيتها على التعليم العالي.

إحصاء عام ١٩٩٠

نسبة الإمام بالقراءة والكتابة السكان فوق ١٢ سنة من العمر

٨٠,٧	من الجنسين
٨٥,٤	الذكور
٧٦,٠	الإناث

معدل التسجيل الإجمالي - ١٩٩٣

<u>من الجنسين</u>	<u>الإناث</u>	<u>الذكور</u>	
١٠٧,٤	١٠٧,٩	١٠٦,٩	ابتدائي
٤٩,٤	٥١	٤٨	ثانوي

معدل الانقطاع (%) - ١٩٩٣

	الصف الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	السادس	ابتدائي:
	صفر	صفر	٠,٢	٠,٣	٠,٧	٢٣,٩	
	الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	السادس الأدنى	ثانوي:
	٤,٠	٥,٢	٥,٩	١٥,٠	٣٦,٦	صفر	

نتائج الامتحان (%) ١٩٩٣ (نسبة النجاح)

<u>المجموع</u>	<u>الإناث</u>	<u>الذكور</u>	
٥٨,٦	٦١,٤	٥٥,٩	شهادة التعليم الابتدائي
٦٣,٩	٦٤,١	٦٢,٦	شهادة التعليم الثانوي
٦٥,٣	٦٥,٨	٦٠,٨	شهادة التعليم العالي

٣٤١ - وهناك إصلاحات كبيرة يجري القيام بها في قطاع التعليم الابتدائي لتحقيق تحسينات نوعية. وسياسة الوزارة هي أنه يجب أن تتاح الفرصة على قدم المساواة لجميع الأطفال من أجل النجاح في امتحانات شهادة التعليم الابتدائي، نظراً لأن ٤٠ في المائة من التلاميذ لا ينجحون في محاولتهم الأولى.

٣٤٢ - وسياسة التعليم المدرسي لتسعة سنوات هي الجزء الأساسي من خطة التعليم العمومية. فهي تركز على توسيع استيعاب المدارس الثانوية السفلية لكي تتبع تسعة سنوات كاملة من التعليم المدرسي للجميع. ويؤدي ذلك أيضاً إلى تخفيف الضغط على التلاميذ والمعلمين الناتج عن امتحان شهادة التعليم الابتدائي، وبالتالي إلى تحسين نوعية التدريس والتعلم في منهاج التعليم الابتدائي بأكمله. وهذا النهج سيمكن الأطفال من التخرج من النظام المدرسي الرسمي بمستوى من الثقافة والعدمية أعلى مما يمكن بدون ذلك، في حين أنه يتقلل من معدل حدوث عمل الأطفال، وهو على أية حال معدل منخفض.

برنامج التعليم خارج المدرسة

٣٤٣ - فيما يلي المجموعات المستهدفة لرفع مستوى الثقافة:

- ١٠ كبار الأميّين:
- ١١ صغار الأميّين (١٩-١٢ سنة من العمر):
- ١٢ مجموعة الصغار في ١٩-١٢ سنة من العمر، الذين يتركون المدرسة قبل بلوغ الصف النهائي أو يتركون الصف السادس بدون الشهادة الالزامية.

ويتبين من العمل الجاري لرفع مستوى الثقافة أنه يغطي ١٠٨٧ شخصاً من عام ١٩٩٢. وقد بلغ عدد الإناث أكثر من ثلاثة أضعاف عدد الذكور في هذا البرنامج. وهناك حوالي ٢٧٠٠ من المنقطعين عن التعليم المدرسي، يستوعبهم برنامج التدريب قبل المهني الذي يجري تنفيذه بإشراف مجلس التدريب المهني الصناعي. وسوف يتعمّن توسيع هذه التفعيلية إلى حد كبير إذا كان مقدّراً أن يتحقق هدف الحكومة المتمثل في تخفيض الأمية إلى النصف بحلول عام ٢٠٠٠.

٣٤٤ - وتقوم بتمويل برنامج التعليم خارج المدرسة، وزارة التربية والتعليم ووزارة حقوق المرأة ومنظمات غير حكومية.

٣٤٥ - ويبلغ الانفاق على التعليم نسبة ١٣,٣ في المائة من الإنفاق الحكومي الإجمالي. وهيكل نظام التعليم الحالي هو كما يلي:

- ١٠ ست سنوات من التعليم الابتدائي تستعمل لاختيار التلاميذ لدخول التعليم الثانوي:
- ١١ خمس سنوات من التعليم الثانوي للحصول على شهادة كامبردج الثانوية، تعقبها سنتان للحصول على شهادة المدارس العليا:

٣٤٣ - ثلات سنوات في الجامعة لدراسة متفرغة للحصول على الدرجة الجامعية.

٣٤٦ - ويجري الآن بناء مدرسة ثانوية جديدة للبنات ستفتح في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. وقد تم تعيين أراضي لبناء ست مدارس ابتدائية وخمس مدارس ثانوية وتوسيع مدرسة ثانوية في بورت لويس.

٣٤٧ - وكل منطقة مجلس قروي مدرسة ابتدائية واحدة على الأقل. ويجري الآن تخصيص أراضي في سبع قرى لبناء مدارس ابتدائية جديدة.

٣٤٨ - وفيما يلي مواعيد الفصول المدرسية (١٩٩٤):

<u>المدارس الثانوية</u>	<u>المدارس الابتدائية</u>
٧ كانون الثاني/يناير-١٣ نيسان/أبريل	الفصل الأول
٢٥ نيسان/أبريل-٢٦ تموز/يوليه	الفصل الثاني
١٦ آب/أغسطس-٤ تشرين الثاني/نوفمبر	الفصل الثالث

والساعات المدرسية هي: المدارس الابتدائية من ٩ صباحاً إلى ٣:١٥ بعد الظهر، والمدارس الثانوية من ٨ صباحاً إلى ٢:٣٠ بعد الظهر.

٣٤٩ - وفي برنامج تعليم الكبار الجاري، يبلغ عدد الإناث أكثر من ثلاثة أضعاف عدد الذكور. وتستعمل أغلبية الدورات الدراسية اللغة الكرييولية كلغة التدريس واللغة الفرنسية كلغة القراءة. وهناك بعض دورات تهدف إلى تنمية ثقافة عملية باللغة الانكليزية بعد اكتساب مهارات القراءة باللغة الفرنسية.

٣٥٠ - وهناك مدارس للأطفال المعوقين بدنياً وعقلياً.

٣٥١ - ولتشجيع سكان جزيرة رودريغويز على الاستمرار حتى المستوى التعليمي الثالث، يجري تقديم منحتين دراسيتين كل عام إلى أفضل خريجي شهادة المدارس العليا.

الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية

٣٥٢ - تم توحيد جميع المعلمين في نقابة. ولهم الحق في إجازة محلية وإجازة عطلات مجتمعية، وإجازة مرضية مدفوعة الراتب بالإضافة إلى العطلات المدرسية. وهناك نادي للمعلمين يحصل على مساعدة من الحكومة. وتعنج للمعلمين علاوات تقديرية عن إكمالهم دورات الترقية بنجاح. ورواتب المعلمين جيدة بالمقارنة مع رواتب الموظفين المدنيين الآخرين وتقوم بتنظيم رواتب جميع العاملين دائرة بحوث الرواتب ومجالس المكافآت والتعويضات. وهناك أيضاً صندوق إدخار للمعلمين.

الفقرة ٧ من المبادئ التوجيهية

٢٥٢ - يبلغ عدد المدارس الابتدائية التي أنشأتها وتدیرها الحكومة ٢٢٣ مدرسة. وهناك ٥٨ مدرسة ابتدائية خاصة (بمعونة منحها من الحكومة). ويبلغ عدد المدارس الثانوية التي أنشأتها وتدیرها الحكومة ٢٣ مدرسة. وهناك ١٠٠ مدرسة ثانوية خاصة (بمعونة منحها من الحكومة). ويتم القبول في المدارس الثانوية على أساس الأداء في امتحان شهادة التعليم الابتدائي. والقبول في المدارس الابتدائية قائم على أساس نظام لأماكن التجمعات.

الفقرة ٨ من المبادئ التوجيهية

٢٥٤ - لا توجد تغييرات في السياسات والقوانين والممارسات الوطنية تؤثر سلباً على الحق المنصوص عليه في المادة ١٣.

الفقرة ٩ من المبادئ التوجيهية

٢٥٥ - يقدم برنامج الأغذية العالمي مساعدة إلى الحكومة في مشروع التنفيذية المدرسية. وهناك دعم من اليونيسف في مجال التعليم الابتدائي الخاص وتدريب رؤساء المؤسسات التعليمية. ويقوم البنك الدولي وبنك التنمية الأفريقي بدعم الخطة العمومية وتحسين البنية الأساسية للمؤسسات التعليمية. وتقدم بلدان صديقة، مثل المملكة المتحدة والهند وفرنسا مساعدات في برنامج بناء القدرة وفي تدريب الموظفين.

٢٥٦ - تقوم وزارة التربية والتعليم بتشجيع فعّال لمشاركة الوالدين والمجتمع المحلي في تحسين نوعية التعليم. وتلتقي جمعيات الوالدين المعلمين منحة لائقة من الحكومة. كما تدعى مؤسسات الأعمال التجارية المحلية (الفنادق والمصارف) إلى دعم المشاريع المدرسية.

المادة ١٥**الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية**

٢٥٧ - يضمن دستور جمهورية موريشيوس الحق لكل مواطن الحق في المشاركة في الحياة الثقافية التي يعتبرها ملائمة وإظهار ثقافته الخاصة. الواقع أن الفصل الثاني من دستور ينص على حماية الحقوق والحرفيات الأساسية للمواطن، وهي:

حماية حرية الوجود والفكر والدين، وحرية إظهار ونشر دينه أو عقيدته في العبادة والتدرис والممارسة والمراعاة؛

حماية حرية التعبير، أي حرية اعتناق الآراء ونقل الأفكار والمعلومات بدون تدخل في رسائله؛

حماية حرية التجمع والانتساب، أي لا يجوز منع أي شخص من التمتع بحقه في التجمع بحرية أو ارتباطه مع أشخاص آخرين لحماية مصالحه:

حماية حرية إنشاء المدارس:

لا يجوز منع أية طائفة دينية أو رابطة أو مجموعة دينية أو اجتماعية أو ثقافية من إنشاء مدارس على نفقتها الخاصة:

الحماية من التمييز على أساس العرق أو الطبقة الاجتماعية أو مكان المنشأ أو الرأي السياسي أو اللون أو العقيدة

(أ) إتاحة الأموال

٣٥٨ - يتمتع مجتمع موريшиوس بميزة كونه متعدد الثقافات حيث التراث العالمي على إقامة تكافل للثقافات. والسياسة الثقافية التي تنتهجها الحكومة هي التهوض بالهويات الثقافية للسكان بأسرهم بغية تنمية تقدمهم الذاتي وحفظ قدراتهم الإبداعية. والحكومة ملتزمة تماماً بإعطاء أبعاد جديدة لجميع الأشكال والتعبيرات الثقافية لضمان الوحدة في التنوع.

٣٥٩ - وقد كان الفنون والثقافة من قبل جزءاً من وزارة التعليم والشؤون الثقافية في ذلك الوقت. وإدراكاً لاحتياجات البلد الثقافية، أنشئت في عام ١٩٩٢ وزارة منفصلة هي وزارة الفنون والثقافة والترفيه ومؤسسات الاصلاح، لتتولى، ضمن جملة أمور، التنمية الثقافية للأمة. وتم وضع اعتماد بمبلغ ٣٣ مليون روبي في الميزانية الوطنية للفترة ١٩٩٥/١٩٩٤ للعنصر الثقافي من العناصر المكونة للوزارة. وبالإضافة إلى هذا المبلغ الكبير وضعت السلطات المحلية والمنظمات شبه الحكومية ميزانية منفصلة لتعزيز الفنون والثقافة والترفيه في نطاق قطاعاتها. وفضلاً عن ذلك تقدم الحكومة المنح والتسهيلات لدعم أنشطة الهيئات الدينية والمنظمات الاجتماعية الثقافية الرئيسية.

(ب) البنية الأساسية للمؤسسات الثقافية

٣٦٠ - يجري تدعيم وتوسيع البنية الأساسية الثقافية الحالية من خلال شبكة من المؤسسات التي تعمل إما تحت إشراف إدارات حكومية/وزارات أو كهيئات مستقلة. وقد ظللت سياسة الحكومة داعمة جداً للمبادرات المستقلة في المجال العام لثقافات وتقاليд مختلف قطاعات السكان. وقدّمت الحكومة الدعم في شكل أرض وتسهيلات أخرى لكي يتتسنى إنشاء المؤسسات التالية:

- ١' مركز إنديرا غاندي للثقافة الهندية؛
- ٢' المركز الثقافي الصيني؛
- ٣' المركز الثقافي الإسلامي؛
- ٤' المركز الثقافي الأفريقي.

٣٦١ - ويقوم المجلس البريطاني و"مركز شارل بوديلير" بتنظيم سلسلة من الأنشطة لنشر الثقافة الانكليزية والفرنسية على التوالي.

المسرح/السينما

٣٦٢ - يقام سنويا مهرجان وطني للدراما على مدى السنوات الخمسين الماضية. فهذا المهرجان، الذي بدأ بمسرحيات باللغة الانكليزية، أصبح حاليا بعشر لغات هي: الانكليزية والفرنسية والهندوسية واليوجوبورية والتاميلية والتيلغو والماراتي والماندارين والأوردو والكريولية. ويشترك في المهرجان كل عام حوالي ٥٠٠ فنّان. ويجري إنشاء جمعيات دراما في المدارس لتشجيع التلاميذ على المشاركة في أنشطة الدراما.

٣٦٣ - وجرى مؤخراً تجديد المسارح الثلاثة القائمة في موريшиوس، وتجهيزها لتسهيل عرض المسرحيات وتنظيم الحفلات الموسيقية. وتبذل الجهود أيضاً لتحسين البنية الأساسية في المناطق الريفية بغية تسهيل إقامة عرض الفنون للسكان عامة.

٣٦٤ - وقد أنشئت في عام ١٩٨٦ مؤسسة موريшиوس لإعداد الأفلام من أجل النهوض بالسينما في موريшиوس.

معهد الماتاما غاندي

٣٦٥ - أنشأت الحكومة معهد الماتاما غاندي كمركز لدراسة الثقافة والتقاليد الشرقية والآسيوية.

معهد فرانساو ميتران للموسيقى

٣٦٦ - أنشأ هذا المعهد لتعليم وتشجيع الموسيقى الغربية والرقص الغربي.

(ج) تعزيز الهوية الثقافية

٣٦٧ - إن اللغة هي وعاء الأفكار والقيم الثقافية. وتهدف سياسة الحكومة المعلنة إلى تشجيع جميع لغات الأسلام بغية الحفاظ على الهوية الثقافية لجميع المكونات الثقافية لموريшиوس. وتتاح للمواطنين، من خلال نظام التعليم، الوسائل والفرصة لتعلم لغتين دوليتين، هما الانكليزية والفرنسية، بالإضافة إلى لغات الأسلام الموجودة في موريшиوس، وهي الهندوسية والأوردو والتاميل والتيلغو والماراتي والصينية والعربية. وفضلاً عن ذلك تقدم الحكومة بعض المنح إلى الهيئات الضالعة في تعليم لغات الأسلام في الأمسيةات وعظّلات نهاية الأسبوع.

٣٦٨ - والدين عنصر آخر من عناصر الهوية الثقافية. تواصل الحكومة تعزيزه من خلال منح تقدمها إلى المؤسسات الدينية. فأعياد الرئيسية لكل طائفة عرقية - ماها شينماراتري، وكافادي، وعيد الربيع الصيني، وأوغادي، وعيد الفطر، وغانيش شاتورثي، وديفالى، وعيد الميلاد المسيحي - معلنة باعتبارها كأعياد وطنية.

وأعوام للتقدير المتبادل بين الأفراد والجماعات. ويزيد من تعزيز التفاهم الديني والثقافي المتبادل، نشر الكتب عن تعاليم وفلسفات الأديان والأعياد الرئيسية في موريшиوس.

٣٦٩ - ويجري عرض الصور المميزة لكل عيد وطني، التي تبيّن بوضوح الجوانب الثقافية والدينية لذلك العيد بالذات، في مكان بارز في العاصمة، بغية توعية السكان بمختلف التقاليد الثقافية لبلدنا. وفي احتفالات العيد الوطني، تعرض برامج ثقافية مؤلفة بالتركيز على تنوع الثقافات ووحدة الأمة.

(د) تعزيز الوعي والتمتع بالتراث الثقافي للطوائف والأقليات العرقية الوطنية وتراث الشعب الأصلية

(ه) دور وسائل الإعلام والاتصالات

٣٧٠ - تقوم الإذاعة والتلفزة والصحافة الوطنية بدور حيوي في تشجيع المشاركة في الحياة الثقافية. وبما أن موريшиوس بلد متعدد اللغات والأجناس، تعرض البرامج الثقافية في الإذاعة والتلفزيون بعدة لغات ولهجات، من بينها الانكليزية والفرنسية والهندوستانية والكريولية والبوحورية. وتتساعد هذه المبادرة المتعددة الأوجه على تنمية الهوية الثقافية والانسجام في البلد.

٣٧١ - وقد دخل التلفزيون، باعتباره وسيلة لبث المعلومات والتحقيقات والترفيه والتعارف بين الثقافات، كل منزل تقريباً في موريшиوس، كما تم إدخاله في جزيرة ردوريفوينز منذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧.

٣٧٢ - ويستطيع شخص واحد على الأقل من كل ثمانية أشخاص، الحصول على صحفة في موريшиوس، مما يعني أن لدى قطاع واسع من السكان الفرصة لقراءة المقالات المتعلقة بالثقافة والاستمتاع بها. فالصحافة تقوم بتفطية جيدة للأنشطة الثقافية مما يساعد على زيادة الوعي بين السكان.

(و) صون وتعزيز التراث الثقافي للجنس البشري

٣٧٣ - هناك عدة مؤسسات/هيئات قانونية تعمل في موريшиوس بهدف صون وتعزيز تراثنا الطبيعي والثقافي، وهي:

١٠ معهد موريшиوس

٣٧٤ - يقوم معهد موريшиوس بإدارة خمسة متاحف واقعة في مختلف أنحاء الجزيرة، وهي:

- متحف التاريخ الطبيعي، بورت لويس (١٩٨٠).
- المتحف البحري والتاريخي، ما هي بورغ (١٩٠٠).
- متحف روبرت إدوارد هارت التذكاري، سوبلاك (١٩٦٧).
- متحف سوكديو بيسوندو يال التذكاري (١٩٨٧).
- مركز السير سيوساغور رامغولان التذكاري للثقافة (١٩٨٧).

٢١. المكتبة الوطنية

٣٧٥ - فضلاً عن خدمات المكتبات التي تتيحها السلطات المحلية، توجه مكتبة عامة داخل مجمع مباني معهد موريшиوس في بورت لويس عاصمة موريшиوس. ومن بين مهامها جمع المكتوبات الأدبية الوطنية وتخزين الكتب النادرة والقيمة بصفة خاصة.

٣٢. الأرشيف الوطني

٣٧٦ - الأرشيف الوطني هو مستودع السجلات والوثائق التي تبين تراث الأمة الاجتماعي والسياسي والتاريخي والاقتصادي والديني والثقافي. ويرجع تاريخه إلى عهد الاستعمار الفرنسي لموريшиوس الذي بدأ في عام ١٧٢١.

٤٤. هيئة الآثار الوطنية

٣٧٧ - أنشئت هذه الهيئة في عام ١٩٨٥، تقوم، ضمن جملة مهام، بمهمة التوجيه بشأن تعيين وصيانة الآثار التاريخية القديمة، وطرق ووسائل إثارة اهتمام الجمهور بها.

٥٥. آبرافاري - غات - مأوى للقادمين من أماكن بعيدة

٣٧٨ - أعلن المكان الذي نزل فيه أوائل العمال القادمين من الهند بعقود استخدام في تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٣٤، و"الغات"، وهو إسم هندي معناه مأوى مؤقت، حيث أمضوا بعض ليالي، أنهم موقع تاريخي وأطلق عليه الاسم "آبرافاري غات".

٦٦. بوينت كانون

٣٧٩ - أقيم في بوينت كانون في ماهيبورغ، نصب تذكاري لإحياء ذكرى الغاء الرق والعبودية في شباط/فبراير ١٨٣٤. ويجري كل عام تنظيم أشطة ثقافية في هذا الموقع احتفالاً بهذا الحدث التاريخي.

٧٧. مجلس الفنون الوطني

٣٨٠ - أنشأت الحكومة هذا المجلس بهدف تنمية حياة فنية قوية في الأمة بأسرها، عن طريق تشجيع الامتياز في الفنون وتنميتها، وتسهيل إتاحتها للجمهور عامة وبذا يتم تعزيز وحدتنا الوطنية.

الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

حماية المصالح المعنوية والمادية للمؤلفين

٢٨١ - موريшиوس طرف في الاتفاقية العالمية لحقوق النشر والتأليف، التي تديرها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وأيضاً دولة عضو في المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO). وفي عام ١٩٨٦ سن تشريع لإنشاء جمعية لإدارة حقوق النشر والتأليف الجماعية. وفي شباط/فبراير ١٩٨٩ انضمت موريшиوس إلى اتفاقية برن (مرسوم باريس ١٩٧١) لحماية الأعمال الأدبية والفنية. ورصدت الحكومة اعتمادات مالية لتفعيل النفقات الإدارية لجمعية المؤلفين في موريшиوس التي أنشئت بموجب قانون حقوق النشر والتأليف لعام ١٩٨٦.

الاتفاقيات الثقافية

٢٨٢ - قامت جمهورية موريшиوس بتوقيع اتفاقيات ثقافية مع كثير من البلدان الصديقة من أجل تعزيز التبادلات الثقافية والفنية. وموريшиوس عضو في اليونسكو ولها ممثل دائم لدى الأمم المتحدة.

الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية

نشر المعرفة العلمية

٢٨٣ - تم إدراج معرفة المعلومات العلمية في منهج المدارس الابتدائية من خلال الدراسات البيئية. وتشكل المواضيع العلمية جزءاً لا يتجزأ من منهج المدارس الثانوية السفلية. أما بالنسبة للمدارس الثانوية العليا، فالمواضيع العلمية متاحة في مدارس الامتياز المجهزة جيداً من أجل هذه الغاية. ويجري باستمرار تدريب المعلمين وموظفي المختبرات من أجل رفع مستوى خبراتهم. وفي هذا السياق تعقد ندوات وحلقات دراسية عملية بانتظام وبالتعاون مع جامعة موريшиوس/معهد موريшиوس للتعليم وكلية موريшиوس للعلوم الجوية.

٢٨٤ - ومن أجل نشر العلوم بين مجتمع الطلاب والجمهور عامه، سيتم إنشاء مركز علمي يحتوي على متحف علمي وحديقة علمية ومرصد للكواكب وصالة عرض.

٢٨٥ - وهناك دليل قيد النشر يرشد إلى الأماكن ذات الأهمية العلمية والتكنولوجية والصناعية. ويهدف هذا الدليل إلى حفز إنتشار المعرفة العلمية بين الطلاب وسيكون مفيداً بالمثل للمدرسين والوالدين وأفراد الشعب.

٢٨٦ - وتقام سنوياً على المستوى الوطني والإقليمي معارض علمية يشترك فيها طلاب المدارس الثانوية. ولوحظ كنتيجة لهذه المعارض أن هناك زيادة تدريجية في عدد الطلاب المتقدمين بمواضيع علمية.

٢٨٧ - وقد تم نشر خطة عمل بشأن التعليم العلمي ويحرى الآن تنفيذها.

ثالثاً - النظر في الملاحظات الختامية التي أبدتها اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن تنفيذ العهد في موريшиوس

٢٨٨ - أثارت اللجنة في ملاحظاتها الختامية (انظر الوثيقة E/C.12/1994/8)، عدداً من المواقب المثيرة للقلق، وفيما يلي مناقشتها:

١ - المرأة في المجتمع الموريسي (المادة ٣)

"تلاحظ اللجنة بقلق أنه رغم الجهد الذي تبذلها الحكومة، لا تزال المرأة تحتل دوراً ثانوياً في المجتمع الموريسي. ولا يزال التمييز والعنف ضد المرأة من بين المشاكل الاجتماعية".

٢٨٩ - وهذا بيان تعليمي واستفزازي يعني ضمناً أن الحكومة لم تتخذ أي إجراء لكافحة العنف ضد المرأة ولم تحاول القضاء على التمييز ضد المرأة. وللاطلاع على التطورات في هذا المجال يرجى من اللجنة الرجوع إلى الفقرات ١٤١ - ١٢٦ .

٢ - الحق في العمل (المادة ٦)

"يساور اللجنة القلق إزاء أحكام معينة من قانون الشحن البحري التجاري رقم ٢٨ لعام ١٩٨٦، تنص على انتهاكات معينة للنظام من قبل البحارة يعقوب عليهما بالسجن، ... وأنه يجوز نقل البحارة بالقوة على ظهر السفن لأداء واجباتهم. وهذه الأحكام موضع قلق أيضاً للجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، والتابعة لمنظمة العمل الدولية".

٣٩٠ - وكما سبق توضيحه للجنة الخبراء هذه، فإن الأحكام الواردة في الفرعين ١٨٣ و ١٨٤ (١) من قانون الشحن البحري التجاري، مقصود بها الحالات المتطرفة حيث يمارس البحارة مراراً هذه الجرائم. واستثنى انتهاك لجنة الخبراء إلى أن كل حالة انتهاك، إذا حدثت في أي وقت، ستنتظر فيها لجنة تأدبية توضع لها الأحكام الملائمة بموجب مدونة البحارة. ولذا فإن الأحكام الواردة في الفرع ١٨٣ تدابير يل加以 إليها كملاذ آخر.

٣ - أجر متساو عن العمل المتساوي

(أ) لا يوجد تشريع ينص على الأجر المتساوي عن العمل المتساوي. وفي هذا الصدد تلاحظ اللجنة بقلق في القطاع الزراعي ... أن النساء تدفع لهن أجور أقل على أساس الافتراض المعلن بأن انتاجيتهن أقل ..."

٣٩١ - لا يوجد أي عدم مساواة في الأجر عن العمل المتساوي في القيمة، ولا يوجد أي انتهاك لمبدأ الأجر المتساوي عن العمل المتساوي. والحد الأدنى للأجر الأساسي للإناث العاملات في القطاع الزراعي مختلف

عن أجر نظرائهم الذكور، لأنه يأخذ في الحسبان طبيعة العمل الذي تؤديه الإناث العاملات. هذا بالإضافة إلى إعفاء الإناث من أداء مختلف العمليات الحقلية التي تكون بحكم طبيعتها الشاقة، مقصورة أداؤها على الذكور. ومع ذلك تدفع للذكور والإإناث، في حالة العمل بمهمة فريق أو بسعر القطعة، أجور متساوية عن عمليات حقلية معينة يستطيع أداءها الذكور والإإناث على السواء ويتساوى أجراهما في هذه العملات سواء بالوزن أو بالقياس.

٣٩٢ - ومع أنه لا يوجد تشريع ينص على الأجر المتساوي عن العمل المتساوي في القيمة، فإن الأجر المقررة حسب النسبة من مختلف مراسيم الأجور، باستثناء القطاع الزراعي، تنطبق ضمناً وصراحة على الموظفين من الذكور والإإناث على السواء.

٣٩٣ - وينبغي أن يلاحظ أنه حدث في الاستقصاء العام (١٩٨٦) عن اتفاقية المساواة في الأجور، رقم (١٠٠) والمكافأة، رقم (٩٠)، أن لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية أوضحت أن "الاتفاقية تنص على أن مبدأ المساواة في الأجور ينبغي أن تراعيه السلطات الوطنية في مجال اختصاصها، بما في ذلك التشريع، ولكنها لا تفرض إعادة النص على هذا المبدأ كما هو في حد ذاته في التشريع الوطني".

"(ب) ويساور اللجنة القلق أيضاً إزاء إفراط العمل الإضافي في مناطق تجهيز الصادرات. ففي هذه المناطق لا يطبق قانون العمل تطبيقاً كاملاً. هذا بالإضافة إلى الإعراب عن القلق إزاء التنفيذ غير الفعال لمعايير الصحة والسلامة، مما ترتب عليه تزايد الحوادث الصناعية المميتة في السنوات الأخيرة".

إفراط العمل الإضافي في مناطق تجهيز الصادرات

٣٩٤ - فيما يتعلق بالعمل الإضافي في هذه المناطق، تنص لوائح مؤسسات التصدير (مرسوم المكافأة) على أنه يجوز أن يطلب من العامل أداء ساعات عمل إضافية حتى ١٠ ساعات في الأسبوع، وثانياً أنه لا يجوز أن يطلب من العامل، إلا برضاه، أداء ساعات عمل إضافية تزيد على ١٠ ساعات في الأسبوع. وفضلاً عن ذلك لا يجوز لصاحب العمل أن يطلب من عامل أداء ساعات عمل إضافية ما لم يكن قد أعطى أخطاراً قبل ٢٤ ساعة على الأقل، إلى العاملين عن العمل المطلوب أداوه والمدة التي يستغرقها. ويرى أن التشريع الحالي يكفل حماية كافية للعامل ضد العمل الإضافي الاستفزالي.

٣٩٥ - ومن الناحية الأخرى ليس صحيحاً أن يقال إن موظفي مناطق تجهيز الصادرات لا تكفل لهم الحماية لأن قانون العمل لا يطبق عليهم تطبيقاً كاملاً. بل على النقيض، حددت لوائح مؤسسات التصدير (مرسوم المكافأة) لعام ١٩٨٣، الأجور وشروط العمل الأخرى التي تشمل، ضمن ما تشمل، ساعات عمل عادلة في الأسبوع، وإجازة سنوية، وإجازة مرضية، واستحقاقات وتسهيلات للنقل، واستحقاقات الأمومة، والتزويد بأجهزة واقية، وعلاوة حضور، وعلاوة نهاية العام، ومنحة الوفاة. وهذه الشروط بوجه عام ليست بأية حال أقل فضلاً من تلك الموجودة في قانون العمل.

السلامة والصحة

٣٩٦ - تقوم إدارة تفتيش المصنع بعمليات تفتيش منتظمة لضمان الامتثال لأحكام قانون السلامة والصحة والرفاهية المهنية الصادر في عام ١٩٨٨. وقد أدى تنفيذ هذا القانون إلى تخفيض الحوادث المهنية من ١٦٠٠ في عام ١٩٨٧ إلى ٦٢١٠ في عام ١٩٩٣. وفي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيار/مايو ١٩٩٣ لم تذكر سوى ثلاثة حوادث صناعية مميتة بين قوة عاملة قوامها ٤٩٠٠٠ شخص. وفي عام ١٩٩٢ أبلغ عن ٢٧ حادثة صناعية مميتة، حدثت ٨ منها في مسار حوادث طريق متعلقة بسيارات كانت تنقل العاملين إلى مكان عملهم أو إلى أماكن سكنهم.

٣٩٧ - ويجري تنفيذ مختلف التدابير لتحسين مستويات السلامة ووقاية صحة العاملين وسلامتهم بصفة عامة، والإقلال إلى الحد الأدنى من مخاطر الحوادث والأمراض وبذا يتسعى بلوغ أعلى مستوى من الاتساحية. وفيما يلي التدابير الرئيسية المستخدمة:

(أ) تم مؤخرًا تعديل سياسة التفتيش، وأصبح الاهتمام الآن موجهاً بالأولوية إلى أماكن العمل العالمية الخطيرة، مثل صناعة وتخزين وتداول المواد السامة، واستعمال الماكينات أو المعدات الخطيرة (الفلاتير وآلات التشحيم وآلات خراطة الخشب وغيرها)، ومصانع الصبغ والأشغال الكهربائية وما إلى ذلك. ومن الناحية الأخرى، تم استخدام نظام تفتيش جديد يتيح الاستقصاء الشامل للمخاطر، وإصدار تعليمات في الوقت المناسب إلى أصحاب العمل لمعالجة النواقص التي تتطلب الاهتمام العاجل.

(ب) ومنذ عام ١٩٩٠ دأبت وزارة العمل على إتاحة تدريب على أساس منهجي لممثلي العاملين بشأن لجان السلامة والصحة، بغية تمكينهم من المشاركة الفعالة في أنشطة هذه اللجان. وفي إطار المرحلة الثانية من المشروع الوطني لتشخيص العاملين، تجري سنويًا برمجة تدريب متقدم في مجال السلامة والصحة والبيئة المهنية، لصالح ممثلي العاملين والإدارة الوسطى على السواء.

(ج) وفي إطار مشروع إقليمي أفريقي للسلامة والصحة، تبنته منظمة العمل الدولية، ويفتحي الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٤، تم إنشاء وحدة تدريب ومعلومات في مجال السلامة والصحة المهنيتين، داخل مركز معلومات العمل الذي أنشأ حديثاً. ومنذ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، تقوم هذه الوحدة بتشغيل نظام مزود بالحاسب الآلي لاسترجاع معلومات السلامة والصحة، وتقديم خدمة استعلامية إلى الإدارات الحكومية وأصحاب العمل والموظفين ونقابات العمال وغيرها. وقد بدأ بالفعل تدريب موظفي إدارة تفتيش المصانع. ودأبت هذه الوحدة على تقديم مساعدة تقنية إلى أصحاب العمل من أجل تنظيم التدريب على مستوى الإدارة العليا والوسطى.

"وترى اللجنة أيضًا أن الحكومة أبدت القليل من الرغبة في ضمان معاملة العاملين الأجانب وفقاً للمادة ٧ من العهد، ولمعايير العمل الدولية ذات الصلة بهذا الموضوع".

العمال المهاجرون

٢٩٨ - للعاملين الأجانب الحق قانوناً في نفس شروط وظروف التوظيف الواردة في تشريعات العمل الوطنية. إلا أن الواقع المسلم به عالمياً هو أن التشريع ليس كافياً في حد ذاته لتحقيق المساواة في المعاملة للعاملين المهاجرين الأجانب. بل يجب استكماله بجهاز فعال وتدابير عملية. فالعمال المهاجرون أنفسهم لا يسعهم، سواء عن خوف من الانتقام أو عن جهل، أن يتذدوا مبادرات لضمان احترام التشريع. ولهذا السبب بالذات أنشئت وحدة خاصة في فرع تنفيذ القانون بوزارة العمل والعلاقات الصناعية، تقوم بالتحقيق في الانتهاكات وتفرض تطبيق التشريع المعنى.

٤- الحق في تكوين النقابات (المادة ٨)

"أ) يساور اللجنة القلق إزاء القيود المفروضة على الحق في تكوين النقابات بموجب قانون العلاقات الصناعية لعام ١٩٧٣. وتعلن اللجنة أيضاً أن الحق في الإضراب، ولو أنه معترض به نظرياً، لا يمكن أن يمارس عملياً بسبب فترة التهدئة لمدة ٢١ يوماً التي نص عليها ذلك القانون، وسلطة الوزير في إحالة أي نزاع صناعي إلى التحكيم الإجباري القابل للتنفيذ بعقوبات تتضمن العمل الإجباري. فالاشتراك في إضراب بدون موافقة المحكمة أساساً كاف للفصل من العمل. وتؤكد اللجنة أن التفاوض الجماعي الحقيقي لا يمارس في موريшиوس، وأن الأجور والاستحقاقات تقررها الحكومة في الواقع."

"وتشير اللجنة نزعة معينة من جانب حكومة موريшиوس إلى استعمال تشريع العمل لمنع الاعتراف بالنقابات ولفصل العاملين".

حق الانتساب

٢٩٩ - يقتضي قانون العلاقات الصناعية بأنه يجب على النقابة الراغبة في تسجيلها أن تتعيّن إجراءات معينة قبل الموافقة على التسجيل. وهذه الإجراءات هادفة إلى جعل إنشاء النقابة علنياً، وضمان أن أهدافها محددة بوضوح والمقصود بها هو حماية المصالح المهنية للعاملين. وأي نقابة متظلمة من قرار لها، بحكم الفرع ١٠ (٢) من قانون العلاقات الصناعية، الحق في الاستئناف ضد قرار رفض تسجيلها، أمام محكمة مستقلة.

٤٠٠ - ويضمن قانون العلاقات الصناعية الحق للعامل في أن يكون عضواً في نقابة أو لا يكون عضواً، أو يرفض أن يكون عضواً في نقابة.

٤٠١ - الحق في الإضراب خاضع للمراعاة المسبقة للإجراءات المبينة في الفرع ٩٢ من قانون العلاقات الصناعية الذي يشدد في الواقع على استعمال التفاوض والمصالحة والتحكيم على مختلف المستويات كبدائل قيمة عن العمل الصناعي العلني من خلال الإضرابات أو إغلاق المصانع أو كشرط أساسي مسبق لهذا العمل.

٤٠٢ - ولا يوجد في تشريعاتنا حكم يقضي بأنه يجب أن توافق محكمة على الاشتراك في إضراب لتجنب فصل العاملين. ويحوز للعاملين المفصلين من العمل على أثر الاشتراك في إضراب، أن يتمسوا الانتصاف لدى المحكمة الصناعية إذا كانت الإجراءات القانونية لم تتبع في حالتهم. وإذا كانوا يعتقدون بأن فصلهم لا مبرر له.

تحديد الأجر والمفاوضة الجماعية

٤٠٣ - تعتبر الحكومة تحديد الحد الأدنى للأجور وشروط التوظيف في القطاع الخاص من خلال التشريع، كعقد اجتماعي لازم لتلبية الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية التي لا غنى عنها للموظفين. والواقع أن تدخل الحكومة أدى إلى تغطية ٩٠ في المائة من الموظفين في القطاع الخاص، ولكن ذلك لا يحول بأية حال دون تفاوض منظمات العمال الجماعي مع أصحاب العمل لتحسين شروط العمل. ويقوم مجلس المكافأة الوطني، المكون من ممثلي أصحاب العمل والعمالين على السواء، بتحديد الحد الأدنى للأجر حسب قطاع النشاط الاقتصادي بصفة عامة وحسب الفئة المهنية أيضاً في حالات معينة. ويشترط الفرع ٤٧ من قانون العلاقات الصناعية تحديد الحد الأدنى للأجر. ويضع مجلس المكافأة الوطني، في ممارسته مهامه، الأمور التالية في اعتباره ضمن جملة أمور أخرى:

- (أ) مصالح الأشخاص المعنيين مباشرة والمجتمع بأسره;
- (ب) مبادئ وممارسات العلاقات الصناعية الطيبة;
- (ج) حاجة موريшиوس إلى الحفاظ على ميزان تجاري وميزان مدفوعات في حالة مواتية;
- (د) ضرورة ضمان قدرة الحكومة المستمرة على تمويل برامج التنمية وال النفقات المتكررة في القطاع العام;
- (هـ) ضرورة زيادة معدل النمو الاقتصادي وإتاحة المزيد من فرص التوظيف;
- (و) ضرورة حفظ وتعزيز الوضع التنافسي للمنتجات المحلية في الأسواق الخارجية;
- (ز) ضرورة وضع مخططات لدفع حسب النتائج والربط بقدر ما يمكن بين زيادة الأجور وزيادة الانتاجية العمالية;
- (ح) ضرورة منع المكاسب في الأجور للموظفين من تضررها بزيادات الأسعار;
- (ط) ضرورة وضع وإبقاء متغيرات معقولة في المكافآت بين مختلف فئات المهارات ومستويات المسؤولية;

(ي) ضرورة المحافظة على نسبة عادلة بين مصادر دخل مختلف القطاعات في المجتمع.

٤٠٤ - وفضلاً عن ذلك يبين قانون العلاقات الصناعية مدونة شاملة للممارسة تهدف إلى مساعدة أصحاب العمل ونقابات العاملين على إبرام اتفاقيات جماعية فعالة. وتقوم هذه المدونة على الأسس التالية:

(أ) لصاحب العمل وموظفيه مصلحة مشتركة في نجاح هذه المدونة;

(ب) العلاقات الصناعية الطيبة هي المسؤولية المشتركة للإدارة والموظفين ونقابات التي تمثلهم;

(ج) المعاوضة الجماعية التي تجري باسلوب معقول وبناءً بين أصحاب العمل ونقابات العاملين القوية التمثيل، هي أفضل طريق لإقامة العلاقات الصناعية;

(د) العلاقات الإنسانية الطيبة بين أصحاب العمل والموظفين ضرورية لإقامة العلاقات الصناعية الطيبة.

٤٠٥ - وفي إطار برنامجها لتشريف العاملين المشترك بين منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقوم الحكومة بتنظيم حلقات دراسية بشأن المعاوضة الجماعية لصالح مسؤولي النقابات. وهذه التدابير الداعمة المتخذة في إطار برنامج تشريف العاملين مهيئة لتقديم التدريب إلى مسؤولي النقابات في مجال المعرف والخبرات الالزمة لإجراء مفاوضة جماعية فعالة، وبالتالي إقامة نظام سليم للعلاقات العمالية.

"(ب) ويساور اللجنة القلق أيضاً إزاء حقيقة أن قانون النقابات وال العلاقات العمالية المقترن يبدو من ناحية أقل مراعاة لصالح النقابات."

مشروع قانون النقابات وال العلاقات العمالية

٤٠٦ - نشرت الحكومة تقرير اللجنة الخاصة لمراجعة القانون المعنية بقانون العلاقات الصناعية (لجنة غاريوش) مع نسخة من مشروع قانون النقابات وال العلاقات العمالية في ٦ آذار/مارس ١٩٩٤، في بحر اجتماع عقده وزير العمل وال العلاقات الصناعية، وزیر شؤون الخدمة المدنية والتوظيف مع الشركاء الاجتماعيين. وقد منحت لهؤلاء الشركاء مهلة ٧ أسابيع لتقديم وجهات نظرهم بشأن مشروع القانون وستنظر فيها الحكومة. وفي هذه الأثناء تناول تفسيرات ومناقشات مع الشركاء الاجتماعيين وقتما يطلبونها.

٤٠٧ - ويهدف مشروع قانون النقابات وال العلاقات العمالية^{*}، القائم إلى حد كبير على أساس مبادئ اللجنة الخاصة لمراجعة القانون، إلى ما يلي:

(أ) تبسيط الإجراءات لتسجيل النقابات والاعتراف بها;

(ب) تحسين نطاق المعاوضة الجماعية;

* توجد نسخة من مشروع القانون للأطلاع عليها في الأمانة.

(ج) توفير آلية أكثر شمولاً لتسوية الخلافات الصناعية في القطاعين العام والخاص على السواء وبالتألي تمهد الطريق لتسوية عاجلة وفعالة:

(د) إعادة تحديد الاجراءات المؤدية إلى الإضراب:

(هـ) نقل السلطات المعهود بها للوزير إلى مؤسسات مستقلة.

٤٠٨ - ويضع مشروع القانون تشديداً مستمراً على الضرورة المطلقة للحوار والتشاور والمصالحة الطوعية والتحكيم قبل وصول المشكلة إلى طريق مسدود. ويعبر مشروع عن فلسفة جديدة تهدف إلى نوع متوازن للعلاقات الإنسانية في مكان العمل. ويتاح للشركاء الاجتماعيين اختيار تنظيم علاقاتهم بين أنفسهم أو في إطار أجهزة مستقلة حيث يستطيعون حل مشاكلهم مع الإقلال إلى الحد الأدنى من تدخل الدولة بضمانات لحماية الاقتصاد الوطني والمصلحة العامة.

٥ - عمل الأطفال (المادة ١٠)

"تلاحظ اللجنة مع الأسف أن تشريع موريшиوس بشأن عمل الأطفال لا ينفذ بحذافيره. وتلاحظ أيضاً أن رأي الحكومة ذاتها المعتبر عنه في تقريرها الحديث إلى اللجنة هو أن موريшиوس ليس لها نظام شامل لمستحقات الأسرة تستفيد من خلاله جميع الأسر بصفة عامة، وأنه يجب أن يعاد النظر في نظام علاوات الأسرة لأن اللوائح الحالية تضر بالأسر التي هي في أمس الحاجة إلى العلاوات".

٤٠٩ - إن الاجراء المتتخذ لتنفيذ قانون العمل الذي يحظر عمل الأطفال دون ١٥ سنة من العمر، عملية جارية يتبعن استعراضها من حين إلى آخر لتحقيق نتائج أفضل. ومع أن عمل الأطفال منخفض بالفعل (٧٪ في العاشرة من قوة عاملة قوامها ١٥٠٠٠ شخص)، فإن جهود الحكومة تهدف إلى تخفيضه حتى تزال هذه المشكلة، ولذا تمضي اجراءات الحكومة حسب الاستراتيجيات التالية:

(أ) من ناحية التنفيذ كشف موظفو وزارة العمل وال العلاقات الصناعية المسؤولون عن التنفيذ، جهودهم في اكتشاف ووقف عمل الأطفال أثناء عمليات تفتيش منتظمة لأماكن العمل؛

(ب) وبغية زيادة الوعي عن عدم شرعية استخدام الأطفال، تأثيراته السلبية على صحة الأطفال ونموهم، دأب فرع تثقيف العاملين بوزارة العمل وال العلاقات الصناعية على زيادة التشديد على هذا الموضوع أثناء دوراته التثقيفية؛

(ج) كما سيتناول هذا الموضوع مركز معلومات العمل أثناء دوراته التدريبية بشأن السلامة والصحة المهنية المخصصة للادارة وممثلي العمال.

٤٠ - وفي حزيران/يونيه ١٩٩٠، صادقت حكومة موريшиوس على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ بشأن الحد الأدنى لسن العمالة. ومنذ ذلك الحين لم يتغير قط التصميم على استئصال عمل الأطفال بقدر ما يمكن.

٦ - الحق في الغذاء (المادة ١١ - ٢)

٤١ - تتناول المادة ١١ قلق اللجنة إزاء إلغاء الإعاثات للأرز والدقيق الذي يؤثر على الأمن الغذائي لأضعف المجموعات من السكان (انظر الفقرات ١٩٧ - ٢٠٣ أعلاه).

٧ - الحق في الإسكان

"تعرب اللجنة عن قلقها إزاء وقت برنامج الحكومة لتوفير الإسكان المنخفض التكلفة من موريшиوس، وأيضاً عن قلقها إزاء مضائق الحكومة لمنات من المشردين الذين يعيشون في أكواخ على "أراضي الدولة"."

توفير الإسكان المنخفض التكلفة في موريшиوس

٤٢ - مع أن سلطة الإسكان المركزية قد أنشئت في عام ١٩٥٩ لفرض معالجة مشاكل الإسكان في البلد بكامله، فقد أرهقت لمدة عقدين ببرامج اسكان للطوارئ على أثر عدد من الأعاصير منذ عام ١٩٦٠.

٤٣ - ويجب في هذا الصدد توضيح ما يلي:

(أ) في حين أن الإعصار الشديد "كارول" عام ١٩٦٠ قد دمر بشدة ٤٠٠٠ مسكن، وأن الإعصار "غرفاييز" عام ١٩٧٥ قد دمر ١٣٠٠٠ مسكن، لم يدمّر الإعصار "هولاندا" في عام ١٩٩٤ سوى ٢٥٠٠ وحدة سكنية. وتبيّن هذه الأرقام بوضوح أن الأعاصير الشديدة المتلاحقة تؤثر على عدد متناقص من المساكن بفضل التحسين في سلامة بناء المساكن ونواعيتها بصفة عامة:

(ب) وفي حين أن دخل الفرد في البلد عام ١٩٦٨ كان ١٠٤٦ روبيه، فقد ارتفع في عام ١٩٩٣ إلى ٦٨٧٥ روبيه. وذلك يبيّن، ضمن جملة أمور، أن قدرة مكتسي الأجر على الاستثمار في مسكن قد زادت إلى حد كبير خلال السنوات الخمس عشرة الماضية بحيث أمكن الآن تخطيط مشاريع إسكان أفضل من المشاريع التي تقوم بها تقليدياً سلطة الإسكان المركزية، وتغفيتها وجعلها في متناول الفئات ذات الدخل المنخفض.

٤٤ - وبهذه الخلفية وفي ضوء نشاط يكاد لا يذكر للحكومة في قطاع الإسكان خلال الثمانينيات (حيثما كانت أعمال واستثمارات الحكومة مركزة أساساً على إتاحة التوظيف والتعليم والتدريب والخدمات الصحية وغيرها من الخدمات الاجتماعية الملحة)، أنشئت فرقة عمل معنية بالإسكان في نهاية عام ١٩٩٠، لإجراء دراسة متعمقة عن حالة قطاع الإسكان بغية وضع خطة عمومية لتنمية الإسكان في موريшиوس ورودريفويس

وبوجه أخص لاستقصاء المتطلبات الحالية واقتراح خطط مستقبلية لتوفير الإسكان لمختلف فئات المحتاجين إليه وخاصة الفئات ذات الدخل المنخفض والدخل المتوسط.

٤١٥ - وفي نيسان/أبريل ١٩٩١ قدمت فرق العمل تقريرها محددة ضمن جملة أمور الأهداف التالية:

- (أ) التخطيط والتمهيد لبناء ٧٣٠٠٠ وحدة سكنية خلال السنوات العشر القادمة (١٩٩١ - ٢٠٠٠) استجابة إلى احتياجات الإسكان المحددة:
- (ب) تشجيع مشاريع الإسكان بالقرب من أماكن العمل التي تعتمد على قوة عاملة منتظمة وغيرها من الموظفين الدائمين:
- (ج) تخصيص ٤٠ في المائة من الأموال مبدئياً لإسكان الفئات ذات الدخل المنخفض:
- (د) تخطيط مشاريع على أساس فكرة "الأحياء المجاورة، مع مرافق للتنمية الصحية المجتمعية وجميع الخدمات الأساسية:
- (ه) الشروع في مشاريع استرشادية مع توجيهه اهتمام خاص نحو مبانٍ الشقق المتعددة الطوابق، بهدف تقييم مقبوليتها وتعويم مواطني موريشيوس على الحياة في شقق على ارتفاع شاهق من الأرض:
- (و) التخطيط لإنشاء ٥ إلى ٧٠٠٠ مسكن كل عام رهنا بتوفير الموارد المالية وتسهيلات البناء ومتطلبات السوق:
- (ز) إنشاء شركة إسكان وطنية لإدارة برنامج الإسكان الوطني ومراقبته والإشراف عليه مع رعاية الاحتياجات المتغيرة للجيل الجديد من طالبي الإسكان:
- (ح) استكشاف الامكانيات المتاحة من المواد الجديدة وأحدث تكنولوجيات البناء والوحدات الجاهزة الصنع بهدف بلوغ الحد الأقصى من معدل البناء والحفاظ في الوقت ذاته على بقاء التكاليف منخفضة.

٤١٦ - وقد قامت شركة تنمية الإسكان الوطنية منذ إنشائها في عام ١٩٩٢ ببناء ٢٠٣٠ وحدة سكنية حتى الآن وستنجز بناء ١٣٦٠ وحدة أخرى خلال العام. وهذه الوحدات السكنية مخصصة أساساً للفئات ذات الدخل بين ٣٠٠٠ و ٤٠٠٠ روبيه وبين ٤٠٠٠ و ٦٠٠٠ روبيه في الشهر.

٤١٧ - وينبغي أن يلاحظ في هذا الصدد أن الحكومة قررت في شباط/فبراير ١٩٩٤ تخفيض الدفعات الأولى على النحو التالي لزيادة تسهيل الحصول على مساكن الشركة:

<u>الدفعة الأولى</u>	<u>الراتب</u>
٥ روبيه ٥ في المائة من سعر بيع الوحدة السكنية	أقل من ٤٠٠ روبيه ٤٠٠ - ٦ روبيه
١٠ في المائة من سعر بيع الوحدة السكنية	أكثر من ٦٠٠ روبيه

٤١٨ - وفضلاً عن ذلك عدلت الحكومة تسهيلات تسديد القرض من الأقساط الشهرية المقدمة بالتساوي إلى نظام التسديد التدريجي للمنتفعين الذين يقل دخلهم عن ٦٠٠ روبيه شهرياً.

٤١٩ - وإلى جانب برنامج الإسكان الوطني المعهود به إلى شركة تنمية الإسكان الوطنية خصصت الحكومة خلال الفترة ١٩٨٤ - ١٩٩٣ عقود إيجار ٤٥٠ ١٣ موقع بناء لتمكين ذوي الدخل المنخفض جداً من بناء مساكنهم بأنفسهم.

٤٢٠ - كما ينبغي أن يلاحظ أن الحكومة صادقت بحلول كانون الأول ديسمبر ١٩٩١، على ١٢٩٨ عقد إيجار لمتوسطي السكن العشوائي وأضفت بالتالي الصفة القانونية على احتلالهم غير المشروع لأراضي الدولة.

الإسكان الذي تقوم به سلطة الإسكان المركزية وأسباب إغلاقها

٤٢١ - شرعت سلطة الإسكان المركزية فور إنشائها في كانون الأول ديسمبر ١٩٦٠، في تنفيذ مشروع لإعادة إسكان ضحايا الأعاصير، وخاصة الإعصارين "اليكس" و"كارول" (١٩٦٠) ثم ضحايا الإعصارين "بريل" (١٩٦١) و"جيني" (١٩٦٢) الذين قدمت إليهم مساعدة بموجب مشروع إسكان ضحايا الأعاصير الأصلي لعام ١٩٦٠. وقامت بتمويل المشروع أولاً الحكومة البريطانية ثم حكومة موريشيوس فيما بعد.

٤٢٢ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥، وفي أعقاب الإعصار "غيرفايز" (شباط/فبراير ١٩٧٥) عهد إلى سلطة الإسكان المركزية بالمضي قدماً كأولوية ببناء مساكن لجميع العائشين في الخيام والمدارس. وبعد عام ١٩٨١، لم يكن هناك برنامج بناء رئيسي للتنفيذ. فبناء المساكن على مواقع جماعية تباطأً منذ ١٩٨٤/١٩٨٣ حتى توقف نهائياً في عام ١٩٨٩.

٤٢٣ - ففي أوائل الثمانينيات، حدثت مشاكل، مثل تراكم المتأخرات المستحقة على المستأجرين وتزايد تكاليف العمالة وانخفاض الاعانات الحكومية، أرغمت سلطة الإسكان المركزية على تنوع أنشطتها. ولذا اضطُلعت بعقود لبناء أو صيانة المباني العامة وما إلى ذلك.

٤٢٤ - وفي ميزانيتي الفترتين ١٩٨٩/١٩٩٠ و ١٩٩١/١٩٩٠، قررت الحكومة بيع جميع مساكن سلطة الإسكان المركزية المنشأة حتى عام ١٩٨٠ إلى شاغليها بأسعار متفاوتة من ٥٠٠ روبيه إلى ٨٠٠ روبيه وإلى ١٠٠٠ روبيه كحد أقصى. وعلىثر هذا القرار تناقض إيراد هذه السلطة، بالإضافة إلى أنها أصبحت، بسبب نفقاتها الإضافية العالية، غير قادرة على منافسة مقاولي القطاع الخاص في الحصول على عقود. وقد بلغت الاعانات الحكومية المباشرة حوالي ٥٠ مليون روبيه في السنة المالية ١٩٩٤/١٩٩٣ لتمكين سلطة الإسكان

المركزية من الاستمرار في أعمالها. وكان من الواضح أن الحكومة لا تستطيع الاستمرار في إعاقة هذه المنظمة بهذا المعدل المذكور أعلاه وخاصة أن قوتها العاملة خاملة.

بيان متعلق بسلطة الإسكان المركزية والإعصار "هولاندا"

٤٢٥ - شملت الأنشطة العادلة التي قامت بها سلطة الإسكان المركزية إنشاء مساكن مؤقتة لإيواء ضحايا الإعصار، لكي يتسعى إخلاء مراكز اللاجئين (بما فيها المدارس) في غضون أقصر وقت ممكن دون تأخير.

٤٢٦ - وفيما يتعلق بالإعصار "هولاندا" عهدت الحكومة إلى وزارة الأشغال بإدارة مشروع الإسكان المؤقت. وقامت بتنفيذ هذا المشروع شركة أشغال التنمية، وهي هيئة حكومية أخرى للبناء وإنشاء المرافق الأساسية.

٤٢٧ - أما ضحايا الإعصار "هولاندا" الذين اتضح أنهم يستحقون (١٧٢ من ٢٦٨ شخصاً) وحدات سكنية تابعة لشركة تنمية الإسكان الوطنية، فقد خصصت لهم هذه الوحدات مع قيام الحكومة بدفع الرصيد المشترط بمبلغ ٥٠٠ روبيه نيابة عنهم.

قضية السكن العشوائي (الاستقطان)

٤٢٨ - إن السكن العشوائي، الذي يوصف في موريшиوس بأنه احتلال الأفراد لأراضي الدولة بدون أي حق أو ترخيص، ظاهرة عالمية. ولم تنج منها موريшиوس، فقد ظلت زمناً طويلاً قضية يشار إليها في قوانين موريшиوس.

٤٢٩ - وفي عد ما قبل الاستقلال حيثما كانت الأرض متوفرة ومتحركة بمسؤولية، لم يكن لمشكلة السكن العشوائي وجود في الواقع. بل حتى القانون كان في ذلك الوقت متساهلاً جداً مع هذا النوع من السكان المستقطنين عشوائياً. فلم تكن هناك حالات طرد أو أمر بإخلاء هذه المساكن إذ ان الإجراءات كانت بطينة جداً، وفي معظم الحالات تمنع الأرض في النهاية إلى شاغلها.

٤٣٠ - ولكن مع تنصية البلد فيما بعد الاستقلال - ديموغرافيا واجتماعياً واقتصادياً وصناعياً - تزايد الطلب على الأرض إلى حد كبير. وأدت قلة الأرض وأسعارها الباهظة بالازدواج مع الدخل المنخفض إلى زيادة عدد هؤلاء المستقطنين. ومع أن القانون جرى تعديله في عام ١٩٨٦، ليعطي الحكومة المزيد من السلطات لطرد المستقطنين على أراضي الدولة، مما زالت العقوبات على هذا الاستقطان غير المشروع متساهلة إلى حد لا يجعلها رادعاً كافياً.

٤٣١ - وقد تبين من استقصاء أجري في خمس مناطق من الجزيرة في أواخر عام ١٩٩١، أن هناك حوالي ١٢٩٨ من المستقطنين على أراضي الدولة. وعلماً بأن مشكلة الاستقطان العشوائي تتضمن قضائياً اجتماعية وإنسانية، قررت الحكومة أضفاء الصفة الشرعية على وضع هؤلاء المستقطنين الذين عاشوا على الأراضي الحكومية لسنوات عديدة. وتم مؤخراً التعرف على ٦٠٠ حالة قديمة في المناطق الأربع الباقية، وتعمل الحكومة حالياً على منحها الصفة الشرعية أيضاً لأسباب إنسانية. هذا بالإضافة إلى منح عقود ايجار ١٣٤٠

موقع بناء إلى الأشخاص ذوي الدخل المنخفض جداً لكي يتسع لهم بناء مساكنهم الخاصة بمساعدة من الحكومة.

٤٢٢ - ومع ذلك عممت الحكومة إلى تعديل القانون في عام ١٩٩١ لتحول دون انتشار الاستقطان غير المشروع على أراضي الدولة. وينص قانون أراضي الدولة (التعديل) لعام ١٩٩١، على رادع أقوى لهذا الاستقطان - عقوبة بالسجن لمدة ثلاثة سنوات. وقد أدى ذلك دون شك إلى الحد من معدل الاستقطان. ولكن لا يزال هناك ضغط من طلب الأرض لأغراض سكنية. ومنذ استحداث القانون الجديد لم تسجل سوى ٤٠٠ حالة باقية في جميع أنحاء الجزيرة. والجدير باللاحظة أن هذه الحالات ليست راجعة إلى أسباب اقتصادية بل ناتجة عن قلة الأرض.

٤٢٣ - والجدير باللاحظة أيضاً أن هذا السكن العشوائي في موريшиوس ليس له تلك الأبعاد التي بلغها في البلدان الآسيوية أو الأفريقية. فلا توجد أية حالة لمثل هذا السكن على أرض خاصة، ولم يحدث في أي وقت أن تجاوزت المساكن العشوائية نسبة ١ في المائة من مجموع عدد المساكن الأسرية.

٤٢٤ - وأخيراً بالنظر إلى جهود الحكومة في سبيل توفير الإسكان للفئة ذات الدخل المنخفض سواءً عن طريق الاعانات أو الوحدات السكنية التامة البناء، أو عن طريق تخصيص موقع بناء للمحتاجين، ترى الحكومة أن الاستقطان غير المشروع على أراضي الدولة ليس له ما يبرره أو يدعوه إليه.

٤٢٥ - وفي ضوء ما ورد أعلاه، لا يكون هناك أي أساس تقوم عليه ملاحظات اللجنة فيما يتعلق بوقف برنامج الحكومة للإسكان المنخفض التكلفة في موريшиوس. فالدور المحدود لسلطة الإسكان المركزية في توفير الإسكان الدائم المنخفض التكلفة بعد الأعاصير، أصبح الآن مشمولاً في الدور الأوسع لمؤسسة تنمية الإسكان الوطنية التي تقوم بتنفيذ برنامج الإسكان الوطني الذي يشمل الإسكان المنخفض التكلفة. واتخذت الحكومة تدابير فورية عن طريق وزارة الأشغال بعد الأعصار "هولاندا"، لإنشاء مساكن مؤقتة لإيواء حوالي ١٠٠ من ضحايا الأعصار وتسييل تخصيص وحدات سكنية تابعة للمؤسسة للضحايا المستحقين.

- ٨ - الرعاية الصحية (المادة ١٢)

"تلاحظ اللجنة الحالة المؤسفة لرعاية الصحة العقلية في موريшиوس. ويساورها القلق أيضاً إزاء المعلومات التي تفيد بأن نصف عدد وفيات الأمة منذ عام ١٩٨٢ يعزى إلى مضاعفات على أثر الأجهاض، وهو محظوظ قانوناً".

٤٣٦ - سبق الرد على قلق اللجنة في هذا التقرير في إطار المادة ١٢ (انظر الفقرات ٢٨٧ و ٢٨٦ - ٣٠٨). أعلاه).

٩ - نقائض في نظام التربية والتعليم

"تلاحظ اللجنة أن النظام المدرسي في موريшиوس تنافسي للغاية، مما يؤدي إلى توسيع انتشار التعليم الخاص الباهظ التكاليف، بتشجيع من الحكومة، ويجعل وبالتالي الحصول على تعليم المرحلة الثانوية والثالثة أكثر صعوبة أمام القطاعات الفقيرة من السكان. واللجنة قلقة أيضاً إزاء إعادة العمل بنظام دفع المصارييف في مرحلة التعليم الثالثة. كما تلاحظ اللجنة أن لغة الكريبيول ولغة البوجبوري، وهما اللتان الوحيدة اللتان تتحدث بها الأغلبية العظمى من السكان، لا تستعملان في نظام التربية والتعليم في موريшиوس".

٤٣٧ - سبق الرد على فلق اللجنة في إطار المادة ١٢.

٤٣٨ - ومن الملاحظ أيضاً أن لائحة التعليم لعام ١٩٥٧، تضمنت النص التالي (الفقرة ٤٢) فيما يتعلق بوسيلة التعليم وتدرس اللغات:

"يحوز في الصفوف السفلية من المدارس الابتدائية الحكومية والمعاهنة، حتى الصف الثالث، استخدام أية لغة واحدة كوسيلة للتعليم، باعتبارها في رأي الوزير أقرب لغة للتلاميذ".

١٠ - استعمال لغة الكريبيول ولغة البوجبوري (المادة ١٥)

"ما يقلق اللجنة أن استعمال اللغتين الرئيسيتين اللتين تتحدث بهما نسبة ٩٢ في المائة من السكان، وهما لغة الكريبيول ولغة البوجبوري، محظوظ في الجمعية الوطنية الموريشية...".

٤٣٩ - يعيش في موريшиوس بحكم تطورها التاريخي شعب متعدد الثقافات ومتنوع الأديان وله مجموعة واسعة متنوعة من اللغات. وهناك عدة لغات تشكل جزءاً من التراث اللغوي في موريшиوس، وهي الانكليزية، والفرنسية، والهندوسية، والصينية الحديثة، والأوردو، والعربية والتاميلية والتيلفوقية والماراثية وغيرها. ويجري تدريس هذه اللغات في المدارس وترويجهما عن طريق الإذاعة والتلفزيون. والإنكليزية هي اللغة الرسمية للبلد كما يسمح أيضاً باستعمال الفرنسية في الجمعية الوطنية. وسياسة الحكومة المعلنة هي رعاية جميع اللغات والثقافات على قدم المساواة، في إطار المنهج الشامل للوحدة في التنوع، على أساس التفاهم والاحترام المتبادل ومن الواضح أنه لم تكن هناك قط أي سياسة أو إجراء عن عدم تشجيع أي لغة من اللغات.

١١ - رودريغو

"ويقلق اللجنة أيضاً أن سكان جزيرة رودريغو يمتهنون بالحق في الصحة والحق في التعليم إلى درجة أقل بكثير من سكان جزيرة موريшиوس ذاتها".

٤٤٠ - رودريغويز جزء من جمهورية موريشيوس ولكنها جزيرة منفصلة تقع على مسافة حوالي ٥٦٠ كيلومتراً من الجزء الرئيسي للبلد. ومساحتها ١٠٤ كيلومتر مربع ويزيد عدد سكانها على ٣٤٠٠٠ نسمة. ولها سمات جغرافية واجتماعية واقتصادية وثقافية خاصة. والخدمات التعليمية والصحية متاحة في رودريغويز، وهي كما يلاحظ خدمات مماثلة لها في موريشيوس.

الخدمات التعليمية

٤٤١ - التعليم قبل الابتدائي متاح لحوالي ٧٠ في المائة من الأطفال في سن ٢ إلى ٥ سنوات. والتعليم الابتدائي متاح لحوالي ٨٥ في المائة من الأطفال في سن المدرسة. وكان الالتحاق بالمستوى قبل الابتدائي والابتدائي من شأن الوالدين حتى استحداث التعليم الإجباري في عام ١٩٩١.

٤٤٢ - ولكل طفل أو طالب في العمر المناسب الحق في التعليم الابتدائي والثانوي والثالث مجاناً. وجميع التسهيلات والمرافق متاحة للتلاميذ والطلاب والمعلمين.

٤٤٣ - وتتاح لأفضل طلاب المدارس الابتدائية والثانوية، منح دراسية، وبصفة خاصة للطلاب من سكان رودريغويز.

٤٤٤ - والمرافق التعليمية الحالية المتاحة على الجزيرة هي:

١' مركز التربية والتعليم، وهو مجهز تجهيزاً كاملاً لخدمة قطاع التعليم:

٢' ٣٧ مدرسة قبل الابتدائية (١٥٤ طفلاً):

٣' ١٢ مدرسة ابتدائية (٢٧٢ نسمة من السكان):

٤' مركز للتدريب قبل المهني (١٦٩ تلميذاً):

٥' مدرسة تقنية (٧٥ طالباً):

٦' ثلاث مدارس ثانوية (٤٢٠ طالباً):

٧' فرع جامعي لدورات دراسية قصيرة المدة.

٤٤٥ - وهناك حالياً ٦ طلبة من رودريغويز يتبعون دراسات في جامعة موريشيوس.

٤٤٦ - وفيما يلي المنح الدراسية المقدمة من بلدان أجنبية:

منحة دراسية بموجب جائزة الرئيس متاحة في جامعة موريшиوس - ١٩٩٣:

منحتان دراسيتان فرنسيتان كل عام:

منحة دراسية من الهند بموجب الخطة الهندية لمنح وزمالة الكومونولث، ١٩٩٤:

منحتان دراسيتان من استراليا بموجب البرنامج الاسترالي لمنح التعاون الإنمائي، ١٩٩٥.

٤٤٧ - وكما هو موضح أعلاه، هناك أيضا فرع جامعي في رودريغوبيز تديره كلية الحقوق والإدارة التابعة لجامعة موريшиوس، يقدم دراسات تؤدي إلى شهادة في الإدارة العامة والخاصة، ويتاح للمرشحين الناجحين الحضور إلى موريшиوس لمتابعة دراستهم لمستوى الدرجة الجامعية في جامعة موريшиوس.

الخدمات الصحية

٤٤٨ - تم في رودريغوبيز إنشاء نظام شامل للرعاية الصحية الأولية كما في موريшиوس ويجري على الدوام رفع مستوى المستشفى الاقليمي بتزويده بأحدث الأجهزة وخدمات الاخصائيين. والسلطات الصحية الآن بقصد استخدام طبيب أطفال بعقد من خارج الخدمة.

٤٤٩ - وهناك ثلاثة مستشفيات تسع في المجموع ١٦٩ سريراً. وهناك ١١ مركزاً لصحة المجتمع المحلي تقوم بخدمة جميع السكان المبعثرين. والخدمات الطبية متاحة في المركز الصحي لمنطقة جبل لوبين على أساس ٢٤ ساعة. ويقوم الأطباء بالعمل في المركز على أساس نوبات تكفل تغطية طبية طوال ٢٤ ساعة.

٤٥٠ - وعدد الأطباء المكلفين بالعمل في المركز هو ١٠ أطباء من بينهم ٢ إخصائيين، أحدهم في الجراحة، وآخر في أمراض النساء، والثالث في الطب العام. وهناك أيضا إخصائيان في جراحة الأسنان. ويكون العاملون الصحيون في المركز من ٨٢ معرضة من بينهن قابلات، و٢ من فنيي المختبرات، و٢ للتصوير بالأشعة، و٤ لصرف الأدوية، و٦ من موظفي تنظيم الأسرة. واتخذت إجراءات لخلق الوظائف التالية في الخدمة الصحية لرودريلغوبيز: وظيفة مدير صحي، ومدير مستشفى، ومراقب خدمات قديم، وطبيب لصحة المجتمع المحلي.

٤٥١ - وجميع المرافق متاحة لعلاج الأمراض الشديدة والطفيفة. ومع ذلك إذا كان أي مريض في حاجة إلى علاج طارئ غير متوفر في رودريغوبيز، فهو ينقل جواً إلى موريшиوس على حساب الدولة. ويرسل بانتظام في مهام قصيرة الأجل في رودريغوبيز، إخصائيون في أمراض الأذن والأذن والحنجرة، وأمراض العيون، وجراحة العظام وأمراض القلب.

٤٥٢ - والمعدّات التالية متوفرة في المستشفى المركزي: أجهزة تخطيط كهربائية القلب، وجهاز رصد أداء القلب، ومزيلات الرجفان، وأجهزة التهوية. وسيتم قريباً تركيب جهاز تخطيط الصدى.

٤٥٣ - تبيّن المؤشرات التالية للحالة الصحية عام ١٩٩٣:

٢١	وفيات الأطفال الرضيع
صفر	وفيات الأمومة
١٥	وفيات ما حول الولادة
٦	المواليد الموتى
٩٠ في المائة	التغطية بالتطعيم
٧٥ في المائة	التغطية بتنظيم الأسرة

- - - - -